

ملحق الجريدة الرسمية

مجلس النواب

محضر الجلسة التاسعة عشرة
من الدورة الاستثنائية الأولى للدورة العادية الثانية لمجلس الأمة الثاني عشر المنعقدة
في ٢٣ / ربيع الأول / ١٤١٦ هجرية ، الموافق ٢٠ / ٨ / ١٩٩٥ ميلادية .

المجلد (٣٢)

العدد (١٩)

- جدول الأعمال -

أ - طلب اجازة مقدم من سعادة الدكتور فوزي الطعيمة المحترم .

ب - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد محمد داودية المحترم .

جـ - طلب معذرة مقدم من سماحة الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني المحترم .

د - طلب اجازة مقدم من سعادة الدكتور محمد عويضة المحترم .

الصفحـــة

٣- الردود على الأسئلة :- ٦

١- كتاب معالي وزير البريد والاتصالات رقم ١٢٤٩ تاريخ ١٩٩٥/٧/١٢ جواباً على السؤال رقم ١٧٢ والمقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد .
" الجواب موزع في الجلسة السابقة " .

٢- كتاب معالي وزير المياه والري رقم (٤٥٠١) تاريخ ١٩٩٥/٧/٢ ، جواباً على السؤال رقم (٤٣) والمقدم من سعادة النائب الدكتور فرح الربضي .

٣- كتاب معالي نائب رئيس الوزراء وزير الاعلام رقم (١٩٣٢) تاريخ ١٩٩٥/٧/٤ ، جواباً على السؤال رقم (١٠٤) والمقدم من سعادة النائب السيد سليمان سلامة السعد .

٤- كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة رقم (١٠٣٧١) تاريخ ١٩٩٥/٧/١٥ ، جواباً على السؤال رقم (١٦٩) المقدم من سعادة النائب بدر الرياطي .

٤- الردود على الاقتراحات برغبة :- ٢١

١- كتاب معالي وزير البريد والاتصالات رقم (٣٦٧٠) تاريخ ١٩٩٥/٧/٢٩ ، جواباً على الاقتراحات برغبة ذوات الأرقام (٨٠،٨١،٨٤،٨٥) المقدمة من سعادة النائب الدكتور أحمد القضاة ومعالي النائب الدكتور عبد الرزاق طبيشات على التوالي .

٢- كتاب معالي وزير الأشغال العامة والاسكان رقم (١٤٢٧٤) تاريخ ١٩٩٥/٨/٦ ، جواباً على الاقتراح برغبة رقم (٨٢) المقدم من سعادة النائب السيد ضيف الله المومني .

٥- قرارات اللجان : ٢٧

١. استكمال البحث في قرار اللجنة المالية رقم (١) تاريخ ١٩٩٥/٧/٢٥ والمتضمن مشروع قانون الاتصالات لسنة ١٩٩٥ .
(القرار موزع في الجلسة الرابعة عشرة) .

٢. قرار اللجنة الادارية رقم (٣) تاريخ ١٩٩٥/٨/١٤ ، والمتضمن بعض الاقتراحات برغبة .

الصفحـــة

٣. قرار لجنة التموين والاسعار رقم (٢) تاريخ ١٩٩٥/٧/١٧ والمتضمن السياسة التموينية والاسعار .
(القرار موزع في الجلسة الثامنة عشرة) .

٦- تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة . ١٧٤

عيدت يوم الاربعاء ١٩٩٥/٨/٢٣ الساعة العاشرة صباحاً .

محضر الجلسة

في تمام الساعة الخامسة من مساء يوم الاحد الموافق ١٩٩٥/٩/٢٠ ميلادي ، عقد مجلس النواب جلسته التاسعة عشرة من الدورة الاستثنائية الاولى للدورة العادية الثانية برئاسة **معالي المهندس سعد هايل السرور وسعادة المهندس عبد الهادي المجالي النائب الأول لرئيس المجلس** وحضور أمين عام مجلس الأمة **السيد حكم خير .**

وتغيب باجازة من الأعضاء السادة :
دولة السيد طاهر المصري ، الدكتور فوزي الطعيمة .

وتغيب بمعذرة من الأعضاء السادة :
د. ابراهيم الكيلاني ، السيد محمد داودية ، الدكتور محمد عويضة ، د. عبد الله النسور .

وتغيب عن الجلسة الأعضاء السادة :
د. ذيب عبد الله ، د. احمد الكوفحي ، السيد سميح الفرح ، معالي المهندس منصور بن طريف ، معالي السيد عبد الكريم الكباريتي ، السيد بسام حدادين ، معالي الدكتور عبد الله العكايلة .

وحضر من الحكومة

١- سيادة الشريف زيد بن شاكر : رئيس الوزراء ووزير الدفاع .

٢- معالي السيد عبد الرؤوف الروابدة : نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم .

٣- معالي الدكتور خالد الكركي : نائب رئيس الوزراء ووزير الاعلام .

٤- معالي الدكتور عوض خليفات : وزير الشباب .

٥- معالي السيد باسل جردانة : وزير المالية .

٦- معالي السيد جمال الصرايرة : وزير البريد والاتصالات .

٧- معالي المهندس سمير قعوار : وزير النقل .

٨- معالي السيد جمال الخريشا : وزير الدولة .

٩- معالي المهندس علي ابو الراغب : وزير الصناعة والتجارة .

١٠- معالي الدكتور صالح ارشيدات : وزير المياه والري .

١١- معالي الدكتور عارف البطاينة : وزير الصحة .

١٢- معالي الدكتور عبد السلام العبادي : وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية .

١٣- معالي السيد سلامة حماد : وزير الداخلية .

١٤- معالي السيد عادل القضاة : وزير التموين .

١٥- معالي الدكتور راتب السعود : وزير التعليم العالي .

١٦- معالي السيد هشام التل : وزير العدل .

١٧- معالي الدكتور عبد المجيد العزام : وزير الدولة للشؤون البرلمانية .

١٨- معالي الدكتور نادر ابو الشعر : وزير العمل .

١٩- معالي السيد نادر الظهيرات : وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

٢٠- معالي المهندس سمير الحباشنة : وزير الثقافة .

٢١- معالي الدكتور محمد ابو عليم : وزير الدولة .

٢٢- معالي السيد طه الهباهبة : وزير الدولة .

٢٣- معالي الدكتور محي الدين توق : وزير التنمية الادارية .

٢٤- معالي السيد سميح دروزة : وزير الطاقة والثروة المعدنية .

٢٥- معالي السيد عبد الاله الخطيب : وزير السياحة والآثار .

• وحضر من الامانة العامة :

١- السيد نذير عطيات .

٢- السيد علي الحسبان .

٣- السيد محمد الرديني .

٤- السيد غسان النجداوي .



معالي رئيس المجلس :

بسم الله الرحمن الرحيم

النصاب قانوني أعلن بدء الجلسة ، السيد الامين العام جدول الاعمال .

السيد الامين العام :

بسم الله الرحمن الرحيم

١- تلاوة محضر الجلسة السابقة .

معالي رئيس المجلس : يعفى .

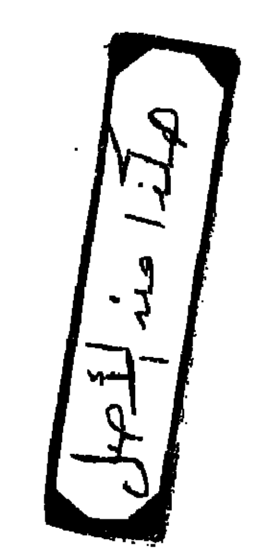
السيد الأمين العام :

٢- تلاوة الاجازات والاعتذارات

أ - طلب اجازة مقدم من سعادة الدكتور فوزي الطعيمة المحترم .

ب - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد محمد داودية المحترم .

جـ - طلب معذرة مقدم من سماحة الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني المحترم .



د – طلب اجازة مقدم من سعادة الدكتور محمد عويضة المحترم .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم على معذرة واجازة السادة النواب ؟

موافقون .

السيد الأمين العام :

٣– الردود على الاسئلة :–

١– كتاب معالي وزير البريد والاتصالات رقم ١٢٤٩ تاريخ ١٩٩٥/٧/١٢ جواباً على السؤال رقم ١٧٢ والمقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد .
" الجواب موزع في الجلسة السابقة " .

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ١٩٩٥/٦/١٤ م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الأسئلة
رقم السؤال : ١٧٢

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير البريد والاتصالات المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال :

ماذا حصل في موضوع الهواتف الخلوية ؟
وهل تم احالة عطائها ؟ وعلى من ؟
وما علاقة شركة موتوريلا) بهذا العطاء ا

راجياً التقيد بالاجابة حسب النظام الداخلي .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. همام سعيد

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٦ / ٢٧ / ١٥٠٣
التاريخ : ٤ / ٧ / ١٩٩٥ م

معالي وزير البريد والاتصالات

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٧٢) تاريخ ١٩٩٥/٦/٢٠ والمقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد .

أرجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية

الرقم : ٢ م / ٦٢ / ٩٤ / ١٢٤٩
التاريخ : ١٢ / ٧ / ١٩٩٥ م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : عطاء الهواتف الخلوية

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ١٦/٣/ ١٥٠٣/٢٧ تاريخ ١٩٩٥/٧/٤ ، ارجو أن ابين ما يلي : –

اولاً : تم طرح عطاء مشروع الهواتف الخلوية بتاريخ ١٩٩٣/١١/١٤ من قبل لجنة عطاءات خاصة بهذا المشروع مشكلة من قبل مجلس الوزراء بهدف توفير هذه الخدمة من خلال منح احدى الشركات الاردنية ترخيصاً لانشاء وتشغيل واستثمار شبكة اتصالات خلوية وفق اسس وشروط تضمنتها وثيقة العطاء .

ثانياً : تقدّم للعطاء (٨) شركات تمت دراسة عروضها من قبل لجنة فنية مالية تضم ممثلين عن كل من المؤسسة ، وزارة العمل ، وزارة الصناعة والتجارة ، رئاسة الوزراء وديوان المحاسبة .

ثالثاً : بناء على نتائج الدراسة المعدة من اللجنة الفنية المالية وتنسيبات لجنة العطاءات الخاصة قرر مجلس الوزراء الموافقة على قرار مجلس ادارة المؤسسة المتضمن احالة العطاء على السادة الشركة الاردنية لخدمات الهواتف المتنقلة وهي شركة اردنية مملوكة بالكامل لشركاء اردنيين لكونها تقدمت بافضل العروض من الناحيتين الفنية والمالية بما تحققه من عوائد للخزينة وهي :–

١– تقوم الشركة بدفع مبلغ (٧) مليون دينار للخزينة فور توقيع الاتفاقية كرسوم ترخيص .

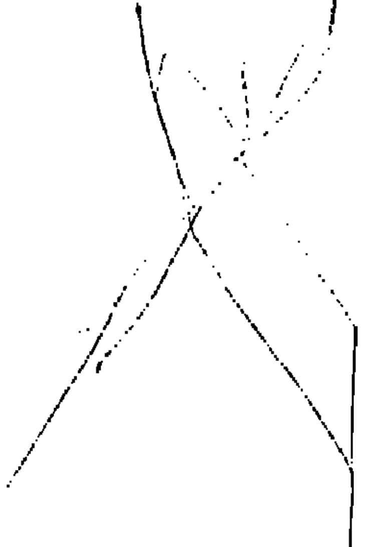
٢– تقوم الشركة بدفع مبلغ (١٤٫٨٤٠) مليون دينار بدل تحويل المشتركين الحاليين لنظام هواتف السيارات الى النظام الجديد فور ايقاف النظام القديم عن الخدمة التجارية .

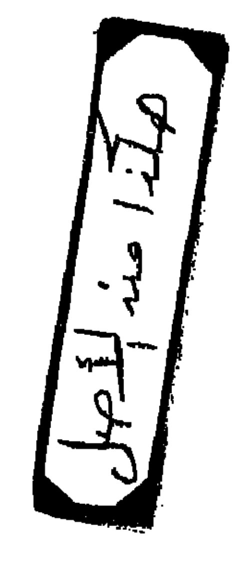
٣– تقوم الشركة سنوياً وطيلة مدة الترخيص بدفع ما نسبته ٢٠٪ من عوائد التشغيل للخزينة ، كما التزمت الشركة بدفع المبالغ التالية كحدٍّ ادنى للخمس سنوات الاولى من التشغيل :–

السنة الاولى لا شيء
السنة الثانية ٤٫٦٣٧٫٤٩٣ دينار
السنة الثالثة ٤٫٩٠٣٫٤٩٣ دينار
السنة الرابعة ٦٫١٠٨٫٣٧١ دينار
السنة الخامسة ٨٫٤٤٩٫٨٣٢ دينار

هذا بالاضافة الى رسوم الترددات ورسوم استئجار اي مرفق من مرافق المؤسسة التي توافق المؤسسة على تأجيرها لغايات هذا المشروع .

رابعاً : تضمنت شروط دعوة العطاء الزام الشركات المشتركة بالعطاء توفير مشغل اجنبي (Operator) مختص في هذا المجال ، وعليه فقد تضمن عرض الشركة الاردنية لخدمات الهواتف المتنقلة تسمية شركة موتورولا الامريكية كمشغل للمشروع ، هذا مع الاشارة الى ان جميع الاتفاقيات تمت مباشرة مع الشركة الاردنية ولا يوجد





اية صفة تعاقدية بين الحكومة او المؤسسة وشركة موتورولا .

خامساً : لقد اخذ بالاعتبار من قبل الجهات المختصة موضوع ان الشركة المشغلة موتورولا مقاطعة وعولج طبقاً للمادة (٢٥) من المبادئ لقانون المقاطعة والمرفق صورة عنها ،

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام ،،،

وزير البريد والاتصالات
رئيس مجلس الادارة

جمال الصرايرة

الفصل الخامس : الاستثناءات من مبادئ الحظر الكلي او الجزئي

المقطع الاول

الشركات التي تعمل على امتياز او ترخيص لصنع منتجات شركات اخرى محظور التعامل معها

المادة (٢٤) :
- عدلت هذه المادة ودمجت مع المادة (٥) بموجب قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم ٤٨٣٩ - د/٩٠.

المقطع الثاني

الشركات المحظور التعامل معها التي يكون لها نشاطات في مجال الاعلام والاتصالات السلكية واللاسلكية بجانب نشاطاتها الاخرى التجارية والصناعية :

المادة (٢٥) :
١ - اذا شمل نشاط اية شركة محظور التعامل معها نشاطات اعلامية فان الحظر ينصب على جميع نشاطات الشركة الاقتصادية والتجارية والصناعية ويستثنى النشاط الاعلامي اذا كان ذلك النشاط لمصـ البلاد العربية وتحت رقابتها مالم يكن الحظر بسبب المبول الصهيونية او مساهمة رأس المال الصهيوني فيها .

(ق • م • ع - د/٦٢)

٢ - اذا تعدد نشاط شركة محظورة وكان من بين نشاطاتها الاتصالات السلكية واللاسلكية - فان هذا النشاط يستثنى من الحظر بشرط ان تكون الدولة الكائنة فيها الشركة هي التي تتحكم في توزيع الاتصالات بين شركاتها العامة في هذا المجال كما هو حادث بالنسبة لـ[illegible] القائمة في الولايات المتحدة الامريكية .

(ق • م • ع - د/٦٦)

معالي رئيس المجلس : الدكتور همام سعيد .

الدكتور همام سعيد :

بسم الله الرحمن الرحيم

أشكر معالي وزير البريد والاتصالات على إجابته المتضمنة احالة عطاء مشروع الهواتف الخلوية على الشركة الاردنية لخدمة الهواتف المتنقلة ، علماً بأن المشغل هو الشركة الامريكية موتورولا وهي شركة مدرجة على القائمة السوداء ومشمولة بقانون المقاطعة هذا قبل ان تكون بيضاء يعني عندما اتخذ العطاء كانت المقاطعة قائمة واود أن اسجل الملاحظات التالية .

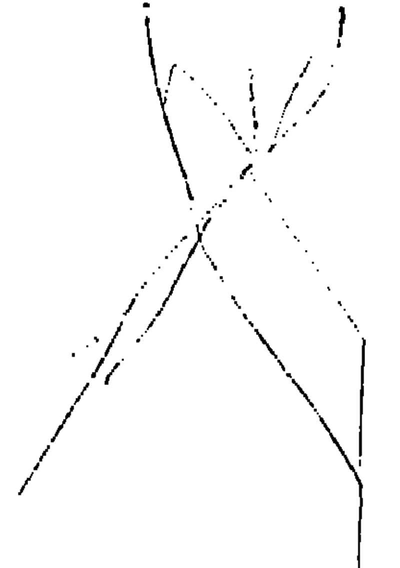
لقد جاءت إحالة العطاء مشوبة بعيوب بطلان كثيرة ، أهمها :

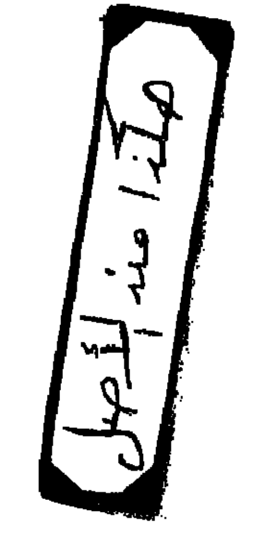
١- لقد تمت الاحالة على الشركة المذكورة بالرغم من عدم التزامها بشروط العطاء ، حيث كان من هذه الشروط اثبات اهلية الشركة المشغلة ، وانها غير مشمولة بقانون المقاطعة العربية مع (اسرائيل) . وانتهت مدة العطاء ، ولم تتقدم الشركة بما يزيل هذا التحفظ مما يجعل العرض المقدم مرفوضاً شكلاً .

٢- لقد جاء قرار مجلس الوزراء بتاريخ ٩٤/٨/٢١ مبنياً على مخالفات واضحة ، حيث اعتمد على قرار مجلس إدارة مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية رقم م م /٢٤/ ٧٥٨/٩٣ تاريخ ٩٤/٨/١٤ ، وقد اتخذ هذا القرار بموافقة اربعة اعضاء من مجلس ادارة المؤسسة خلافاً لاحكام الفقرة جـ من المادة ١٠ من قانون مؤسسة الاتصالات رقم ٢٩ لسنة ١٩٧١ التي تستلزم صدور قرارات المجلس باكثرية (خمسة) اصوات . كما بني قرار مجلس الوزراء على قرار لجنة العطاءات الخاصة التي نصت على ما يلي : احالة العطاء شريطة معالجة اهلية الطرف المشغل وهو شركة موتورولا بما يتلاءم واحكام القانون الاردني .

٣- لقد طلب معالي وزير البريد باستثناء شركة موتورولا من المقاطعة بحجة ان القوات المسلحة الاردنية قد استوردت مستلزماتها السلكية واللاسلكية من هذه الشركة . علماً بأن المطلوب في العطاء ليس شراء المستلزمات وإنما التشغيل ، والتشغيل في الحال التي استدل بها الوزير بقي للقوات المسلحة الاردنية .

واما التشغيل في الحالة التي نحن بصددها ، فليس للقوات المسلحة وإنما للشركة المشمولة بقانون المقاطعة ، ولقد استدل معالي الوزير بأن هذه الشركة قد استثنيت حسب قرار مجلس الجامعة العربية ، ولكن الاستثناء الوارد في قرار مجلس الجامعة العربية هو نشاط المؤسسة السلكية او اللاسلكية اذا كانت شركة مقاطعة ، في ما اذا قدمت خدمة وهذه الخدمة كانت طرف الذي استخدمها يشرف عليها اشرافاً كاملاً كما لو استخدم الاردن مثلاً قناة فضائية امريكية ، هذه القناة تابعة لشركة مقاطعة بين الاردن الذي يسيطر على هذه





الخدمة يجوز له عندئذ بموجب قرار مجلس الجامعة العربية ان يستخدم هذا النشاط ، بينما نحن الان امام شركة مقاطعة تقوم بنفسها بعملية التشغيل والاشراف وهذا لا يستثنى لا من قرار مجلس المقاطعة العربية ولا يستثنى من قانون المقاطعة الاردني ، لان قانون المقاطعة لا يجيز مثل هذا وقد صدرت شهادات كثيرة عن وزارة المالية تبين ان شركة (موتورولا) هذه هي شركة مقاطعة وانه محظور التعامل معها .

٤- لا أدري ماذا سيقول معالي الوزير وانا أحمل نسختين طبق الاصل من قرار لجنة العطاءات الخاصة . احدى النسختين حملت تحفظات (أربعة) من الأعضاء . بينما طمست هذه التحفظات من النسخة الثانية ، ويبدو انها النسخة التي قدمت لمجلس الوزراء وبنى عليها قراره ، هي هذه النسخة التي طمست منها هذه التحفظات ، ويبدو لي ان هذا نوع من التزوير ، وان هذا التزوير جدير فعلاً بأن يحال الى النائب العام ولذلك فأنني ارجو من الرئاسة الجليلة ان تحيل هاتين النسختين الى النائب العام لتحقق اين وقع التغيير واين وقع التزييف في مثل هذه النسخة التي هي نسخة واحدة فقط ، نسخة فيها اضافات ونسخة لا اضافات فيها ، وقد شطبت جميع الاضافات التي فيها ، اضافات مهمة وتحفظات خطيرة ، ومع هذا شطبت من احدى النسخ ، وهذا في الحقيقة يشكل امراً كبيراً ما لم نجد تفسيراً بين ويعلل ويبرر مثل هذا التغيير الخطير .

٥- ان لجنة العطاءات الخاصة هي نفسها مجلس ادارة المؤسسة ، وهذا يعني أن المدقق والمشرف والمحيل هو مجلس ادارة المؤسسة هو الشخص الذي نسب وهو لجنة العطاءات الخاصة ولا أدري كيف يؤلف مجلس المؤسسة لجنة عطاءات من اشخاص ومن نفس هؤلاء الاشخاص ، يقوم بالتنسيب ثم يحيلون المنسب الى انفسهم لاتخاذ هذا القرار ، وقد تم التنسيب وتمت الموافقة على التنسيب في نفس اليوم (٩٤/٨/١٣) .

ولا ندري كيف استطاع مجلس ادارة المؤسسة ان يدرس هذا العطاء الضخم الذي يزيد على (ثلاثين) مليون في غضون نصف ساعة واتخذ قراره مما يدل على الاستهتار بإدارة العطاءات .

إن اوراق العطاء تجعلنا نشك في كون الشركة التي أحيل عليها العطاء شركة أردنية بالكامل وفق قانون الاتصالات الذي اقره هذا المجلس ، واشترط في مثل هذه الشركات ان تكون مملوكة بالكامل للاردنيين .

٦- إن ظهور اسم المحامي الاستاذ عمر النابلسي بين المؤسسة مرة يمثل (١٤٪) من اسهم تلك الشركة وكذلك مكتبه يمثل نسبة اخرى ومرة يمثل سهماً واحداً يساوي ديناراً واحداً ، بالاضافة الى انه مستشار المؤسسة ، لهو امر غريب ويثير الشبهة والريبة .

امام كل هذا وما تحتوي عليه اوراق العطاء من امور عجيبة وغريبة ولا سيما ان وجود بعض المتنفذين الذين يشار الى ان هذا العطاء قد يكون انما احيل بسبب وجودهم في مثل هذه الاسماء ، كل هذا معالي الرئيس يجعلني اقول :

بأن هذا العطاء مشوب فعلاً بالبطلان ، ولا يوجد ما يبرر هذه الاحالة المبنية على مجموعة كبيرة من الاخطاء ، واظنها اخطاء متعمدة ولا بد من تصويب هذه الاوضاع واني احتفظ بحقي باستجواب معالي الوزير لانني لدي اوراق كثيرة تتعلق بهذه القضية وشكراً .

معالي رئيس المجلس : معالي وزير الاتصالات .

معالي وزير البريد الاتصالات :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس

كانت اجابتي قدر اسئلة سماحة الشيخ الفاضل ، اما جميع النقاط التي اثارها سماحته فهي معروضة الان امام القضاء ، وهناك قضية ونحن ننتظر الفصل فيها من المحكمة المختصة وشكراً سيدي .

معالي رئيس المجلس : وشكراً لك ، نقطة نظام الدكتور العموش :

الدكتور بسام العموش : شكراً معالي الرئيس .

نقطة النظام تتعلق بالمادة (٨٧) و (٩٥)

مادة (٨٧) تقول :-

لا يجوز تحويل السؤال الى استجواب في الجلسة .

ومفهوم المخالف لهذا النص انه يجوز تحويله في الجلسة التي تليها .

في المادة (٩٥) :

يرسل المستجوب استجوابه مكتوباً للرئيس مبيناً فيه بصفة عامة الموضوعات والوقائع التي يتناولها الاستجواب وعلى الرئيس ان يدرجه في جدول اعمال اقرب جلسة لتحديد موعد المناقشة في موضوعه .

في المرة الماضية وجهت ثلاث استجوابات وهي لدى الرئاسة الجليلة واظن ان الامر يقتضي ان تعرض في هذه الجلسة ، فربما في ظن البعض ان جدول اعمال الدورة الاستثنائية لم يتضمن بند الاستجوابات ، وبطرحه كنت منذ ان بدأت القضية اريد ان ابدأ بالاستجواب ، قضية محمود خليفة العواملة ، الا انني انسجاماً مع جدول الاعمال اردت ان ابدأ بالبند الموجود في الجدول وهو السؤال ، حتى يكون الاستجواب امتداداً للسؤال حتى لا نفاجئ ويقال لنا ان الاستجواب ليس وارداً ، ولهذا ارجو من الرئاسة الجليلة ان تبين لنا هذا الامر وان تدرجه ان لم يكن اليوم ففي المرة القادمة وشكراً .

معالي رئيس المجلس : دكتور وصلني الاستجواب منك ومن الزملاء الاثنين الاخرين او طلب الاستجواب ، والقضية ليست اغفالاً لما تفضلتم به بقدر ما هو محاولة الدراسة والتاكد من اننا ننسجم مع جدول اعمال الدورة الاستثنائية او لا ننسجم فقط ، ونستوضح ذلك بالتاكيد لكي لا نقع لا سمح الله بشبهة الخروج على جدول اعمال الدورة الاستثنائية فقط هذا هو السبب الذي اجلت

موضوع البت في هذه القضية لكن سنبت فيها في اقصر وقت ممكن ، تفضل دكتور .

الدكتور بسام العموش : ولكن اتمنى عليك في المرة القادمة ان نصل الى نتيجة ، لان هذا الموضوع كما تعلم مر عليه مدة طويلة وانت تعلم ان من القانونيين من قال انه يدرج وربما بعض الاخر قال لا ، ارجو ان يصلني جواب في الموضوع وشكراً لك .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك السؤال الذي يليه .

السيد الأمين العام :

٢- كتاب معالي وزير المياه والري رقم (٤٥٠١) تاريخ ١٩٩٥/٧/٢ ، جواباً على السؤال رقم (٤٣) والمقدم من سعادة النائب الدكتور فرح الربضي .

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ٢٣ / ١١ / ١٩٩٥ م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٤٣

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير المياه والري / سلطة وادي الاردن / مدير عام سلطة وادي الاردن للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال :

كنت قد تقدمت بالسؤال التالي الى معالي وزير المالية فاجابني بان الامر لسلطة وادي الاردن وليس لوزارة المالية . والسؤال هو : ما هي توجهات سلطة وادي الاردن فيما يخص تفويض غور الوهادنة للمنتفعين به منذ عام ١٩٥٢ علماً بان الحكومة كانت قد ارسلت فرقة مساحة عام ١٩٦٧ لتقوم بعملية فرز لتلك الاراضي تمهيداً لتسجيلها بأسماء واضعي اليد عليها ولكن ظروف حرب عام ١٩٦٧ حالت دون انجاز هذا العمل . وشكراً .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. فرح الربضي

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٣٣٨٤

التاريخ : ٥ / ١٢ / ١٩٩٤ م

معالي وزير المياه والري

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٤٣) تاريخ ١٩٩٤/١١/٣٠ والمقدم من سعادة النائب الدكتور فرح الربضي .

أرجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المياه والري

سلطة وادي الاردن

الرقم : س و أ / ٥ / ٦ / ٤٥٠١

التاريخ : ٢ / ٧ / ٩٥

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : السؤال رقم ٤٣ تاريخ ٣٠ / ١١ / ١٩٩٤

اشير لكتاب معاليكم رقم ٣/١٦/٢٤/ ٣٣٨٤ تاريخ ١٩٩٤/١٢/٥ والمتعلق بسؤال سعادة النائب الدكتور فرح الربضي حول توجهات سلطة وادي الاردن فيما يخص تفويض غور الوهادنة للمنتفعين به منذ عام ١٩٥٢ .

ارجو معاليكم العلم بان اراضي منطقة وادي الاردن تخضع لخطط التنمية المعدة من قبل سلطة وادي الاردن من اجل تطويرها وايصال الخدمات المختلفة اليها وقد تأثرت اراضي غور الوهادنة بخطط التنمية حيث تم تنظيم بعض المناطق لغايات السكن وبوشر بتوزيعها كما دخل جزء من هذه الاراضي مشاريع ري السلطة وقسمت الى وحدات زراعية لتوزيعها لاصحاب الحقوق .

اما المناطق التي تقع خارج حدود تنظيم المدن والقرى وخارج مشاريع الري فتعتبر من "الاراضي الاخرى" المعرفة بالقانون وتعالج حسب احكام المادة (٢٧) منه وسيقوم مجلس ادارة السلطة بدراسة بعض الاسس المعدة حالياً لمعالجة هذه الاراضي وايصال الحقوق لاصحابها .

واقبلوا فائق الاحترام ،،،

وزير المياه والري

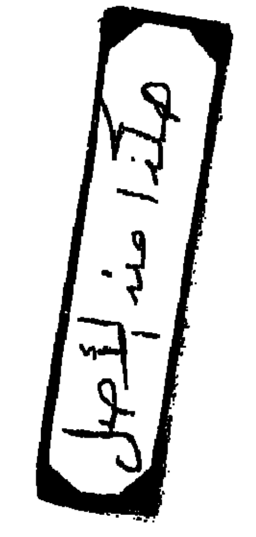
الدكتور صالح ارشيدات

معالي رئيس المجلس : الدكتور فرح الربضي .

الدكتور فرح الربضي : شكراً معالي الرئيس .

وشكراً لمعالي وزير المياه والري على فعاليته وسرعته بالرد وأشكره ايضاً على وعده بان يقوم مجلس ادارة سلطة وادي الاردن بدراسة الأسس المقدمة لحل مشكلة المواطنين في غور الوهادنة .

والواقع انني كنت قد تقدمت بسؤال مماثل لمعالي وزير المالية ولكنه اجاب بأن الاختصاص ليس اختصاصه ، لان الموضوع لا يخص اختصاصات معالي وزير المياه والري وحده وانما يخص الحكومة مجتمعة ، واود هنا ان اذكر بان الحكومة الرشيدة في عام (١٩٦٧) ارسلت فرقة مساحة لغور الوهادنة لتقوم بالاجراءات اللازمة توطئة لتسجيل هذه الاراضي باسماء المستفيدين من هذه الاراضي ، ولكن حرب حزيران (١٩٦٧) والاحداث التي رافقت هذه الحرب حالت دون اتمام العمل ، ومنذ ذلك الوقت اهملت القضية ولم ينظر بها اي مسؤول في الحكومة ، حتى اصبح المواطنون الان ينتظرون رحمة السماء ،



لان هناك بعض المتنفذين اخذوا يعتدون على هذه الاراضي التي استصلحوها منذ عام (١٩٥٢) حتى اصبح بعض المتنفذين ، يملك اكثر من (٥٠٠) دونم ، واكثر من ذلك وضع مضخات وماتور ضخ مياه على قناة الملك عبد الله ليضخ الى هذه الاراضي التي اختلسها من هؤلاء المواطنين وهي فوق منسوب المياه وبطريقة غير مشروعة ، في نفس الوقت التي يحرم به مواطنو خربة الوهادنة من استغلال اراضيهم ، فالمرجو من معالي وزير المياه والري ان تكون هذه المعالجة سريعة حتى نخلص من هذه القضية التي طال امدها وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، السؤال الذي يليه .

السيد الامين العام :

٣- كتاب معالي نائب رئيس الوزراء وزير الاعـلام رقـم (١٩٣٢) تـاريـخ ١٩٩٥/٧/٤ ، جواباً على السؤال رقم (١٠٤) والمقدم من سعادة النائب السيد سليمان سلامة السعد .

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ١٨ / رجب / ١٤١٥ هـ
الموافق : ٢١ / ١٢ / ١٩٩٤ م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة
رقم السؤال : ١٠٤

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير الاعلام الاكرم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال :

منذ ان بدات الدورة البرلمانية الاولى للمجلس الحادي عشر عام ١٩٨٩ والى هذا اليوم ، يطالب كثير من النواب ضرورة رفع الأذان حياً ومباشراً على شاشة التلفاز الاردني في الاوقات التي يحين فيها الاذان أثناء البث التلفزيوني . ولم تستجب وزارة الاعلام لهذا الطلب .

أرجو بيان الاسباب التي تحول دون ذلك ؟ وإذا كانت الاسباب مادية فما هو حجم التكاليف التي يترتب على مؤسسة الاذاعة والتلفزيون دفعها ؟

ولماذا يبث الأذان حياً ومباشراً من الاذاعة ولا يبث في التلفاز .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب
سليمان السعد

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٦٦
التاريخ : ٧ / ١ / ١٩٩٥ م

معالي وزير الاعلام

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٠٤) تاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٥ المقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد .

ارجو الاطلاع عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٦ / ٢٦ / ١٢٧٥
التاريخ : ٦ / ٦ / ١٩٩٥ م

معالي نائب رئيس الوزراء وزير الاعلام

اشير الى كتابي ذي الرقم ٢٤/١٦/٣/ ٦٦ المؤرخ ١٩٩٥/١/٧ ، والمتعلق بالسؤال رقم (١٠٤) المقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد ، وارجو العلم أنني ما أزال بانتظار اجابتكم عن السؤال المذكور لتمكيني من إبلاغها الى سعادة النائب ، وذلك سنداً لأحكام المادة (٨٥) من النظام الداخلي لمجلس النواب .

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الاعلام
عمان – الاردن

الرقم : ٥ / ١٦ / ١٩٣٢
التاريخ : ٤ / ٧ / ١٩٩٥ م

معالي المهندس سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد ،

فاشارة الى كتابيكم رقم ٢٤/١٦/٣/ ٦٦ تاريخ ١٩٩٥/١/٧ و ١٢٧٥/٢٦/٦/٣ تاريخ ١٩٩٥/٦/٦ ، المتضمن السؤال المقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد بخصوص رفع الأذان من التلفزيون .

أرجو اعلام معاليكم أن الاذان يرفع حالياً في كل من تلفزيون واذاعة المملكة الاردنية الهاشمية .

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام ،،،

نائب رئيس الوزراء
وزيـــر الاعـــلام

د. خالد الكركي

معالي رئيس المجلس : الاستاذ سليمان السعد .

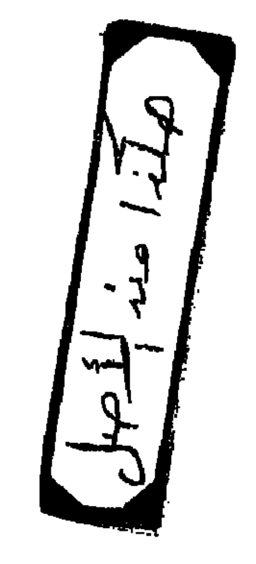
السيد سليمان السعد :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس

معالي الرئيس .....
الاخوة الزملاء ....

بالرغم من تحفظي على عدم الاجابة



على سؤالي خلال المدة القانونية الا ان هذا لا يمنعني من توجيه بالغ الشكر والتقدير الى معالي نائب رئيس الوزراء وزير الاعلام على استجابته لتلبية هذا الطلب . وقد جاء الجواب على السؤال عملياً قبل ان يأتي الى المجلس خطياً ، ولطالما توالت النداءات على وزارة الاعلام لرفع الأذان عبر شاشة التلفزيون الاردني إسوة بكثير من الدول العربية والاسلامية ولكن هذه النداءات لم يسمع لها ووجهت المذكرات والاسئلة اكثر من مرة وكان مصيرها الحفظ في الملفات وكفى ، ولكننا اليوم وفي هذا الموضوع بالذات نرى غير ما كنا نرى ونسمع غير ما كنا نسمع ورغم ان المؤسسة التي رفضت الطلب هي المؤسسة التي استجابت له اليوم والقوانين التي رفض الطلب بموجبها هي القوانين التي استجيب الطلب بموجبها اليوم فما هو السبب يا ترى ؟

الجواب في ظني واحد وهو اننا نعيش أزمة فكر وازمة عقليات !!

أقول ان الوزير الذي يتحمل مسؤولية قراره ويستجيب لطلب شعبي ، وينسجم مع عقيدة الشعب وضميره لجدير بالشكر والاحترام ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

معالي رئيس المجلس : وعليكم السلام ورحمة الله ، السؤال الذي يليه .

السيد الامين العام :

٤- كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة رقم (١٠٣٧١) تاريخ ١٩٩٥/٧/١٥ ، جواباً على السؤال رقم (١٦٩) المقدم من سعادة النائب بدر الرياطي .

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ٩ / محرم / ١٤١٦ هـ .
الموافق : ٧ / حزيران / ١٩٩٥ م .

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الأسئلة
رقم السؤال : ١٦٩

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير الصناعة والتجارة للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال :

١- من هي الجهة التي قامت ببناء محطة الاسمنت السائب في العقبة .

٢- ما هي تكاليف الانشاء ؟ وكيف تم تسديدها .

٣- هل تم اغلاق هذه المحطة ولماذا ؟؟

٤- ما هو مصير العاملين في الشركة ؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب
بدر صالح الرياطي
نائب محافظتي معان والعقبة

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٦ / ٢٧ / ١٣٨٢
التاريخ : ١٨ / ٦ / ١٩٩٥ م

معالي وزير الصناعة والتجارة

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٦٩) تاريخ ١٩٩٥/٦/١٣ ، المقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي .

أرجو التكرم بالاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الصناعة والتجارة
عمان

الرقم : م ش / ١ / ٣١ / ١٠٣٧١
الموافق : ١٥ / ٧ / ١٩٩٥ م

معالي رئيس مجلس النواب

اشير الى كتاب معاليكم رقم ١٣٨٢/٢٧/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٥/٦/١٨ بخصوص السؤال المقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي حول بناء محطة الاسمنت السائب .

أرفق طياً صورة عن كتاب عطوفة مدير عام شركة الاسمنت رقم ١٥٦٤٨/٤/٦/١٣ تاريخ ١٩٩٥/٧/١٢ والمتضمن رداً على السؤال المنوه عنه بأعلاه .

أرجو معاليكم التكرم بالاطلاع .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير الصناعة والتجارة
المهندس علي ابو الراغب

بسم الله الرحمن الرحيم

شركة مصانع الاسمنت الأردنية المساهمة العامة المحدودة

الإدارة العامة
عمان - الاردن

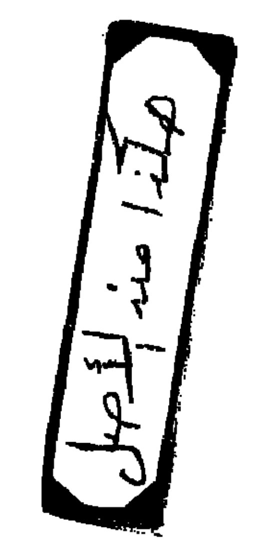
الرقم : ١٣ / ٦ / ٤ / ١٥٦٤٨
التاريخ : ١٢ / ٧ / ١٩٩٥ م

معالي وزير الصناعة والتجارة الاكرم
رسالة فاكسميلي

تحية وبعد ،

اشارة لكتابكم رقم (م ش/٣١/١/ ٩٣٣٠) تاريخ ١٩٩٥/٦/٢٢ .

نرجو أن نبين لمعاليكم ، أن محطة التصدير موضوع البحث هي وسيلة دائمة تعود بالنفع المالي على الشركة في جميع أعمال التصدير سواء المباشر من قبل الشركة أو غير المباشر من قبل المصدرين الآخرين وانه روعي في هذه المحطة بأن يكون العمل من خلالها غير ملوث للبيئة ، حيث من الممكن استخدامها لتصدير مواد سائبة اخرى غير الاسمنت عند



الحاجة ، وبأدناه الاجابة على الأسئلة الموجهة من سعادة النائب بدر الرياطي :-

١. السؤال الأول :-

من هي الجهة التي قامت ببناء محطة الاسمنت السائب في العقبة ؟

الجواب :-

كانت شركة مصانع الاسمنت الأردنية حتى عام ١٩٨٩ تعاني من مشاكل في عمليات التصدير بسبب عدم توفر وسائل مناولة وتحميل حديثة وملائمة ، ونتيجة لذلك كانت تستغل لنصف طاقاتها الانتاجية ، وحتى تتمكن من المنافسة العالمية لتصدير فائض انتاجها مما يمكنها من استغلال كامل طاقاتها الانتاجية ، قرر مجلس ادارتها عام ١٩٩٠ انشاء صوامع تخزين ومعدات مناولة وتحميل حديثة ومتطورة تعمل بالتحكم الآلي (محطة تصدير) بالعقبة ، اسوة بالشركات الأردنية الكبرى (كالبوتاس والفوسفات) ، وقد فازت شركة موارد عمان التي قامت بتنفيذ محطة التصدير بواسطة الشركات المحلية التالية :-

- شركة ماج للهندسة والتعهدات .
- المقاول سليمان الخولي .
- شركة بترا الهندسية .
- الشركة الأردنية للصناعات البحرية .

وبعض الشركات الأجنبية التي قدمت الاستشارات الفنية ، ووردت القطع واللوازم الفنية .

٢. السؤال الثاني :-

ما هي تكاليف الانشاء ، وكيف تم تسديدها ؟

الجواب :-

بلغت تكاليف انشاء محطة التصدير مبلغ (٥٦٥٩٥٥٧) خمسة ملايين وستمائة وتسعة وخمسون ألف وخمسمئة وسبعة وخمسون ديناراً ، تحملت شركة مصانع الاسمنت لصفها والنصف الثاني تحملته شركة موارد عمان ، وقد تم التسديد من حصيلة ثمن الاسمنت المباع الى شركة موارد عمان والمصدر من خلال محطة التصدير عبر ميناء العقبة وتعتبر كامل هذه المحطة ملكاً خاصاً ومطلقاً لشركة مصانع الاسمنت الأردنية .

٣. السؤال الثالث :-

هل تم اغلاق هذه المحطة ولماذا ؟

الجواب :-

بتاريخ ١٩٩٥/٦/٢ غادرت ميناء العقبة آخر باخرة محملة بالاسمنت المصدر من المحطة ، وحيث ان اسعار بيع الاسمنت المصدر " براً " الى الدول العربية المجاورة كالسعودية وسوريا أصبح " حالياً " يحقق عائداً أكبر للشركة فان المحطة متوقفة عن التصدير مؤقتاً وسيعاد تشغيلها كلما كان التصدير بحراً يحقق عائد أفضل ، ويمكن أن تستخدم المحطة للتخزين الاستراتيجي التصديري وكذلك في استقبال أية مواد سائبة تحتاجها المملكة .

٤. السؤال الرابع :-

ما هو مصير العاملين في الشركة ؟

الجواب :-

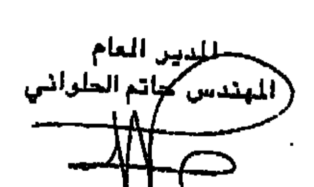
العاملون في المحطة كل على رأس عمله ، وسيستمروا في العمل بغض النظر عن وضع تشغيل المحطة الذي تتحكم فيه عوامل السوق التصديري والتخزيني فالمحطة جزء حيوي من موجودات الشركة والمملكة حاضراً ومستقبلاً .

هذا ويسرنا أن نعلم معاليكم أنه نتيجة لإنشاء محطة التصدير والمعدات التصديرية المكملة الأخرى والتي اقامتها الشركة على حسابها في العقبة فقد انعكس ذلك بصورة ايجابية جدا على كافة نتائج أعمال الشركة سواء الانتاجية أو التصديرية او المالية وفيما يلي بعض البيانات التي توضح ذلك :-

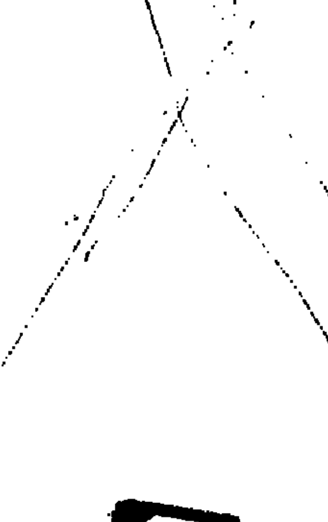
البيــان	١٩٨٥-١٩٨٩	١٩٩٠-١٩٩٤	الفرق	نسبة الزيادة
انتــاج الكنكــر / طن	٨٥٢٨.٣٦	١٤٣٤١..٥	٨٥٢٣٦٩٥	+%١٠٠
المبيعات الاجمالية / طن	٩٨٨٤٩٨٣	١٥٩٦٠٥٣٨	٦٠٧٥٥٥٥	+%٦٢
الكميات المصدرة / طن	١٩٢٠٢٠٤	٥٣٥٤٠٣٩	٣٤٣٣٨٥٣	+%١٧٩
الأرباح الاجمالية / دينار	٦٠٩٨٢٠٥١	٩٩٨٠١٨٦٥	٣٨٨١٩٨١٤	+%٦٤
الربح الصافي قبل الضريبة / دينار	١٢٦٨٣٩٨٧	٥٤٧٣١٦٢٦	٤٢٠٤٧٦٣٩	+%٣٣٢
معدل الارباح الموزعة	٦ر٦٠	%٩	%٢ر٤	%٣٦

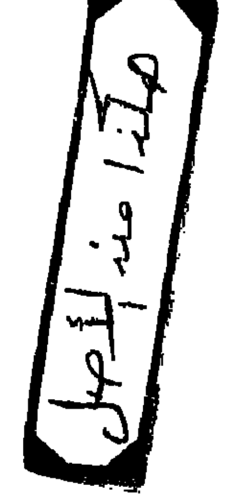
وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام ،،،

المدير العام
المهندس حاتم الحلواني



نسخة/ السيد مساعد مدير العام للشؤون الادارية .
نسخة/ السيد مدير الدائرة القانونية .
نسخة/ السيد مدير دائرة التسويق .





٤. السؤال الرابع :-

ما هو مصير العاملين في الشركة ؟

الجواب :-

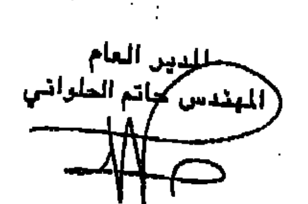
العاملون في المحطة كل على رأس عمله ، وسيستمروا في العمل بغض النظر عن وضع تشغيل المحطة الذي تتحكم فيه عوامل السوق التصديري والتخزيني فالمحطة جزء حيوي من موجودات الشركة والمملكة حاضراً ومستقبلاً .

هذا ويسرنا أن نعلم معاليكم أنه نتيجة لإنشاء محطة التصدير والمعدات التصديرية المكملة الأخرى والتي اقامتها الشركة على حسابها في العقبة فقد انعكس ذلك بصورة ايجابية جدا على كافة نتائج أعمال الشركة سواء الانتاجية أو التصديرية او المالية وفيما يلي بعض البيانات التي توضح ذلك :-

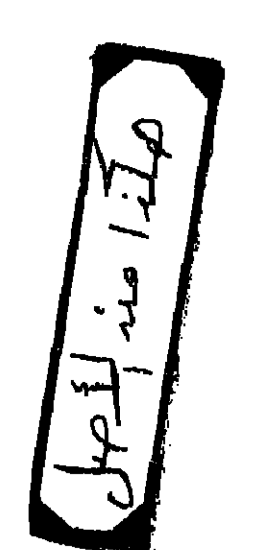
البيـــان	١٩٨٥-١٩٨٩	١٩٩٠-١٩٩٤	الفرق	نسبة الزيادة
انتـــاج الكنكـر / طن	٨٥٣٨.٣٦	١٤٢٤١..٥	٨٥٢٣٦٩٥	+٪١٠٠
المبيعات الاجمالية / طن	٩٨٨٤٩٨٣	١٥٩٦٠٥٣٨	٦.٧٥٥٥٥	+٪٦٢
الكميات المصـدرة / طن	١٩٢.٢.٤	٥٣٥٤.٢٩	٣٤٣٣٨٥٣	+٪١٧٩
الأرباح الاجمالية / دينار	٦.٩٨٢.٥١	٩٩٨.١٨٦٥	٢٨٨١٩٨١٤	+٪٦٤
الربح الصافي قبل الضريبة / دينار	١٢٦٨٣٩٨٧	٥٤٧٣١٦٣٦	٤٢.٤٧٦٣٩	+٪٣٣٢
معـدل الارباح الموزعـة	٦ر٦.	٪٩	٪٢ر٤	٪٣٦

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام ""

المدير العام
المهندس حاتم الحلواني



نسخة/ السيد مساعد مدير العام للشؤون الادارية .
نسخة/ السيد مدير الدائرة القانونية .
نسخة/ السيد مدير دائرة التسويـق .



معالي رئيس المجلس : الاستاذ بدر الرياطي .

السيد بدر الرياطي :

بسم الله الرحمن الرحيم

وشكراً معالي الرئيس

وشكراً لمعالي الوزير على اجابته على سؤالي حول محطة تصدير الاسمنت في العقبة . وكنت اتمنى ان تأتي الاجابة مشفوعة بتوقيع معاليه ، لانه مع بالغ الاسف كانت المعلومات الواردة في اجابة السيد مدير شركة الاسمنت غير دقيقة ، واعتقد ان من حقي تزويدي بالوثائق التي اطلبها حول هذا الموضوع بعد ان جاءت الاجابة بهذا الشكل ومنها صورة عن العقد المبرم مع الشركة ، وكلفة المشروع وطريقة التسديد ، وبيان السبب الذي ادى الى تخفيض سعر الاسمنت الذي بيع لشركة موارد عمان ، وقامت بتصديره محققة بذلك ارباحاً لم تتحقق لشركة الاسمنت .

معالي الرئيس .... الاخوة النواب :

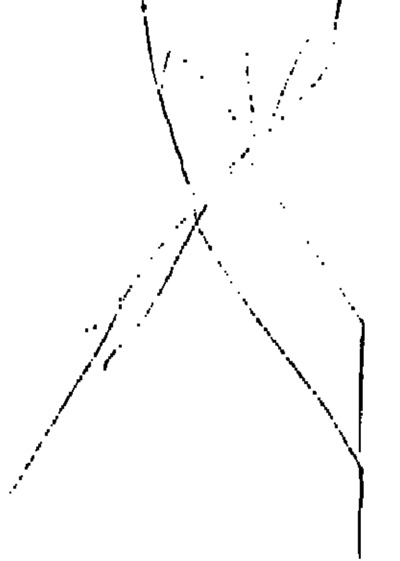
اذا كـانـت كـلـفـة المشـروع (٥ر٦٥٩ر٥٥٧) دينار ، كما ورد في الاجابة مع تحفظي على هذا الرقم فما الفائدة التي تحققت وما مبرر اقامة المحطة حيث انها لم تعمل الا من أجل تسويق الكمية المباعة لشركة موارد عمان بسعر مخفض وتم ايقافها الآن بعد ان انتهى عمل الشركة وهل الغاية من انشاء مثل هذه المشاريع هو نفس الغاية التي من اجلها يتم انشاء بعض الشركات ليترأسها زيد او عمرو من ابناء المتنفذين .

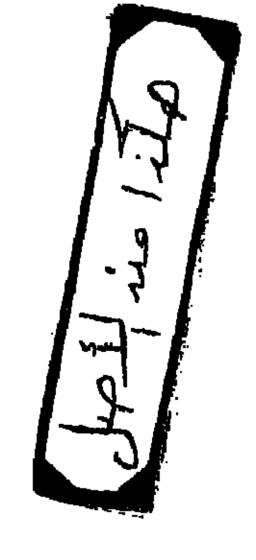
واود ان أتسائل كذلك ما مصير الموظفين الذين عملوا في شركة موارد عمان في هذه الصوامع وعددهم (٦٠) موظفاً والذين تم فصل اغلبهم بتاريخ ١٩٩٥/٦/٢م والذين تقدموا بعدة شكاوى لمعالي محافظ العقبة بالوكالة ولمكتب عمل العقبة ولقد جاء احد العاملين باكياً يشكو حالته وحالة عياله .

أرجو ان أتلقى في وقت قريب ما يدحض كل شبهة حول هذا الموضوع مؤكداً على تزويدي بالوثائق التالية :

١- عقد تأسيس شركة موارد عمان والمساهمين ومجلس ادارتها .
٢- العقد المبرم مع شركة موارد عمان والعطاءات والدراسات التي سبقت توقيعه .
٣- موافقات مجلس الوزراء على هذا العقد .
٤- كلفة المشروع وكيف تم تسديدها وتمويلها .
٥- عقود بيع الاسمنت موقعة من المشتري الاصلي .
٦- عقود البيع التي تم بموجبها بيع الاسمنت لشركة موارد عمان والاسعار وكيف تم تحديدها والقرارات المتعلقة بذلك .
٧- لمن تعود الملكية بعد انتهاء العقد والعمر المتوقع للمنشآت والآليات .

وبانتظار الرد احتفظ بحقي بمتابعة





معالي رئيس المجلس : الاستاذ بدر الرياطي .

السيد بدر الرياطي :

بسم الله الرحمن الرحيم

وشكراً معالي الرئيس

وشكراً لمعالي الوزير على اجابته على سؤالي حول محطة تصدير الاسمنت في العقبة . وكنت اتمنى ان تأتي الاجابة مشفوعة بتوقيع معاليه ، لانه مع بالغ الاسف كانت المعلومات الواردة في اجابة السيد مدير شركة الاسمنت غير دقيقة ، واعتقد ان من حقي تزويدي بالوثائق التي اطلبها حول هذا الموضوع بعد ان جاءت الاجابة بهذا الشكل ومنها صورة عن العقد المبرم مع الشركة ، وكلفة المشروع وطريقة التسديد ، وبيان السبب الذي ادى الى تخفيض سعر الاسمنت الذي بيع لشركة موارد عمان ، وقامت بتصديره محققة بذلك ارباحاً لم تتحقق لشركة الاسمنت .

معالي الرئيس .... الاخوة النواب :

اذا كانت كلفة المشروع (٥٫٦٠٩٫٥٥٧) دينار ، كما ورد في الاجابة مع تحفظي على هذا الرقم فما الفائدة التي تحققت وما مبرر اقامة المحطة حيث انها لم تعمل الا من أجل تسويق الكمية المباعة لشركة موارد عمان بسعر مخفض وتم ايقافها الآن بعد ان انتهى عمل الشركة وهل الغاية من انشاء مثل هذه المشاريع هو نفس الغاية التي من اجلها يتم انشاء بعض الشركات ليترأسها زيد او عمرو من ابناء المتنفذين .

واود ان أتسائل كذلك ما مصير الموظفين الذين عملوا في شركة موارد عمان في هذه الصوامع وعددهم (٦٠) موظفاً والذين تم فصل اغلبهم بتاريخ ١٩٩٥/٦/٢م والذين تقدموا بعدة شكاوى لمعالي محافظ العقبة بالوكالة ولمكتب عمل العقبة ولقد جاء احد العاملين باكياً يشكو حالته وحالة عياله .

أرجو ان أتلقى في وقت قريب ما يدحض كل شبهة حول هذا الموضوع مؤكداً على تزويدي بالوثائق التالية :

١- عقد تأسيس شركة موارد عمان والمساهمين ومجلس ادارتها .
٢- العقد المبرم مع شركة موارد عمان والعطاءات والدراسات التي سبقت توقيعه .
٣- موافقات مجلس الوزراء على هذا العقد .
٤- كلفة المشروع وكيف تم تسديدها وتمويلها .
٥- عقود بيع الاسمنت موقعة من المشتري الاصلي .
٦- عقود البيع التي تم بموجبها بيع الاسمنت لشركة موارد عمان والاسعار وكيف تم تحديدها والقرارات المتعلقة بذلك .
٧- لمن تعود الملكية بعد انتهاء العقد والعمر المتوقع للمنشآت والآليات .

وبانتظار الرد احتفظ بحقي بمتابعة

السؤال اذا لم يكن الرد كافياً وفي الوقت المحدد .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، معالي وزير الصناعة .

معالي وزير الصناعة والتجارة : شكراً معالي الرئيس .

الواقع جاءت الاجابة على حجم الاسئلة ، وان ما تفضل به سعادة النائب المحترم فارجو ان يوجه اسئلة جديدة وسنجيب عليها جميعاً وشكراً .

معالي رئيس المجلس : وشكراً لك ، البند الذي يليه .

السيد الأمين العام :

٤- الردود على الاقتراحات برغبة :-

١- كتاب معالي وزير البريد والاتصالات رقم (٣٦٧٠) تاريخ ١٩٩٥/٧/٢٩ ، جواباً على الاقتراحات برغبة ذوات الأرقام (٨٠،٨١،٨٤،٨٥) المقدمة من سعادة النائب الدكتور أحمد القضاة ومعالي النائب الدكتور عبد الرزاق طبيشات على التوالي .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة
رقم الاقتراح : ٨٠

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح :

آمل احداث مكتب بريد متكامل في كل من باعون وأوصرة وراجب من أجل تحسين الخدمة البريدية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب
د. أحمد القضاة

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة
رقم الاقتراح : ٨١

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح :

آمل إحداث مقسم في كل من باعون وأوصرة وزيادة عدد الخطوط الهاتفية لكل من عرجان وباعون وراسون وأوصرة وراجب وذلك من أجل تحسين الخدمة الهاتفية ريثما يتم إنشاء المشروع الوطني .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب
د. احمد القضاة

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة
رقم الاقتراح : ٨٤

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح :

« تطوير الخدمة الهاتفية في في قرى تقبل وفوعرة وحور وإسوة في محافظة اربد حيث لا زالت هذه القرى مرتبطة بمكتب بريد إربد آمل من معالي وزير البريد والاتصالات تلبية هذا الطلب .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

الدكتور عبد الرزاق طبيشات

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ٨٥

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح :

بلدة المغير في محافظة إربد بحاجة ماسة الى تطوير الخدمة الهاتفية ، حيث ان الخدمة الهاتفية في هذه البلدة متدنية للغاية وبدائية .

آمل من معالي وزير البريد والاتصالات تلبية هذا الطلب .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

الدكتور عبد الرزاق طبيشات

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٧ / ٢٨ / ١٦١٠

التاريخ : ١٩ / ٧ / ١٩٩٥ م

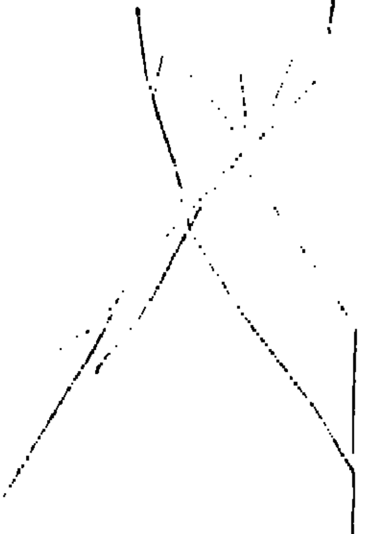
معالي وزير البريد والاتصالات

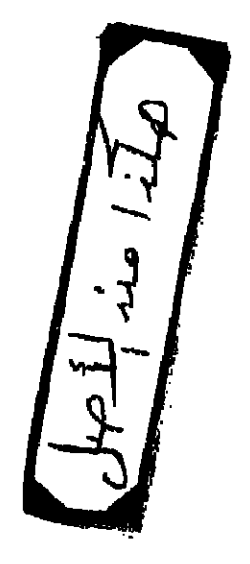
قرر مجلس النواب الثاني عشر في جلسته التاسعة من الدورة الاستثنائية الاولى للدورة العادية الثانية المنعقدة مساء يوم الاحد الموافق ١٩٩٥/٧/٩ ،الموافقة على احالة الاقتراحات برغبة ذوات الارقام (٨٠،٨١،٨٤،٨٥) الى معاليكم والمقدمة من النواب السادة د. احمد القضاة ، د. عبد الرزاق طبيشات .

ارجو الاطلاع والاجابة ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب





بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم : ٤٢/١/ م/٢٦٧
التاريخ : / /
الموافق : ٩ / ٧ / ١٩٩٥م

معالـــي رئيـــس مجلـــس النــــــواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة ذوات الارقام
٨٠ ، ٨١ ، ٨٤ ، ٨٥

اشاره الى كتاب معاليكم رقم ١٦١٠/٢٨/١٧/٣ تاريخ ١٩٩٥/٧/١٩ المتعلق بأحالــة الاقتراحات المبينة أرقامها اعلاه والمقدمه من النواب الساده الدكتور احمد القضاه والدكتــور عبد الرزاق طبيشات .

وأرجو أن أبين لمعاليكم ما يلي حول هذه الاقتراحات:

اولا : الاقتراحان رقم (٨٠) (٨١) المقدمان من سعادة النائب الدكتور احمد القضاه واللذان يأمل فيهما احداث مكتب بريد متكامل فى كل من باعون ، وأوصره ، وراجب واحــداث مقسم فى كل من باعون وأوصره وزيادة عدد الخطوط الهاتفيه فى كل من عرجان وباعون وراسون وأوصره وراجب ، ونورد أدناه اجابتنا على هذين المقترحين.

١. بلدة باعــــون

يوجد فى هذه البلده مكتب بريد بدوام فترة واحدة وذلك بسبب عدم وجود مقسم فـــى المكتب المذكور لان الشبكه الهاتفيه للقريه المذكورة مرتبطه بمكتب بريد عرجان والخدمه التى يقدمها المكتب هى فقط خدمه بريديه لا تتطلب أكثر من فترة واحدة بسبب حجـم الحركه البريديه الضئيلة .
اما بالنسبة للخطوط الهاتفيه فأن مقسم عرجان المرتبطه عليه هذه القريه يتســـع لـ (٢٤٠) مشتركا ويعمل منها فعليا (٢١٠) أرقام وما زال هناك (٣٠) رقما شاغرا ويخـدم مقسم عرجان الذى يخدم قرية باعون خطان آليان مباشران مرتبطان بمقسم عجلون وهمــا موضوعان فى خدمة المشتركين ، وهناك مشروع قيد الاستلام لزيادة عددها لتصبــح سبعة خطوط آليه ، والمنطقة مشمولة ضمن البرنامج الوطني الاستشارى لعام ٩٤ ـ ٩٨ بأنشاء مقسم الكتروني فى بلدة باعون بسعة (١٠١٦) رقما وسوف يغطى قرى باعـــون وعرجان ، محنا ، اشتفينا ، أوصره ، راسون ، الطياره ، ام الينابيع.

٠٢ بلدة أوصـــــره :ـ

يوجد بالقريه مكتب بريد كامل يعمل على مدار (٢٤) ساعة ، ويؤدي كافة الخدمات البريديـه والهاتفيه ، ويخدمها مقسم نصف آلي سعة (١٠٠) رقم ، المشغول منها (٤٣) رقمـــا وهناك (٥٧) رقما شاغرا ، ويرتبط المقسم بخط آلي مباشر واحد وسيتم رفد هذا الخط بثلاثة خطوط آليه مباشرة جديده عند الانتهاء من المشروع قيد الاستلام المشار اليـــه اعـــــلاه٠

٠٣ بلدة راجـــــب :ـ

يوجد في البلده مكتب بريد كامل يعمل على مدار (٢٤) ساعه ويؤدي كافة الخدمات البريديـه والهاتفيه والبلده مخدومه بمقسم نصف آلي سعة (٥٠) رقما المشغول منها (١٩) رقما فقــط ويرتبط هذا المقسم بخط آلي واحد وسوف يتم رفد المقسم بخطوط آليه اضافيه حال توفـر الامكانيات والبلده المذكورة مشمولة أيضا بالبرنامج الاستثماري ٩٤ ـ ٩٨ ، وســـوف يتم انشاء مقسم الكتروني بسعة (٤٠) خطا يخدمها ويخدم عدة قرى مجاورة تصل الـــى أثني عشر قريه٠

٠٤ بلدة عرجـــــان :ـ

لقد سبق وان اشرت الى ذلك بالبند رقم (١) من اولا ٠

٠٥ بلدة راســـون :ـ

هذه البلده مخدومه من خلال مقسم نصف آلي بسعة (١٠٠) رقم مشغل منها (٥٩) رقمـــا ويرتبط المقسم بخط آلي واحد ، وسوف يتم رفد المقسم بخطوط آليه قبل نهاية هذا العام٠

ثانيا: الاقتراحان رقم ٨٤ ، ٨٥ ، المقدمان من معالي النائب الدكتور عبد الرزاق طبيشـــات واللذان يطلب فيهما تطوير الخدمه الهاتفيه في قرى عنبل وفوعره وحور وبلدة المغيـــر ونورد أثناء اجابتنا على هذين المقترحين:ـ

٠١ بلدة عنبل:ـ هذه البلده مخدومه من خلال وكالة بريد برقم آلي من مقسم اربد٠

٠٢ بلدة فوعره : مخدومه من مقسم نصف آلي بسعة (١٠٠) رقم يعمل منها (٩٨) رقما ويرتبط المقسم بخط آلي واحد من مقسم أربد٠

٠٣ بلدة حور : هذه البلده مخدومه من خلال مقسم نصف آلي بسعة (٥٠) رقما يعمل منهـا (٤٦) رقما ويرتبط المقسم بخط آلي واحد من مقسم أربد٠
وهنالك مشروع قيد التنفيذ لرفد مقاسم حور ، فوعره ، بخطوط آليه جديده لتعمـــل على المقسم النصف آلي ، كما ان بلدة عنبل وفوعره وحور مشمولة ضمن البرنامج الوطني الاستثماري ٩٤ ـ ٩٨ ، وسوف يصار الى انشاء مقسم الكتروني في بلدة فوعره بسعـــة (٤٤٠) رقما ، سيخصص منها (٢٤٢) رقما الى بلدة فوعره و (٤٠) رقما آلي الى بلـــدة عنبل و (١٥٨)رقما آلي الى بلدة حور٠

٠٤ بلده المغيـــر : هذه البلده مخدومه من خلال مقسم نصف آلي بسعة (٣٢٠) رقما تعمـل جميعها على المقسم ويرتبط على المقسم خمسه ارقام آليه من مقسم أربد وهي موضوعـــه تحت تصرف مأمير المقسم لخدمة المشتركين هناك٠

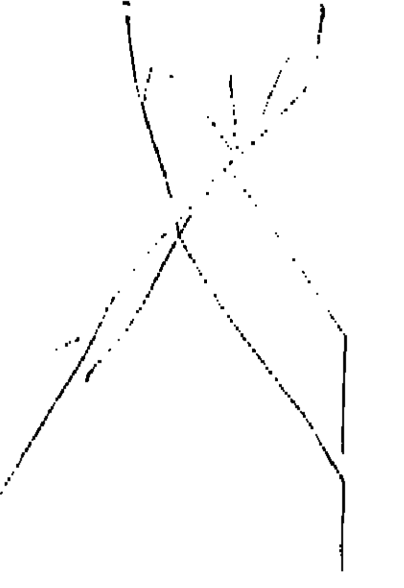
وارجو ان أؤكـد بأن هذه المنطقه مشمولة أيضا ضمن البرنامج الوطني الاستثماري ١٩٩٤ ـــ ١٩٩٨ ، والمتضمن احداث مقسم الكتروني بسعة (٧٩٢) رقما ٠

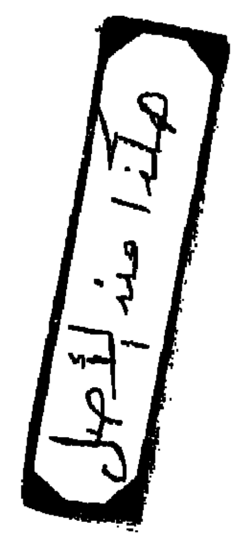
كما أؤكد للنائبين المحترمين بأننا سنبذل كل جهودنا للوصول الى ما يهدفون اليـــه والذى تضمنته الاقتراحات المقدمه منهمـــا ٠

واقبلوا فائق الاحتـــرام ٠٠٠

جمـــال الصرايـــرة
وزيـــر البريـــد والاتصـــالات

نسخه/ لعطوفة امين عام وزارة البريد والاتصالات
نسخه/ لعطوفة مدير عام مؤسسة الاتصالات السلكيه واللاسلكيـــه٠





٢- كتاب معالي وزير الأشغال العامة والاسكان رقم (١٤٢٧٤) تاريخ ١٩٩٥/٨/٦ ، جواباً على الاقتراح برغبة رقم (٨٢) المقدم من سعادة النائب السيد ضيف الله المومني .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة
رقم الاقتراح : ٨٢

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح :

توسيع الشارع الذي يصل الوهادنة في عجلون ببلدة السليخات / الغور حيث ان الطريق ضيق وخطر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب
ضيف الله المومني

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٧ / ٢٨ / ١٦١١
التاريخ : ١٩ / ٧ / ١٩٩٥ م

معالي وزير الاشغال العامة والاسكان

قرر مجلس النواب الثاني عشر في جلسته التاسعة من الدورة الاستثنائية الاولى للدورة العادية الثانية المنعقدة مساء يوم الاحد الموافق ١٩٩٥/٧/٩ ، الموافقة على احالة الاقتراح برغبة رقم (٨٢) الى معاليكم ، المقدم من سعادة النائب ضيف الله المومني .

ارجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الاشغال العامة والاسكان

الرقم : ٠١٢١ - ٣ /١٤٢٧٤
التاريخ : ٦ / ٨ / ١٩٩٥ م
الموافق : ٩ / ٣ / ١٤١٦ هـ

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : طريق الوهادنة / السليخات

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ١٦١١/٢٨/١٧/٣ تاريخ ١٩٩٥/٧/١٩ بخصوص توسعة الطريق موضوع البحث .

ارجو العلم بان الطريق المطلوب بكتاب معاليكم المشار اليه سيكون ضمن اولويات الطرق للعام القادم ١٩٩٦ وحسب توافر المخصصات .

واقبلوا الاحترام ،،،

وزير الاشغال العامة والاسكان
الدكتور عبد الرزاق النسور

معالي رئيس المجلس : كما هو النص في النظام الداخلي هي لغاية اعلام المجلس فقط والردود على المقترحات موجودة على جدول الاعمال ، البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٥- قرارات اللجان :

١. استكمال البحث في قرار اللجنة المالية رقم (١) تاريخ ١٩٩٥/٧/٢٥ والمتضمن مشروع قانون الاتصالات لسنة ١٩٩٥ .
(القرار موزع في الجلسة الرابعة عشرة)

معالي رئيس المجلس : سعادة مقرر اللجنة المالية .

السيد منير صوبر مقرر اللجنة المالية :

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس كنا قد وصلنا الى المادة (٨٨) .

المادة كما وردت في المشروع

المادة (٨٨) :

أ- على جميع المرخصين او المصرح لهم بامتلاك وتشغيل شبكات إتصالات أو استخدام موجات راديوية توفيق أوضاعهم مع احكام هذا القانون خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ نفاذه . وتعتبر الرخص والتصاريح الممنوحة بمقتضى احكام القوانين المعمول بها قبل نفاذ هذا القانون سارية المفعول لحين انتهائها .

ب- إعتبار من تاريخ نفاذ هذا القانون تصبح الهيئة الخلف القانوني لمؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية في كل الأمور المتعلقة بتنظيم قطاع الاتصالات وإصدار رخص او تصاريح تشغيل شبكات إتصالات او إستخدام ترددات راديوية وتنتقل إليها المعاملات والوثائق المتعلقة بالرخص والتصاريح السارية المفعول .

قرار اللجنة المالية

أ - موافقة .

ب - موافقة .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ جمو تفضل .

السيد عبد الباقي جمو : التصليح لغوي يقرأ كما هو مكتوب .

معالي رئيس المجلس : اذا كان هناك اي تصليح لغوي يقرأ .

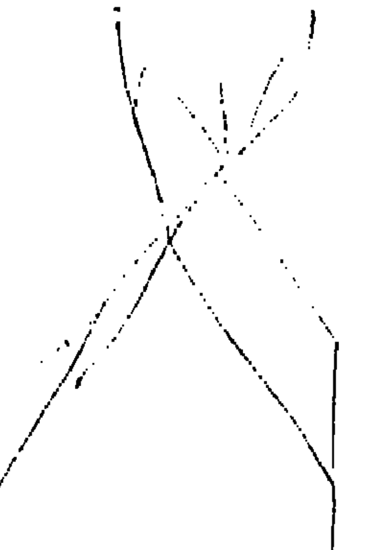
السيد المقرر : نعم هناك تصليح لغوي .

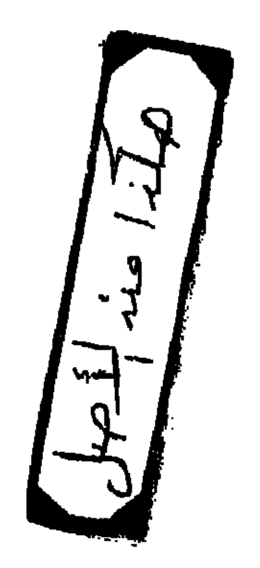
المادة (٨٨) :

أ- على جميع المرخصين او المصرح لهم بامتلاك شبكات إتصالات وتشغيلها أو إستخدام موجات .

العبارة عن وضع كلمة مكان كلمة .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ حاتم الغزاوي .





السيد حاتم الغزاوي : في التصحيح الذي اشار اليه سماحة الشيخ .

معالي رئيس المجلس : الفقرة (أ) موافقة ؟ موافقة .

الفقرة (ب) موافقة ؟

موافقة .

المادة ككل ؟

موافقة .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٨٩ :

أ – يصدر مجلس الوزراء الانظمة اللازمة لتنفيذ احكام هذا القانون بما في ذلك الأنظمة المتعلقة بأعمال الهيئة ونشاطاتها والنظام المالي ونظام اللوازم ونظام الموظفين .

ب – إلى حين صدور الانظمة المنصوص عليها في الفقرة (أ) ، يستمر العمل بالأنظمة الصادرة بموجب القوانين السارية المفعول أو التي الغيت بموجب هذا القانون إلى المدى الذي لا تتعارض فيه أحكام تلك الأنظمة مع احكام هذا القانون .

قرار اللجنة المالية

أ – موافقة .

ب– موافقة .

معالي رئيس المجلس : الفقرة (أ) موافقة ؟ موافقة .

الفقرة (ب) السيدة توجان .

السيدة توجان فيصل : اعتقد ان الفقرة (ب) ليس هناك حاجة الى اضافتها ، لان المفروض ان تصدر الانظمة بعد ان يقر القانون ، الى حين ذلك لا يكون هناك فراغ ، ودائماً تطبق الانظمة الى ان يصدر غيرها ، اعتقد ان الفقرة (ب) زائدة .

معالي رئيس المجلس : السيد مقرر اللجنة .

السيد المقرر : هناك تصليح باضافة الفقرة (أ) من هذه المادة من قبل الشيخ عبد الباقي .

معالي رئيس المجلس : للتاكيد على الفقرة (أ) من هذه المادة ، اذن قرار اللجنة المالية حول الفقرة (ب) موافقة ؟

موافقة .

المادة ككل ؟

موافقة .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٩٠: يلغى كل من :–

أ – قانون التلغراف اللاسلكي لسنة ١٩٣٤ والتعديلات التي طرات عليه ،

ب – أي نص في أي تشريع آخر الى المدى الذي يتعارض فيه مع احكام هذا القانون .

قرار اللجنة المالية

المادة ٩٠ : موافقة ويعاد ترقيمها .

موافقة .

معالي رئيس المجلس : المادة ككل ؟

موافقة .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٩١:

رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ أحكام هذا القانون .

قرار اللجنة المالية

المادة ٩١: موافقة ويعاد ترقيمها .

معالي رئيس المجلس : موافقة ظ

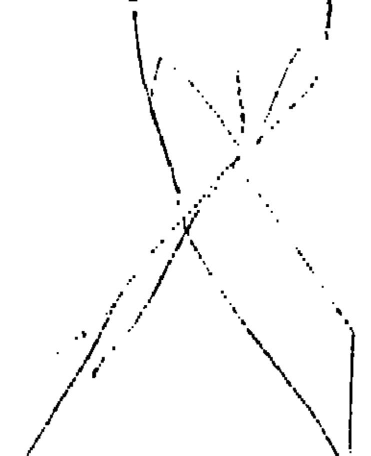
موافقة .

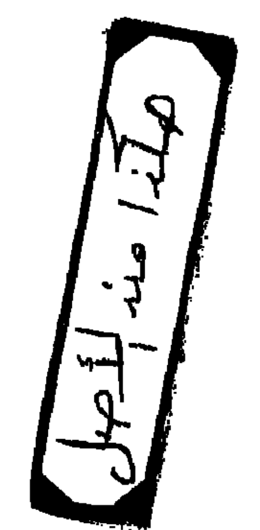
القانون ككل ؟ عد الاصوات .

السيد الامين العام : (٤٦) من (٦١) .

معالي رئيس المجلس : ولذا يقر المجلس الكريم هذا القانون الجديد للاتصالات وشكراً لكم وشكراً للجنة المالية رئيس ومقرر واعضاء .

(وهذا هو مشروع قانون الاتصالات لسنة ١٩٩٥ كما اقره المجلس الكريم)





مشروع قانون رقم ( ) لسنة ١٩٩٥
قانون الاتصالات
كما أقره مجلس النواب

المادة ١ : يسمى هذا القانون قانون الاتصالات لسنة ١٩٩٥ ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الفصل الاول
التعريفات

المادة ٢ : يكون للكلمات والعبارات حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها ادناه مالم تدل القرينة على غير ذلك.

الوزارة : وزارة البريد والاتصالات

الوزير : وزير البريد والاتصالات

الهيئـة : هيئة تنظيم قطاع الاتصالات المنشأة بموجب أحكام هذا القانون

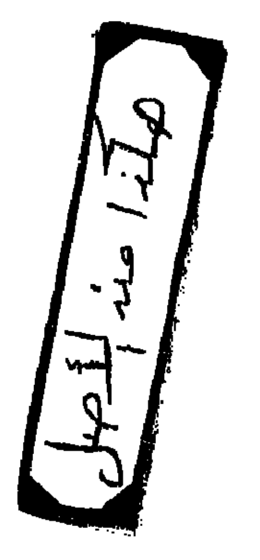
المجلس : مجلس ادارة الهيئة

المدير العام : المدير العام للهيئة

الاتصالات : نقل او ارسال او بث او استقبال الاشارات او الأصوات او الصور او البيانات سواء كانت شفوية او كتابية بالوسائل السلكية او الراديويه او البصرية او الكهرومغناطيسية وأي وسائل أخرى للاتصالات.

الموجات الراديوية:
الموجات الكهرومغناطيسية التي تقل عن (٣٠٠٠) جيجاهرتز التي تبث في الفضاء دون الحاجة الى موصل محدد للتوجية.

شبكة الاتصالات العامة:
منظـومة الاتصالات او مجموعة من منظومات الاتصالات لتقديم خدمات اتصالات للمستفيدين وفقاً لأحكام هذا القانون.



شبكة الاتصالات الخاصة:
منظومة الاتصالات التي تشغل من قبل شخص واحد او مجموعة واحدة من الاشخاص لخدمة حاجاتهم الخاصة.

الخط : السلك او الكيبل او الألياف البصرية او الأنبوب او الموصل او موجه الموجه او أي وسيلة أخرى تستعمل او مخصصة للاستعمال في نقل الاتصالات بواسطة الطاقة الضوئية او الكهرومغناطيسية.

أجهزة الاتصالات الطرفية :
اجهزة الاتصالات التي يمكن ربطها بطريقة مباشرة او غير مباشرة مع خط مرتبط مع شبكة اتصالات عامة.

المستفيد: الشخص المشترك مع أحد المرخصين لهم او الشخص الذي يستخدم خدمات الاتصالات العامة.

المرخّص له : الشخص الذي حصل على رخصة او تصريح لانشاء او تشغيل او ادارة شبكة اتصالات عامة او استخدام موجات راديوية وفقاً لأحكام هذا القانون.

الرخصة : العقد أو الإذن او الاتفاقية الموقعة بين الهيئة والشخص للسماح له بإنشاء او تشغيل او ادارة شبكة اتصالات عامة او استخدام موجات راديوية وفقاً لأحكام هذا القانون والأنظمة الصادرة بموجبه.

التصريح: الإذن الذي يمنح الى شخص لإنشاء او تشغيل شبكة اتصالات خاصة وفقاً لأحكام هذا القانون.

الموافقة: الموافقة على استعمال او السماح بإدخال نوع معين من معدات الاتصال الى المملكة وفقاً لأحكام هذا القانون.

التخصيص: حصر استعمال حزمة او مجموعة من حزم الترددات الراديوية او الترددات الكهرومغناطيسية الى شخص معين او لإستعمالات معينة او في منطقة جغرافية معنية وفقاً لأحكام هذا القانون.

الدليل: البيانات التي تتعلق بالمشتركين بخدمات شبكات الاتصالات العامة.

الفصل الثاني
مهام الوزارة

المادة ٣ : تتولى الوزارة المهام والواجبات التالية:-

أ) اعداد السياسة العامة لقطاع الاتصالات في المملكة وعرضها على مجلس الوزراء لإقرارها ، والعمل على تطوير هذه السياسة من أجل توسيع رقعة انتشار شبكات الاتصالات بشكل يلبي احتياجات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ب) وضع الخطط التي تساعد على تشجيع الاستثمار في قطاع الاتصالات في المملكة وخلق جو من المنافسة بين مقدمي هذه الخدمات بما يكفل توفير خدمات اتصالات متطورة بكلفة مقبولة وبأسعار مناسبة.

ج) متابعة قيام الجهات ذات العلاقة بتنفيذ التزامات المملكة التعاهدية الدولية في قطاع الاتصالات.

د) رعاية مصالح المملكة لدى الدول والمنظمات الاقليمية والدولية والاتحادات النوعية واللجان التي تعنى بشؤون الاتصالات والاشراف على تمثيل المملكة أمام تلك المحافل بالتعاون مع الهيئة والوزارات والدوائر المعنية.

هـ) إعداد مشاريع القوانين والأنظمة المتعلقة بتنظيم قطاع الاتصالات ورفعها الى مجلس الوزراء.

الفصل الثالث
هيئة تنظيم قطاع الاتصالات

المادة ٤ : تنشأ في المملكة هيئة تسمى " هيئة تنظيم قطاع الاتصالات " تتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي والاداري ولها بهذه الصفة ان تتملك الأموال المنقوله وغير المنقولة اللازمة لتحقيق أهدافها وان تتصرف بها وان تتعاقد مع الغير وان تقوم بجميع التصرفات القانونية بما في ذلك حق التقاضي وان تنيب عنها في الاجراءات القضائية المحامي العام المدني او أي محام آخر.

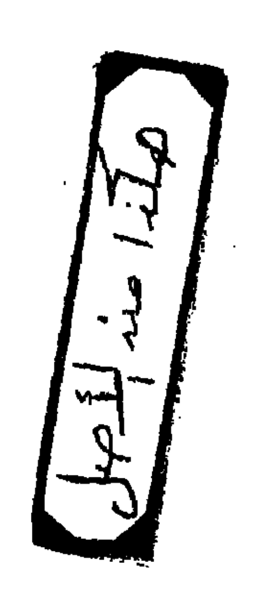
المادة ٥ : يكون مقر الهيئة في عمان ولها أن تنشيء مكاتب لها في أي مكان في المملكة.

المادة ٦ : تتولى الهيئة المهام التالية:-

أ- تنظيم قطاع الاتصالات في المملكة من خلال تطبيق السياسة المقررة لتوفير خدمات الاتصالات الفعالة للمستفيدين بما يواكب تطور تكنولوجيا الاتصالات ويلبي احتياجات الراغبين في الاستفادة من هذه الخدمات على أسس غير احتكارية وتشجيع الاستثمار والمنافسة في قطاع الاتصالات.

ب- نشر الوعي العام لأهمية مرفق الاتصالات والعمل على توفير خدمات الاتصالات بأنواعها بما يلبي احتياجات ورغبات المستفيدين في جميع مناطق المملكة ومراعاة تقديم الخدمات بمواصفات مقبولة وكلفة مناسبة وفق قواعد المنافسة.

ج- حماية مصالح المستفيدين من خدمات الاتصالات ومراقبة اداء الجهات المرخصة لتقديم خدمات الاتصالات واتخاذ الاجراءات اللازمة لإلزام تلك الجهات بالتقيد بشروط الترخيص بما في ذلك نوعية ومستوى الخدمات والعمل على تطويرها.



المادة ٧ : تتالف الهيئة مما يلي:-

أ- مجلس الادارة
ب- المدير العام
ج- الجهاز التنفيذي

المادة ٨ : أ- يتألف المجلس على النحو التالي :-

١- الوزير رئيساً
٢- المدير العام نائباً للرئيس
٣- خمسة أشخاص أردنيو الجنسية من ذوي الخبرة والاختصاص يعينون بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير على ان يكون اثنان منهم على الاقل من القطاع العام. أعضاء

ب- تكون مدة عضوية الأشخاص المنصوص عليهم في البند (٣) من الفقرة (أ) من هذه المادة أربع سنوات قابلة للتجديد لمدة مماثلة ماعدا الفترة الأولى فتكون مدة عضوية اثنين منهم سنتين فقط.

ج- يتولى نائب الرئيس صلاحية الرئيس عند غيابه او أي صلاحية يفوضها الرئيس له.

المادة ٩ : أ- لايجوز ان يكون لأي عضو من اعضاء المجلس منفعة مباشرة او غير مباشرة من اوجه الاستثمار في قطاع الاتصالات طيلة مدة عضويته في المجلس، كما يترتب على كل عضو فيه ان يقدم تصريحاً خطياً بعدم وجود أي منفعة له او بينه وبين المستثمرين في مجال الاتصالات وان يتعهد بتبليغ المجلس عن أي منفعة او علاقة من ذلك القبيل تنشأ خلال مدة عضويته فيه وذلك تحت طائلة المسؤولية القانونية.

ب- اذا خالف أي عضو من أعضاء المجلس أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة فيلاحق حسب مقتضى الحال بجريمة استثمار الوظيفة أو اساءة الائتمان، ويكون ملزماً برد جميع المبالغ التي حصل عليها من جراء تلك المخالفة بالاضافة الى التعويض الذي يستحق عليه لأي جهة من الجهات التي لحقها ضرر من ذلك.

المادة ١٠ : أ- تنتهي عضوية عضو المجلس المعين في أي من الحالات التالية:-

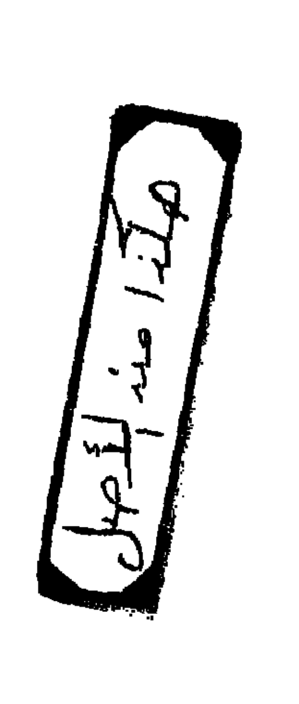
١- الاستقالة.

٢- اذا تغيب عن حضور ثلاث جلسات متتالية او ست جلسات غير متتالية خلال السنة دون عذر يقبله المجلس.

٣- اذا فقد احد شروط العضوية.

ب- يعين مجلس الوزراء عضواً بديلاً في المجلس لإكمال مدة العضو الذي انتهت او انهيت عضويته خلال مدة لاتزيد على شهر من ذلك.

المادة ١١ : تحدد المكافآت والبدلات التي تدفع لأعضاء المجلس بقرار من مجلس الوزراء.



المادة ١٢ : أ- مع مراعاة ماورد في المادة (١٦) من هذا القانون، للمجلس صلاحية تنفيذ المهام المنوطة بالهيئة ودراسة الخطط والمقترحات بشأن تنفيذ سياسات الاتصالات التي يقرها مجلس الوزراء واتخاذ الاجراءات والقرارات واصدار التعليمات اللازمة لذلك بما في ذلك الصلاحيات التالية:-

١) التنسيب لمجلس الوزراء بمنح الرخص اللازمة لانشاء وتشغيل وادارة شبكات اتصالات عامة وتقديم خدمات الاتصالات للمستفيدين على اسس تنافسية عادلة وتجديدها وتعديلها والغائها وفق أحكام القوانين والأنظمة ومراقبة تنفيذ شروطها والاعلان عن منح تلك الرخص في الجريدة الرسمية.
٢) منح التصاريح لإنشاء شبكات الاتصالات الخاصة وتشغيلها وادارتها ووضع الشروط اللازمة لمنحها والاعلان عنها.
٣) منح الرخص اللازمة لإستعمال الموجات الراديوية المخصصة في مجالات الاتصالات.
٤) اصدار القرارات المتعلقة بسياسة الهيئة وخصوصاً مايتعلق بمنع أشكال الاحتكار المختلفة وتخصيص الموجات الراديوية وتوفير الخدمات.
٥) وضع المعايير والأسس والمعادلات لتحديد أسعار الخدمات المقدمة من المرخصين للمستفيد والتنسيب لمجلس الوزراء لاعتمادها .
٦) اصدار القرارات بشأن مخالفة شروط الترخيص المتعلقة بالسياسة العامة أو المخالفات الفردية.
٧) إصدار التوصيات المتعلقة باستملاك الأراضي لمصلحة المرخصين وفقاً للقانون.
٨) وضع ميزانية الهيئة ورفعها الى مجلس الوزراء للموافقة عليها.
٩) تعيين اللجان الاستشارية اللازمة لمساعدة الهيئة في تنفيذ واجباتها.
١٠) النظر في الاعتراضات المقدمة اليه على قرارات المدير العام والبت فيها ولايجوز للمدير العام في هذه الحالة الاشتراك في التصويت عليها
١١) اعتماد مواصفات ومقاييس فنية لربط وتوصيل أجهزة ومعدات الاتصال بشبكات الاتصالات العامة.
١٢) اعتماد خطة ترقيم وطنية لخدمات الاتصالات العامة بما يتفق مع أحكام هذا القانون.

١٣) تحديد العوائد التي تتأتى للهيئة من الرخص والتصاريح.
١٤) تحديد أجور الخدمات التي تقدمها الهيئة.
١٥) منح الموافقات اللازمة وتنظيم ادخال واستعمال اجهزة اتصالات متعددة الأطراف للاستعمالات الفردية والخاصة او في مناطق محددة وكذلك مراقبة استخدمات هذه الاجهزة.
١٦) مراقبة الجهات المرخصة لتقديم خدمات الاتصالات وتقويم ادائها بما في ذلك رقابة اسعار تلك الخدمات

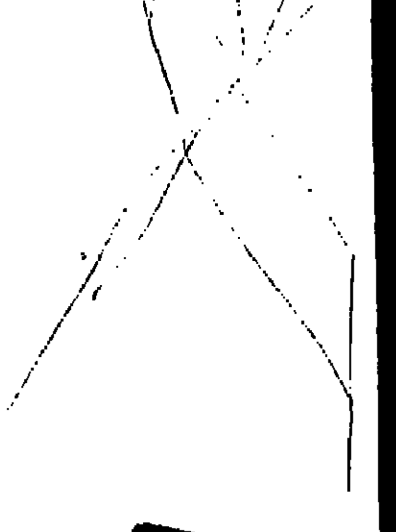
١٧) مراقبة استخدمات الموجات الراديوية المختلفة وضبطها ومراقبة الاجهزة المتعلقة بالاتصالات الراديوية بما يتفق مع المعايير المعتمدة من الهيئات والجهات الدولية التي تعنى بمواصفات ومقاييس الاتصالات ومراعاة الالتزامات الدولية في هذا الشأن.
١٨) اعتماد المواصفات والمقاييس الفنية الخاصة بأجهزة الاتصال الطرفية التي تربط بشبكات الاتصال العامة او اجهزة الاتصالات بواسطة الترددات الكهرومغناطيسية والاعلان عنها في الجريدة الرسمية.
١٩) اصدار تقرير سنوي يبين نشاطات الهيئة وانجازاتها والتطور الذي طرأ على خدمات الاتصالات وخطط الهيئة المستقبلية.
٢٠) التنسيب الى الوزير لإعلان قائمة بالمصطلحات الفنية المستخدمة في قطاع الاتصالات ومدلولاتها المعتمدة في المملكة ونشرها في الجريدة الرسمية.

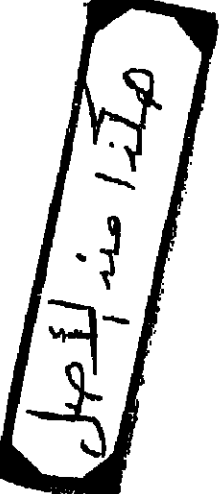
ب- للمجلس ان يفوض بعض صلاحياته الى المدير العام او الى أي من موظفي الهيئة باستثناء الصلاحيات المنصوص عليها في البنود من (١-١٤) من الفقرة (أ) من هذه المادة ويتخذ المجلس قراراته في هذه الحالة بالاجماع او بأغلبية خمسة أصوات.

المادة ١٣ : المجلس في سياق قيامه بالمهام والواجبات المنوطة به بموجب احكام هذا القانون:-
أ- ان يتعاقد مع هيئات متخصصة او مؤسسات علمية او فنية او يتعاون معها للقيام ببعض وظائف الهيئة ومهامها.
ب- ان يعهد ببعض المهام الفنية للهيئة الى جهات حكومية أخرى تملك القدرة الفنية والادارية اللازمة لذلك.

المادة ١٤ : أ- يجتمع المجلس مرة واحدة على الأقل في الشهر بدعوة من رئيسه ويكون الاجتماع قانونياً اذا حضره خمسة من الأعضاء على الأقل على ان يكون الرئيس او نائبه واحداً منهم، ويتخذ المجلس قراراته بالاجماع أو بأكثرية الأصوات وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت رئيس الجلسة الى جانبه ولايجوز الامتناع عن التصويت وعلى المخالف تسجيل مخالفته في محضر الاجتماع.
ب- يجوز لثلاثة من أعضاء المجلس ان يطلبوا خطيا من رئيس المجلس دعوة المجلس للانعقاد لبحث أمورمحددة ويجب دعوة المجلس في هذه الحالة الى الاجتماع خلال مدة لاتتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ تسلمه الطلب.
ج- يعين الوزير أمين سر للمجلس من موظفي الهيئة يتولى تنظيم جدول أعماله وتسجيل محاضر الجلسات وحفظ القيود والمعاملات الخاصة بالمجلس والقيام بأي واجبات او اعمال يكلف بها.
د- للمجلس ان يقرر دعوة خبراء او مستشارين لابداء ارائهم ومقترحاتهم في المواضيع المعروضة عليه وله ان يقرر تشكيل لجنة او لجان فنية واستشارية لتقديم المشورة له او للمدير العام وللمجلس اقرار صرف مكافآت او اجور لهم.

المادة ١٥ : أ- يعيّن المدير العام بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب من المجلس ويقترن ذلك القرار بارادة ملكية سامية وتنهى خدماته بالطريقة ذاتها.
ب- تحدد الحقوق المالية للمدير العام بقرار من مجلس الوزراء.





المادة ١٦ : يكون المدير العام مسؤولاً امام المجلس عن سير اعمال الهيئة فنياً وادارياً ومالياً وتناط به المهام والواجبات التالية وله صلاحيات اصدار القرارات والتعليمات اللازمة لذلك:-

أ- تنفيذ السياسة العامة المقررة لقطاع الاتصالات وبرامج الهيئة.

ب- اعداد البرامج والخطط التي تكفل تطوير قطاع الاتصالات وتوسيع خدماته وعرضها على المجلس لدراستها واقرارها.

ج- اقتراح مشاريع الانظمة المتعلقة بمهام الهيئة وواجباتها وتقديمها الى مجلس الادارة تمهيداً لعرضها على مجلس الوزراء.

د- الاشراف على قيام الجهاز التنفيذي للهيئة بواجباته، وتنسيق العمل بين الهيئة وبين الجهات الاخرى ذات العلاقة.

هـ- توفير الامكانات البشرية والفنية اللازمة لقيام الهيئة بواجباتها ، واقتراح الهيكل التنظيمي للجهاز التنفيذي للهيئة.

و- جمع المعلومات المتعلقة بقطاع الاتصالات التي يراها ضرورية لعمل الهيئة والتي تساعدها على تنفيذ واجباتها والقيام بمسؤولياتها واعداد التقارير والبيانات التي يطلبها المجلس او يطلبها مجلس الوزراء من الهيئة.

ز- اعداد مشروع الموازنة السنوية للهيئة وعرضها على المجلس.

ح- اقتراح عوائد الرخص والتصاريح واجور الخدمات التي تقدمها الهيئة.

ط- مراقبة التزام المرخصين بشروط الترخيص وكذلك مراقبة استخدام الموجات الراديوية.

ي- اتخاذ الاجراءات المناسبة لإلزام المرخصين بالتقيد بشروط الترخيص ومراعاة السياسة العامة للاتصالات.

ك- اقتراح المواصفات والمقاييس الفنية اللازمة للسماح بإدخال أجهزة الاتصالات المختلفة الى المملكة واعلان المواصفات بعد اعتمادها.

ل- اصدار الموافقات الفردية لإدخال أجهزة الاتصالات التي لم تصدر المواصفات والمقاييس المتعلقة بها.

م- النظر في الشكاوي المقدمة اليه من الجمهور على المرخصين واتخاذ الاجراءات اللازمة بشأنها.

ن- اصدار النشرات واعداد البرامج الاعلامية اللازمة لتوعية الجمهور باهمية قطاع الاتصالات والآثار الايجابية لتطوير هذا القطاع على خطط التنمية.

س- تحديد مستوى الخدمة التي يجب على المرخصين لهم تقديمها للمستفيدين دون الزام المرخصين بحلول فنية معينة.

ع- النظر في النزاعات بين المرخصين لهم حول الأمور الفنية والتشغيلية والادارية سواء بتولى هذه المهمة بنفسه او بتعيين غيره للقيام بذلك.

ف- القيام بأي أعمال او مهام يكلفه المجلس بها مما له علاقة بتنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة ١٧ : يكون للهيئة جهازها التنفيذي من الموظفين والمستخدمين ويجري تعيينهم او التعاقد معهم وتحديد شروط استخدامهم ورواتبهم وعلاواتهم ومكافآتهم وحقوقهم وتحديد واجباتهم وسائر الامور الاخرى بموجب نظام يصدر لهذه الغاية.

المادة ١٨ : تتألف الموارد المالية للهيئة من المصادر التالية:-

أ- العوائد التي تتأتى لها من الرخص والتصاريح وعوائد تجديدها.

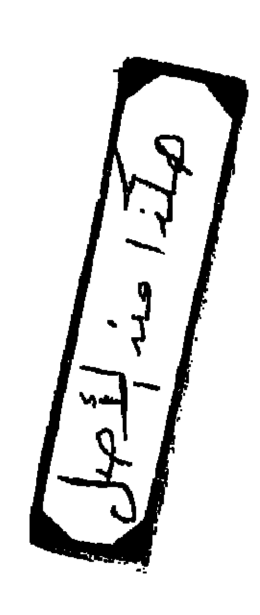
ب- الأجور والواردات التي تتقاضاها الهيئة عن الخدمات التي تقدمها.

ج- الغرامات التي يتم تحصيلها بموجب أحكام هذا القانون أو الأنظمة الصادرة بمقتضاه.

د- الهبات التي تحصل عليها الهيئة بموافقة مجلس الوزراء.

هـ- الأموال المخصصة لها في الموازنة العامة للدولة.

و - أي موارد اخرى يوافق عليها مجلس الوزراء.



المادة ١٩ : أ- يكون للهيئة موازنتها المستقلة ويتم إقرارها والحسابات الختامية لها من قبل المجلس ويوافق عليها مجلس الوزراء.

ب - تبدأ السنة المالية للهيئة في الأول من شهر كانون الثاني وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر كانون الأول من السنة نفسها.

ج - على المجلس ان يعين مدقق حسابات قانوني بموافقة مجلس الوزراء لتدقيق حسابات الهيئة ويقدم تقريره الى المجلس لرفعه الى مجلس الوزراء.

د - تؤول الفوائض التي تتحقق لدى الهيئة الى خزانة الدولة.

هـ- تعتبر أموال الهيئة وحقوقها لدى الغير أموالاً اميرية تتم جبايتها وتحصيلها وفقاً لأحكام قانون تحصيل الأموال الأميرية المعمول به ولغايات تطبيق

أحكام هذه الفقرة يمارس المدير العام جميع الصلاحيات المخولة للحاكم الاداري ولجنة تحصيل الأموال الأميرية المنصوص عليها في القانون المذكور.

الفصل الرابع
ترخيص شبكات الاتصالات

المادة ٢٠ : مع مراعاة ما ورد عليه النص في هذا القانون لا يجوز إنشاء وتشغيل شبكات اتصالات عامة أو خاصة الا بعد الحصول على ترخيص أو تصريح وفق أحكام هذا القانون.

المادة ٢١ : أ- للوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات العامة إنشاء وتشغيل شبكات اتصالات خاصة بها دون الحصول على تصريح بذلك باستثناء الأحكام المتعلقة باستخدام الموجات الراديوية على ان يتم اعلام الهيئة خطياً بذلك.

ب - لمجلس الوزراء بناء على تنسيب من الهيئة استثناء اشخاص اعتباريين من شروط الحصول على تصريح لإنشاء وتشغيل شبكات اتصالات خاصة.

المادة ٢٢ : يجوز إنشاء شبكة اتصالات سلكية خاصة وتشغيلها دون تصريح أو ترخيص اذا كانت تلك الشبكة مخصصة للربط بين أجزاء العقار الواحد أو العقارات المتجاورة اذا كانت العقارات مملوكة أو مشغولة من قبل شخص واحد، وعلى أن يتم الحصول على موافقة الهيئة عند ربط هذه الشبكة مع شبكة الاتصالات العامة أو شبكة خاصة اخرى.

المادة ٢٣ : يجوز للجهات والأشخاص الذين تم استثناؤهم بموجب أحكام المادة (٢١) من هذا القانون أن يربطوا شبكات الاتصالات الخاصة بعضها ببعض أو مع شبكات الاتصالات العامة بناء على اتفاق خطي يتم التوصل اليه فيما بينهم بموافقة الهيئة.

المادة ٢٤ : لا يسمح للجهات والأشخاص الذين تم استثناؤهم بموجب احكام المادة (٢١) من هذا القانون بتقديم خدمات اتصالات تجارية للمستفيدين أو للمشتركين على شبكات اتصالات خاصة الا بعد ترخيص هذه الشبكة كشبكة اتصالات عامة من الهيئة وفق أحكام هذا القانون.

المادة ٢٥ : أ- لمجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير أن يقرر ترخيص نوع معين من خدمات الاتصالات سواء على كامل اراضي المملكة أو في جزء منها وعلى مجلس الادارة في هذه الحالة أن يقرر الاعلان عن ذلك بأحد الاساليب المبينة في الفقرة (ب) من هذه المادة وذلك وفقاً لطبيعة الخدمة.

ب- تنفيذاً لأحكام الفقرة -أ- من هذه المادة يعلن المجلس عن قراره بأحد الاساليب التالية وعلى ان يحدد ما يتعلق بكل بند منها بموجب تعليمات تصدر لهذه الغاية:

١ - الإعلان عن الرغبة في ترخيص الخدمة بموجب عطاءات عامة، وفق الأسس والشروط التي يقرها المجلس.

٢ - فتح باب تقديم الطلبات لترخيص خدمة جديدة لكل من تتوافر فيه الشروط التي يقررها المجلس.

٣ - عرض تقديم خدمات على الأشخاص المرخصين لتقديم خدمات جديدة داخل المملكة.

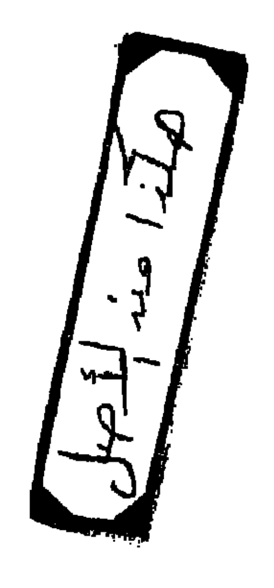
المادة ٢٦ : بالاضافة الى الشروط الفنية وأية شروط أخرى يراعى في اجراءات منح الرخصة الأمور التالية:-

أ- أن تتاح الفرصة لجميع الراغبين في الحصول على الرخصة التقدم بعروضهم أو طلباتهم اذا توافرت فيهم الشروط المحددة.

ب - أن يكون العرض أو الطلب قائماً على اساس التعهد بتوفير الخدمة الى جميع الراغبين في الحصول عليها في مدة معقولة وبأجور عادلة.

ج - أن تكون عناصر العرض مبنية على اساس المنافسة العادلة والمشروعة مع حاملي الرخص السابقة.

د - أن تكون خطط طالب الترخيص قائمة على استعمال تقنية حديثة مع الاستفادة من شبكات الاتصالات القائمة ما أمكن.



المادة ٢٧ : على المتقدم للحصول على الرخصة أن يرفق بالطلب الوثائق التالية:-

أ- بيانات مقبولة للتعريف بمقدرة طالب الرخصة الفنية والادارية على تقديم الخدمة.

ب- بيانات مقبولة للتعريف بمقدرة طالب الرخصة المالية ومصادر تمويل المشروع.

ج- اسس تسعير الخدمات المقترحة وطريقة احتسابها.

د - أنواع الخدمات المقترحة والمنطقة الجغرافية التي تغطيها والتقنية المستعملة في الخدمة.

هـ- أي بيانات أو وثائق اخرى يقررها المجلس.

المادة ٢٨ : للمجلس الحق بأن يقرر استبعاد أي من المرخصين لهم اذا رأى أن اشتراكهم في المنافسة على الرخص الجديدة يؤدي "ى نوع من الاحتكار.

المادة ٢٩ : تصدر الرخصة بقرار من المجلس على أن ينظم عقد ذو صفة ادارية ويتضمن الشروط التالية بالاضافة الى أي شروط اخرى منصوص عليها في هذا القانون أو الأنظمة الصادرة بمقتضاه أو أي استثناءات يقررها المجلس:-

أ- العوائد المستحقة للهيئة عن الرخص ومدتها وعوائد تجديدها وأي عائدات أو حقوق مالية مقطوعة او دورية يتوجب على المرخص له دفعها.

ب- التزام المرخص له بتقديم المعلومات والبيانات المتصلة بموضوع الرخصة التي تطلبها الهيئة من المرخص لهم من حين لآخر او بشكل دوري ولموظفي الهيئة التحقق من صحة المعلومات.

ج- التزام المرخص له باي تعليمات يصدرها المجلس أو المدير العام تنفيذاً للسياسة العامة للاتصالات بما في ذلك شروط عقود الاشتراك بين المستفيدين والمرخص له.

د - التزام المرخص له بتوفير التأمينات المالية اللازمة لرد ما يستحقه المشتركون من رسوم وتأمينات في حال الغاء الرخصة.

هـ- تعهد المرخص له بالموافقة على ربط أي شبكة اتصالات مرخصة او معدات اجازت الهيئة استعمالها وان يقوم بالاعلان المسبق عن شروط الربط وايداع نسخة من هذه الشروط لدى الهيئة.

و- تعهد المرخص له بتوفير خدمات اتصالات الطوارىء مجاناً للمستفيدين بالترتيبات والحدود التي تقررها الهيئة بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة.

ز - التزام المرخص له بتقديم التسهيلات اللازمة للجهات المختصة لتنفيذ الأوامر القضائية والادارية المتعلقة بتتبع الاتصالات المحددة بتلك الأوامر.

ح - تعهد المرخص له بتقديم الخدمة لطالبيها أو المستفيدين منها على قدم المساواة وعدم التمييز بينهم، باستثناء ما يتطلبه الأمن الوطني أو ما يعتبر من قبيل التسامح لأسباب تشغيلية أو اجتماعية او انسانية.

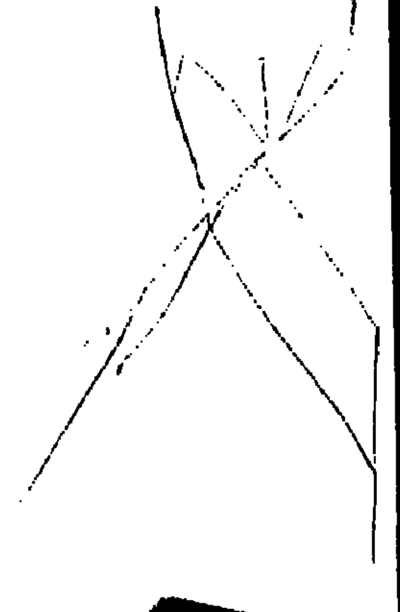
ط- التزام المرخص له بالإعلان المسبق عن اسعار الخدمات وطرق تحصيلها.

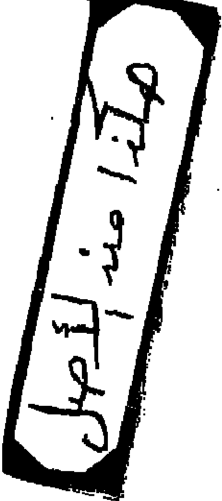
ي - تعهد المرخص له بالتعاون مع خدمة الدليل وفقاً للتعليمات التي تصدرها الهيئة.

ك - مدى حق المرخص له تأجير أو إعادة بيع الخدمات الفائضة عن حاجته الى الغير.

ل - التعاون مع جميع حاملي الرخص الاخرين من أجل تسهيل تقديم الخدمات للمستفيدين.

م - التزام المرخص له بتقديم الخدمة المرخصة الى طالبيها خلال مدة معقولة والعمل على تغطية كامل المنطقة الجغرافية المعينة له بالخدمة المرخصة.





الفصل الخامس

ادارة الترددات وترخيص استعمالها

المادة ٣٠ : يعتبر طيف الترددات ثروة وطنية تتولى الهيئة تنظيم استخدامها بموجب هذا القانون وتعد سجلاً خاصاً للطيف الترددي يسمى " السجل الوطني للترددات " تسجل فيه جميع المعلومات المتعلقة بالموجات الراديوية واستخداماتها وتخصيصها.

المادة ٣١ : أ- مع مراعاة الفقرة (ب) من هذه المادة لا يجوز لأي شخص استخدام اي موجات كهرومغناطيسية تقل عن (٣٠٠٠) جيجاهرتز تبث في الفضاء الا اذا حصل على رخصة بذلك.

ب- يجوز للقوات المسلحة والأجهزة الأمنية استخدام الموجات الكهرومغناطيسية المخصصة لها بدون ترخيص على أن لا تتسبب بالتشويش على الموجات الاخرى.

المادة ٣٢ : لا تعتبر الحالات التالية مخالفة لأحكام المادة (٣١) من هذا القانون:-

أ- الموجات التي تصدر عن الأجهزة الكهربائية بشكل تلقائي ناجم عن الاستعمال العادي لتلك الأجهزة.

ب- اجهزة البث والاستقبال الاذاعي والتلفزيوني.

ج- تشغيل معدات اتصالات لاسلكية خاصة ومصرح باستعمالها من قبل الهيئة اذا كانت تلك الأجهزة مثبتة في عقار أو عقارات موافق عليها من الهيئة.

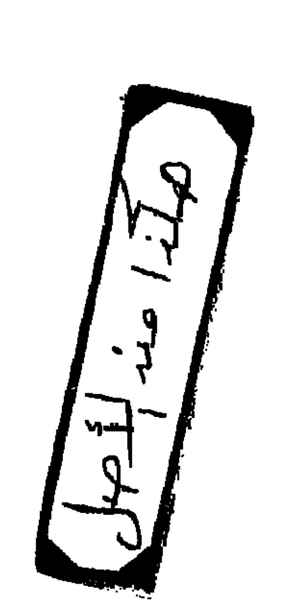
د - استعمال معدات مؤجرة من شخص مرخص له على أن يكون استعمالها مسموحاً به ضمن شروط الرخصة وبصورة لا تخالف أحكام هذا القانون وسائر التشريعات المعمول بها.

المادة ٣٣ : أ- تشكل لجنة تسمى " اللجنة الاستشارية للترددات " بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير يشترك في عضويتها ممثلون عن الجهات العسكرية والأمنية المختلفة ومؤسسة الاذاعة والتلفزيون وسلطة الطيران المدني بالاضافة الى ثلاثة اعضاء من ذوي الاختصاص ويعين مجلس الوزراء من بينهم رئيساً لها ونائباً للرئيس.

ب- تتولى اللجنة تقديم المشورة حول تنظيم استخدام الطيف الترددي.

ج- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها أو نائبه في حالة غيابه ويكون اجتماعها قانونياً اذا حضره أكثرية اعضائها على أن يكون الرئيس أو نائبه واحداً منهم وتتخذ اللجنة توصياتها بالإجماع أو أكثرية الحاضرين وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت رئيس الاجتماع الى جانبه.

د- يعين رئيس المجلس أحد موظفي الهيئة للقيام بمهام أمين سر اللجنة يتولى اعداد جدول اعمال اجتماعاتها وتسجيل محاضرها وحفظ وثائقها ومعاملاتها ومتابعة جميع الأمور الادارية التي يكلفه بها.



المادة ٣٤ : يتولى المجلس بعد الاستئناس برأي اللجنة الاستشارية وضع خطة لتخصيص الموجات الكهرومغناطيسية ومراجعتها وتعديلها كلما دعت الحاجة الى ذلك وتتضمن:-

أ- تقسيم الطيف الترددي الى حزم بما يساعد الهيئة على تنظيم استخدام الترددات مع مراعاة تعليمات الاتحاد الدولي للاتصالات.

ب- تخصيص ترددات او حزم ترددات للاستخدام العسكري والأمني والمدني وتحديد طبيعة كل منها.

المادة ٣٥ : مع مراعاة الاستثناءات المنصوص عليها في المادة (٣٦) من هذا القانون لا يجوز اقتناء أو استعمال أجهزة إرسال تستخدم الموجات الراديوية على اراضي المملكة أو على سفينة أو طائرة مسجلة في المملكة ما لم يتم الحصول على

رخصة أو تصريح وفقاً لأحكام هذا القانون كما لا يجوز إدخال اجهزة ارسال راديوية الى المملكة الا اذا اجازت الهيئة إدخالها.

المادة ٣٦ : أ- تستثنى القوات العسكرية والأمنية من أحكام المادة (٣٥) من هذا القانون.

ب- للمجلس استثناء الجهات التالية من أحكام المادة (٣٥) من هذا القانون.

١. السفن والطائرات الأجنبية وخدمات النقل البري والترانزيت التي تعبر المياه الاقليمية أو الأجواء أو الأراضي الأردنية أو ترسو في موانئها أو مطاراتها.

٢. السفارات الأجنبية شريطة المعاملة بالمثل والحصول على تصريح قابل للتجديد.

المادة ٣٧ : على حامل رخصة استخدام اجهزة ارسال راديوية أن يلتزم بالشروط والمعايير التي منحت له الرخصة على اساسها وبشكل خاص:-

أ- الترددات التي خصصت له.

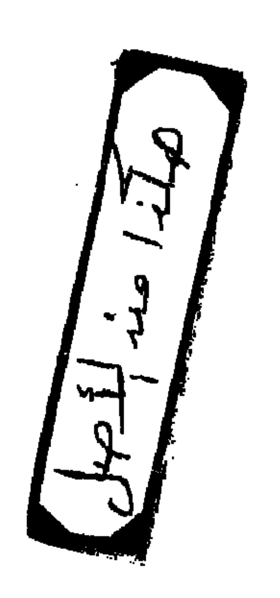
ب- نوع ومواصفات كل من الهوائي وجهاز الإرسال.

ج- حدود المنطقة الجغرافية المصرح بها بالنسبة للأجهزة المتنقلة.

د - الموقع الذي يقام عليه الهوائي.

هـ- كفاءة الشخص الذي يقوم بتشغيل الجهاز.

و- اي شروط فنية اخرى تساعد على استخدام الترددات بفعالية.



الفصل السادس
تجديد الرخص وتعديلها وإلغاؤها

المادة ٣٨ : تحدد مدة رخصة شبكة الاتصالات العامة او رخصة استخدام الترددات بمدة معينة ويتم تجديدها بموجب تعليمات تصدرها الهيئة.

المادة ٣٩ : أ- مع مراعاة أحكام الفقرة (ب) من هذه المادة للمجلس أن يقرر تعديل شرط أو أكثر من شروط الترخيص، وتتبع الاجراءات التالية في التعديل:-

١ . يبلغ المجلس المرخص له اشعاراً خطياً بالتعديل واسبابه والمدة المقررة لتنفيذه وللمرخص تقديم اعتراضه على ذلك التعديل خلال المدة التي يحددها المجلس.

٢ . على المجلس أن يدعو المعترض للمناقشة وسماع اسباب اعتراضه وله أن يقرر بالنتيجة اما إقرار التعديل أو تاجيل نفاذه او قبول الاعتراض.

ب- لا يجوز تعديل شروط الترخيص لأحد المرخصين لهم دون المرخصين لهم الآخرين اذا توافرت الأسباب الموجبة لذلك التعديل في شروط ترخيصهم ايضاً.

المادة ٤٠ : للمجلس أن يقرر إلغاء الترخيص كلياً أو لخدمة معينة أو في منطقة معينة في أي من الحالات التالية:-

أ- اذا ارتكب المرخص له مخالفة لشروط الترخيص او لأحكام هذا القانون أو خالف تعليمات المجلس او الحق ضرراً بالغير ورفض تصويب اوضاعه او ممارساته بالرغم من توجيه انذار خطي له من قبل المدير العام، او تأخر عن تنفيذ تعليمات الهيئة مدة تزيد على (٣٠) يوماً دون سبب معقول يقتنع به المجلس.

ب- اذا كانت الخدمات المقدمة من المرخص له دون المستوى المطلوب وقدمت بحقه شكاوى تحققت الهيئة من صحتها وأنذر مرتين خلال مدة لا تزيد عن ستة شهور.

المادة ٤١ : تلغى الرخصة اذا تخلف المرخص له عن دفع العوائد المقررة لتجديد الرخصة في الموعد المقرر.

المادة ٤٢ : تلغى الرخصة حكماً بتصفية المرخص له أو إعلان إفلاسه او فقده اهليته.

المادة ٤٣ : لا يحق للمرخص له الذي الغيت رخصته وفقاً للقانون المطالبة بأي تعويض أو باسترداد أي عوائد دفعت من أجل الحصول على الرخصة أو تجديدها او لأي سبب آخر.

المادة ٤٤ : على المرخص له أن يمتنع عن قبول اشتراكات جديدة اعتباراً من تاريخ تبليغه بإلغاء الرخصة، ولا يجوز له الاستمرار بالعمل اعتباراً من تاريخ إلغاء الرخصة الا بالقدر الضروري واللازم لانتقال المشتركين الى مرخص اخر وبموافقة خطية من الهيئة.

المادة ٤٥ : لا يحق للشخص الذي ألغيت رخصته أن يتقدم للحصول على رخصة قبل مرور خمس سنوات على إلغاء رخصته.

المادة ٤٦ : لا يحول قرار إلغاء الرخصة دون حق المتضررين من مخالفات المرخص له بمطالبته بالتعويض أو حق المشتركين في مطالبته بالتعويضات او رد ما يستحقونه من رسوم.

المادة ٤٧ : تعتبر الرخصة شخصية غير قابلة للتحويل وللمجلس الموافقة على تحويل الرخصة الى شخص آخر وفقاً للشروط والعوائد المقررة.

الفصل السابع

الموافقات الفنية وإجازة اجهزة الاتصالات

المادة ٤٨ : أ- الهيئة أن تقرر إلزام كل مستورد بان يطلب من المورد إلصاق بطاقة تعريف على الأجهزة المتسوردة تبين مواصفات معينة على الأجهزة تحت طائلة المسؤولية.

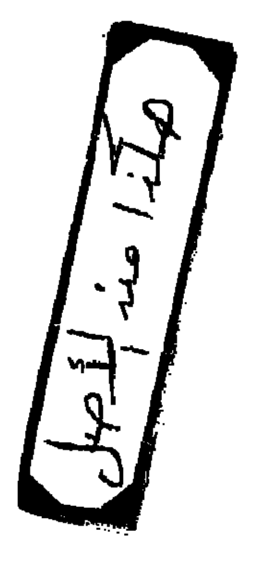
ب- اذا لم تتمكن الجهات المختصة بالتخليص على المعدات والأجهزة من التحقق من توفر المواصفات فيها فتحولها الى الهيئة التي تقوم بفحصها للتأكد من مطابقتها للمواصفات المعتمدة وذلك مقابل الأجور المقررة.

ج – على الهيئة أن تعلن عن قيمة الأجور التي تتقاضاها عن فحص الأجهزة التي يطلب إدخالها موافقة خاصة.

المادة ٤٩ : للمستورد أو الراغب بإدخال أجهزة اتصالات لم تعلن المواصفات الخاصة بها أن يتقدم الى الهيئة طالباً منها إصدار موافقتها المسبقة على استيراد تلك الأجهزة على أن يعزز الطلب بدليل الشركة الصانعة الذي يبين مواصفاتها وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية.

المادة ٥٠ : يخضع تصنيع اي اجهزة اتصالات معدة للتسويق داخل المملكة للمواصفات القياسية المعتمدة من الجهات المختصة.

المادة ٥١ : يصدر المدير العام تعليمات تبين اجراءات الحصول على الموافقة على إدخال معدات واجهزة الاتصال الى المملكة أو استعمالها أو المتاجرة بها والشروط اللازمة لمنحه تلك الموافقات.



الفصل الثامن

مراقبة المرخصين وحماية المستفيدين

المادة ٥٢ : على كل مرخص لتقديم خدمة إتصالات عامة أن ينشيء قسماً خاصاً لتلقي شكاوى المستفيدين والمشتركين وأن يعمل على تلافي أسباب الشكاوى إذا كانت تتعلق بمستوى الخدمة ونوعيتها أو طريقتها.

المادة ٥٣ : لا يجوز للمرخص أن يقدم على تغيير لائحة أجوره أو أسعاره إلا بعد موافقة الهيئة والإعلان عن الأسعار الجديدة قبل سريانها بمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر.

المادة ٥٤ : إذا تلقت الهيئة شكاوى جماعية بوجود تقصير من المرخص له أو وجود خلاف بين المرخص لهم والمستفيدين بشان مستوى الخدمة أو مخالفة شروط الرخصة، فللهيئة أن تحقق في أسباب الشكوى وأن تقرر ما تراه مناسباً ويعتبر هذا القرار نهائياً وملزماً للمرخص له.

المادة ٥٥ : على المرخص له أن يقدم إلى الهيئة تقريراً سنوياً يبين فيه الجوانب الفنية والادارية والمالية المتوفرة التي تضمن تقديم الخدمة المرخصة المستفيدين بالمستوى المطلوب.

المادة ٥٦ : تعتبر المكالمات الهاتفية والاتصالات الخاصة من الأمور السرية التي لا يجوز إنتهاك حرمتها وذلك تحت طائلة المسؤولية القانونية.

المادة ٥٧ : أ- للمشترك أو أحد أفراد عائلته البالغين الذين يسكنون معه أن يطلب من المرخص له خطياً وضع هاتفه تحت المراقبة بسبب تلقي مكالمات إزعاج او لأي سبب آخر وفي هذه الحالة على المرخص له أن يراقب الاتصالات

التي تجري مع ذلك الهاتف وأن يبلغ الهيئة بإسم صاحب الهاتف الذي صدر عنه الازعاج بمراسلات سرية.

ب- إذا كان صاحب الهاتف الذي صدر عنه الإزعاج أحد المشتركين مع نفس المرخص له فعلى المرخص له أن يتخذ الاجراءات التالية وابلاغ الهيئة بذلك:

١- توجيه إنذار خطي له إذا صدر الإزعاج عن هاتفه لمرة واحدة أو أكثر خلال مدة المراقبة الأولى.

٢- فصل الهاتف لمدة عشرة أيام إذا صدر الإزعاج عنه خلال مدة المراقبة الثانية.

٣- فصل الهاتف لمدة ثلاثين يوماً إذا صدر الإزعاج عنه خلال مدة المراقبة الثالثة.

٤- فسخ الاشتراك بالهاتف إذا صدر أي ازعاج عنه خلال مدة المراقبة الرابعة.

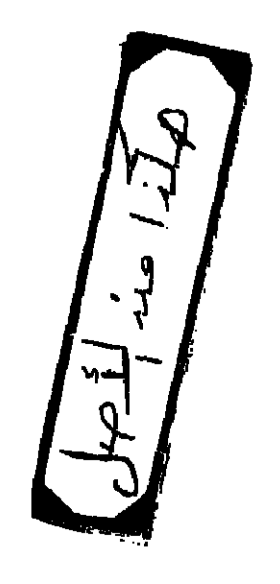
إما إذا كان ذلك الهاتف مرتبطاً مع شبكة تعود ملكيتها لمرخص له آخر فعلى الهيئة أن تكلف ذلك المرخص له بتنفيذ الاجراءات المبينة في هذه الفقرة.

ج- للهيئة أن تتفق مع الجهات المختصة على إجراءات أخرى تتبع لتقديم الشكاوى بسبب تلقي مكالمات الإزعاج والإجراءات التي تتم فيها متابعة تلك الشكاوى والواجبات التي تقع على عاتق المرخصين لهم من أجل ضبط المخالفين وتقديمهم للقضاء.

المادة ٥٨ : لا يجوز حجب الخدمة الهاتفية أو إلغاؤها عن أحد المشتركين ما لم يكن المشترك قد تسبب بأضرار مادية على الشبكة أو استخدم الهاتف استخداماً منافياً للقانون أو تخلف عن دفع الرسوم والاجور المستحقة على الرغم من إنذاره خطياً.

المادة ٥٩ : تتحقق الهيئة من التزام المرخصين لهم بشروط الترخيص وأحكام القانون ويجوز لها أن تتخذ أي إجراءات تراها ملائمة لهذه الغاية ومنها:

أ- القيام بالكشف الحسي على مواقع الشبكة وأجهزة الاتصالات.



ب- فحص سجلات المرخص له الفنية والتأكد من سلامة الأنظمة المتبعة لإصدار الفواتير ودقتها.

ج- التأكد من مستوى الخدمة المقدمة للمستفيدين وشكواهم.

د- الإطلاع على سجلات الصيانة والأعطال لدى المرخص له للتأكد من فعالية إدارة الخدمة.

المادة ٦٠ : تتولى الهيئة الفصل في الشكاوى الفنية والتشغيلية والادارية من المرخصين لهم على المرخصين الآخرين حول أسباب الخلاف بينهم حيث يتولى المدير العام القيام بإجراءات التسوية أو الفصل في الخلاف بنفسه أو بواسطة شخص أو أشخاص يعينهم لهذه الغاية ويكون قراره واجب التنفيذ فور صدوره. ولأي من الطرفين الاعتراض على هذا القرار لدى المجلس خلال مدة شهر من تاريخ صدوره والا اعتبر القرار قطعياً.

المادة ٦١ : يلتزم المرخص له بتشغيل شبكة إتصالات عامة بإعداد دليل عن جميع المعلومات المتعلقة بهذه الشبكة والمشتركين فيها وتقديم خدمة الدليل للراغبين بالإستفادة منها وفقاً للتعليمات التي تصدرها الهيئة.

الفصل التاسع
سلطة الضبط

المادة ٦٢ : للمدير العام أو من يفوضه خطياً حق الدخول إلى أي مكان يشتبه بأنه يحتوي على أجهزة أو شبكات غير مرخصة أو أجهزة تستعمل للتشويش على شبكات الاتصالات أو تمارس فيها أي نشاطات مخالفة لهذا القانون أو الأنظمة الصادرة بموجبه ولهم تفتيش المكان باستثناء بيوت السكن حيث يجب الحصول على إذن من المدعي العام المختص قبل الدخول إليها وفي جميع الأحوال على الموظف الذي قام بالتفتيش أن ينظم محضراً بذلك ويقدمه إلى المدير العام.

المادة ٦٣ : أ- يعتبر موظفو الهيئة المفوضون بضبط المخالفات من رجال الضابطة العدلية ويعمل بالضبوط المنظمة من قبلهم إلى أن يثبت عكسها شريطة التقيد بشروط الضبط المنصوص عليها في قانون أصول المحاكمات الجزائية المعمول به.

ب- على السلطات المدنية والعسكرية وقوى الأمن العام أن تقدم لموظفي الهيئة كل مساعدة ممكنة للقيام بعملهم في ضبط المخالفات.

المادة ٦٤ : أ- لموظفي الهيئة ضبط أي أجهزة أو معدات إتصال غير مرخصة أو مخالفة للقانون أو تستعمل في نشاط غير مرخص مقابل ايصال خطي يبين نوع الأجهزة ومواصفاتها وتسليم هذه الأجهزة إلى الهيئة.

ب- تصادر المضبوطات غير القابلة للترخيص أما الأجهزة المسموح بترخيصها فيتم الاحتفاظ بها إلى حين ترخيصها.

ج- إذا لم يتم ترخيص الأجهزة المضبوطة أو لم يطلب صاحبها إستعادتها خلال ستة شهور من تاريخ ضبطها فللمجلس أن يصدر قراراً بمصادرتها.

د- يتم التصرف بالأجهزة التي تقرر مصادرتها بالطريقة التي يقررها المدير العام.

هـ- لا تحول مصادرة الأجهزة المخالفة دون إيقاع العقوبات الجزائية الأخرى المنصوص عليها في هذا القانون أو أي قانون آخر.

المادة ٦٥ : أ- للهيئة الحق بتعقب مصدر أي إرسال بالموجات الراديوية للتحقق من ترخيص ذلك المصدر دون أن يعتبر ذلك خرقاً لسرية الرسائل أو مخالفة لأحكام القوانين النافذة.

ب- لا يجوز نشر أو إشاعة مضمون الرسائل التي تم إلتقاطها في معرض تتبع مصدر الرسالة بموجب الفقرة "أ" من هذه المادة. ويعاقب الموظف الذي يقوم بنشر أو إشاعة مضمون تلك الرسائل بالعقوبات المقررة قانوناً.

المادة ٦٦ : مع مراعاة أحكام القوانين الأخرى وبإستثناء الجرائم المنصوص عليها في المواد (٧١-٧٧) من هذا القانون للمدير العام أن يعقد تسوية صلحية في قضايا مخالفة أحكام هذا القانون قبل تحريك دعوى الحق العام وذلك بالإستعاضة كلاً أو جزءاً عن الجزاءات والغرامات المنصوص عليها في هذا القانون بغرامة نقدية لا تقل عن مثلي الغرامة المقررة.

الفصل العاشر

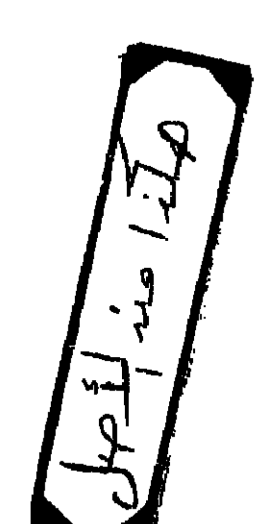
الاستملاك

المادة ٦٧ : أ- إذا استلزم إنشاء شبكات الاتصالات العامة تثبيت أعمدة أو إقامة أبراج أو تمديد كوابل أرضية أو تمديد أسلاك هوائية عبر أراض أوعقارات خاصة يتم الاتفاق على ذلك مع المالك أما إذا تعذر الاتفاق مع المالك فللمرخص له أن يعرض المخططات على الهيئة مبيناً عليها الاعتداءات التي تقع على الأملاك الخاصة.

ب- إذا رأت الهيئة أن تلك الأعمال ضرورية لإنشاء الشبكة وأن تنفيذها عبر الأراضي أو العقارات الخاصة لا تمنع إستغلالها أو إستعمالها من قبل مالكيها، فللمجلس أن يصدر قراراً بالسماح للمرخص له بتنفيذ تلك الأعمال شريطة إعادة الحال إلى ما كانت عليه ودفع التعويض العادل الذي يقدره الخبراء الذين تختارهم الهيئة لمالكي تلك العقارات او الذي تقدره المحكمة بطلب من أحد الطرفين.

المادة ٦٨ : إذا استلزم إنشاء شبكات الاتصالات العامة تملك المرخص له نعقار وامتنع المالك عن بيعه ذلك العقار أو جزءا منه بسعر عادل فللمرخص له الحق بطلب إستملاك ذلك العقار أو الجزء اللازم منه لإنشاء الشبكة وفق الاجراءات التالية:-

أ- أن يتقدم إلى الهيئة بطلب إتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة لتمليكه ذلك العقار أو جزءاً منه معززاً بالأسباب الفنية التي تبرر ذلك الطلب.

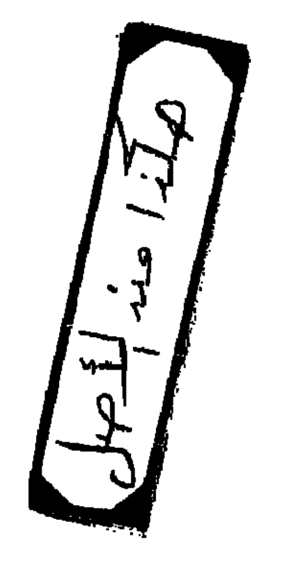


ب- إذا وجد المجلس بناءً على تنسيب المدير العام أن ذلك العقار ضروري لإنشاء الشبكة وعدم توفر أي حلول فنية أخرى يقرر التوصية إلى مجلس الوزراء الموافقة على إستملاك ذلك العقار او الجزء اللازم منه لمصلحة المرخص له بإعتبار إنشاء الشبكة "مشروعاً للنفع العام" بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك.

ج- إذا قرر المجلس التوصية إلى مجلس الوزراء الموافقة على إستملاك ذلك العقار يكلف المرخص له بإيداع المبلغ الذي يعتبره المجلس تعويضاً عادلاً عن العقار المستملك بناء على تقدير خبير أو أكثر تكلفهم الهيئة بمهمة تقدير العقار أو الجزء المنوي إستملاكه.

المادة ٦٩: على المرخص لـه بالتنسيق مع الهيئة أن يتولى الاتفاق مع وزارة الأشغال العامة أو أمانة عمان الكبرى أو البلديات أو المؤسسات الحكومية الأخرى حول الترتيبات والبدلات المتعلقة بتمديد الشبكات الأرضية أو الهوائية على الطرق والشوارع وفي الميادين والساحات العامة التي تقع تحت إدارتهم.

المادة ٧٠: إذا أعاقت شجرة أو مجموعة من الأشجار تمديد الأسلاك الهوائية لشبكة الإتصالات العامة وتعذر الاتفاق مع المالك فللمرخص له أن يطلب من الهيئة إصدار تكليف إلى مالكها بازالتها إذا رغب أو السماح للمرخص لـه بازالتها مقابل تعويض عادل، يدفعه المرخص له على النحو الوارد في هذا القانون.



الفصل الحادي عشر
الجرائم والعقوبات

المادة ٧١: كل من نشر أو أشاع مضمون أي إتصال بواسطة شبكة إتصالات عامة أو رسالة هاتفية اطلع عليها بحكم وظيفته أو قام بتسجيلها دون سند قانوني يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن (١٠٠) دينار ولا تزيد على (٣٠٠) دينار أو بكلتا العقوبتين.

المادة ٧٢: أ- كل من أقدم قصداً على تخريب منشآت الاتصالات أو ألحق بها ضرراً عن قصد يعاقب بالحبس لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنتين أو بغرامة لا تقل على (٢٠٠) دينار ولا تزيد على (٥٠٠٠) دينار أو بكلتا العقوبتين، وتضاعف العقوبة إذا تسبب فعله بتعطيل حركة الاتصالات.

ب- كل من تسبب إهمالاً في تخريب منشآت الاتصالات أو إلحاق الضرر بها يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر أو بغرامة لا تزيد على (١٠٠) دينار أو بكلتا العقوبتين.

المادة ٧٣: كل من أقدم على تخريب جهاز هاتف مخصص للخدمة العامة يعاقب بالحبس مدة لاتقل عن شهر ولاتزيد على سنة أو بغرامة لاتقل عن (٥٠) دينار ولاتزيد على (٢٠٠) دينار أو بكلتا العقوبتين.

المادة ٧٤: أ- كل من استخدم أو ساعد على إستخدام وسائل غير مشروعة لإجراء إتصالات دون دفع الرسوم يعاقب بالحبس من شهر إلى ثلاثة أشهر أو الغرامة من (١٠٠) دينار إلى (١٠٠٠) دينار أو بكلتا العقوبتين.

ب- كل من أقدم أو ساهم بتقديم خدمات اتصالات دولية بوسائل من شأنها قيام منافسة بين شبكات الاتصالات المرخصة وشبكات الاتصالات الاجنبية خلافاً لتعليمات الهيئة يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في الفقرة -أ- من هذه المادة بالاضافة الى تطبيق الاحكام المنصوص عليها في المادة (٤٠) من هذا القانون.

المادة ٧٥: أ- كل من أقدم على أو وجه بأي وسيلة من وسائل الاتصالات رسائل تهديد أو إهانة أو نقل خبراً مختلقاً بقصد إثارة الفزع يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة أوبغرامة لا تزيد على (٢٠٠) دينار أو بكلتا العقوبتين.

ب- كل من قام او ساهم بتقديم خدمات اتصالات مخالفة للنظام العام او الاداب العامة يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة بالاضافة الى تطبيق الاحكام المنصوص عليها في المادة (٤٠) من هذا القانون.

المادة ٧٦: كل من اعترض أو أعاق أو حور أو شطب محتويات رسالة بواسطة شبكات الاتصالات أو شجع غيره على القيام بهذا العمل يعاقب بالحبس مدة لا تقل على شهر ولا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة لا تزيد على (٢٠٠) دينار أو بكلتا العقوبتين.

المادة ٧٧: كل من أقدم على كتم رسالة عليه نقلها بواسطة شبكات الاتصال إلى شخص آخر أو رفض نقل رسائل طلب منه نقلها سواء من قبل المرخص أو الهيئة أو نسخ أو أفشى رسالة أو عبث بالبيانات المتعلقة بأحد المشتركين بما في ذلك أرقام الهواتف. غير المعلنة والرسائل المرسلة أو المستقبلة يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة لا تزيد على (١٠٠٠) ديناراً أو كلتا العقوبتين.

المادة ٧٨: كل من أنشأ أو شغل شبكة إتصالات عامة خلافاً لأحكام هذا القانون يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر واحد ولا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة لا تقل عن (٢٠٠٠) دينار ولا تزيد على (٥٠٠٠) دينار أو بكلتا العقوبتين.

المادة ٧٩: كل من قام بوصل شبكة إتصالات خاصة بشبكة الاتصالات العامة بدون موافقة الهيئة خلافاً لأحكام هذا القانون يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن ستة أشهر أو بغرامة لا تقل عن (٥٠٠) دينار ولا تزيد على (٢٠٠٠) دينار أو بكلتا العقوبتين.

المادة ٨٠: كل من قام متعمداً بإعتراض موجات مخصصة للغير أو بالتشويش عليها أو بإستخدام موجات كهرومغناطيسية بدون ترخيص يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن ستة أشهر أو بغرامة لا تقل عن (٥٠) دينار ولا تزيد على (٢٠٠) دينار أو بكلتا العقوبتين.

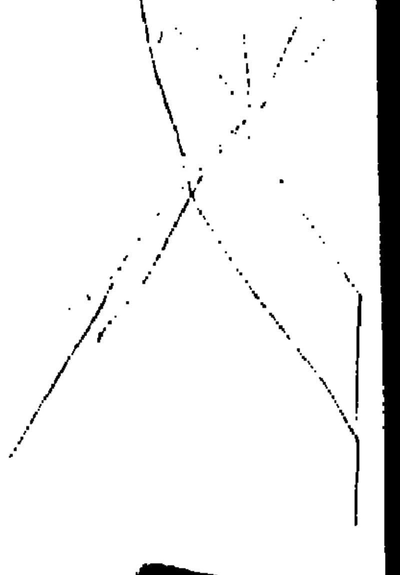
المادة ٨١: كل من أدخل أجهزة إتصال خلافاً لأحكام المادة (٣٥) من هذا القانون يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على شهر أو بغرامة لا تقل عن (١٠٠) دينار ولا تزيد على (٥٠٠) دينار.

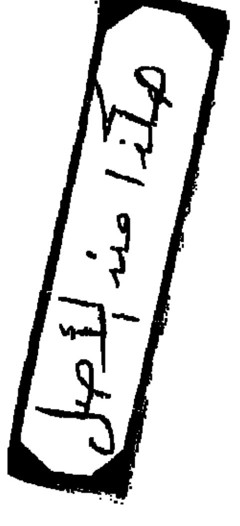
المادة ٨٢: كل من استورد أو تاجر بأجهزة إتصالات مخالفة للمواصفات القياسية أو تحمل بطاقات تعريف مخالفة للواقع خلافاً لأحكام المادة (٤٨) من هذا القانون يعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر وحتى سنة أو بغرامة لاتقل عن (١٠٠) دينار ولا تزيد على (٢٠٠٠) دينار أو بكلتا العقوبتين.

المادة ٨٣: كل من احتفظ او شغل جهاز إرسال راديوي خلافاً لأحكام هذا القانون يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة لا تقل عن (١٠٠) دينار ولا تزيد على (٥٠٠) دينار أو بكلتا العقوبتين.

المادة ٨٤: أ- بالإضافة إلى العقوبات المنصوص عليها في المادتين ٧٨ و ٧٩ من هذا القانون ، يجوز للمحكمة المختصة بناء على طلب الهيئة أن تقرر إلزام المخالف بدفع مبلغ لا يقل عن ضعفي الرسوم التي تستحق على ترخيص تلك الخدمة لو كانت مرخصة كإلزامات مدنية لصالح الهيئة.

ب- لا تحول المواد السابقة دون حق المتضرر للمطالبة بالتعويضات والحق الشخصي عن أي مخالفة لأحكامها.





الفصل الثاني عشر
أحكام ختامية

المادة ٨٥: للمجلس وبقرار مسبب اذا خالف المرخص له شروط الرخصة او امتنع عن تقديم الخدمة ان يتولى الاشراف على تشغيل شبكة الاتصالات المرخصة او تولي ادارتها للمدة التي يراها مناسبة.

المادة ٨٦: لا يحق للمرخصين لهم أو المتضررين المطالبة بأية تعويضات عن أية أضرار نجمت عن الإجراءات التي أتخذت بموجب أحكام المادة (٨٥) من هذا القانون.

المادة ٨٧ : تسجل مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية بقرار من مجلس الوزراء كشركة مساهمة عامة تملك الحكومة كامل اسهمها ويتم تسجيلها لدى مراقب الشركات وفقاً لأحكام قانون الشركات المعمول به وتمنح الترخيص اللازم لإنشاء شبكات إتصالات عامة وإدارتها وتشغيلها وذلك بموجب إتفاقية ترخيص بين الهيئة وهذه الشركة.

المادة ٨٨ : أ- على جميع المرخصين لهم أو المصرح لهم بإمتلاك شبكات إتصالات وتشغيلها أو إستخدام موجات راديوية توفيق أوضاعهم مع أحكام هذا القانون خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ نفاذه.

وتعتبر الرخص والتصاريح الممنوحة بمقتضى أحكام القوانين المعمول بها قبل نفاذ هذا القانون سارية المفعول لحين انتهائها.

ب- إعتبار من تاريخ نفاذ هذا القانون تصبح الهيئة الخلف القانوني لمؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية في كل الأمور المتعلقة بتنظيم قطاع الاتصالات وإصدار رخص أو تصاريح تشغيل شبكات إتصالات أو إستخدام ترددات راديوية وتنقل إليها المعاملات والوثائق المتعلقة بالرخص والتصاريح السارية المفعول.

المادة ٨٩ : أ- يصدر مجلس الوزراء الأنظمة اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون بما في ذلك الأنظمة المتعلقة بأعمال الهيئة ونشاطاتها والنظام المالي ونظام اللوازم ونظام الموظفين.

ب- إلى حين صدور الأنظمة المنصوص عليها في الفقرة (أ)، يستمر العمل بالأنظمة الصادرة بموجب القوانين السارية المفعول أو التي ألغيت بموجب هذا القانون إلى المدى الذي لا تتعارض فيه أحكام تلك الأنظمة مع أحكام هذا القانون.

المادة ٩٠ : يلغى كل من : -

أ- قانون التلغراف اللاسلكي لسنة ١٩٣٤ والتعديلات التي طرأت عليه.

ب- أي نص في أي تشريع آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه مع أحكام هذا القانون.

المادة ٩١ : رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ أحكام هذا القانون.

حكم خير
أمين عام مجلس الأمة

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

معالي رئيس المجلس : البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٢. قرار اللجنة الادارية رقم (٣) تاريخ ١٩٩٥/٨/١٤ ، والمتضمن بعض الاقتراحات برغبة .

معالي رئيس المجلس : السيد رئيس اللجنة الادارية .

السيد محمد عودة نجادات رئيس اللجنة الادارية :

بسم الله الرحمن الرحيم

قرار رقم (٣)

اجتمعت اللجنة الادارية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٥/٨/١٤ برئاسة رئيسها **سعادة النائب محمد عودة نجادات** رئيس اللجنة وحضور مقررها **سعادة النائب السيد احمد الكساسبة** وحضر الاجتماع اصحاب المعالي والسعادة الاعضاء السادة : **نادر الظهيرات ، خالد عبد النبي العجارمة ، طلال عبيدات ، فياض جرار ، ابراهيم سمارة .**

ونظرت اللجنة بالاقتراحات برغبة المحالة اليها من المجلس الكريم وقررت ما يلي :

١- الاقتراح برغبة رقم (١٠٥) تاريخ ٢٤/ ١٩٩٥/٧ والمقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي ، بشأن ربط حي الزهراء / مدينة العقبة المنطقة السكنية الثالثة والمنطقة السكنية الخامسة ربط هذين الحيين بالمجاري العامة .
(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى سيادة رئيس الوزراء)

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة .

السيد المقرر :

٢- الاقتراح برغبة رقم (١٠٦) تاريخ ١٩٩٥/٧/٢٩ والمقدم من سعادة النائب الدكتور محمد عويضة ، بشأن ان يقوم مجلس الوزراء بمنح الجنسية للاطفال المقيمين مع امهم الاردنية داخل الاردن اذا كان الوالد متوفي او مفقود او تاركاً لهم ولامهم .
(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى سيادة رئيس الوزراء) .

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة .

السيد المقرر :

٣- الاقتراح برغبة رقم (١٠٧) تاريخ ٣٠/ ١٩٩٥/٧ والمقدم من سعادة النائب السيد الور الحديد ، بشأن انشاء مركز صحي في قرية دابوق .
(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير الصحة) .

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة .

السيد المقرر :

٤- الاقتراح برغبة رقم (١٠٨) تاريخ ١٩٩٥/٧/٣٠ والمقدم من سعادة النائب السيد الور الحديد بشأن انشاء مباني لمدارس حديثة لأبناء منطقة دابوق .
(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم) .

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة .

السيد المقرر :

٥- الاقتراح برغبة رقم (١٠٩) تاريخ ١٩٩٥/٧/٣٠ والمقدم من سعادة النائب السيد الور الحديد ، بشأن الاهتمام بمنطقة دابوق محافظة العاصمة من ناحية النظافة وعمل صيانة لشوارعها .
(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى سيادة رئيس الوزراء) .

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة .

السيد المقرر :

٦- الاقتراح برغبة رقم (١١٠) تاريخ ١٩٩٥/٧/٣٠ والمقدم من سعادة النائب الدكتور مصطفى شنيكات ، بشأن تغطية قناة الغور الشرقية المارة وسط قرية معدي في الأغوار الوسطى .
(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير المياه والري) .

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة .

السيد المقرر :

٧- الاقتراح برغبة رقم (١١١) تاريخ ١٩٩٥/٧/٣٠ والمقدم من سعادة النائب السيد خالد عبد النبي العجارمة ، بشأن احداث مديرية ناحية واحداث مركز أمني في قرية حسبان .
(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير الداخلية) .

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة .

السيد المقرر :

٨- الاقتراح برغبة رقم (١١٢) تاريخ ١٩٩٥/٧/٣٠ والمقدم من سعادة النائب الدكتور مصطفى شنيكات ، بشأن تحويل مقاسم البريد في قرية الصبيحي وعيرا ويرقا الى خطوط مباشرة .
(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير البريد والاتصالات) .

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة .

السيد المقرر :

٩-الاقتراح برغبة رقم (١١٣) تاريخ ١٩٩٥/٧/٣٠ والمقدم من سعادة النائب السيد خالد عبد النبي العجارمة ، بشان احداث مجلس قروي في قرية المنشية التابعة لبلدة حسبان .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة) .

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة .

السيد المقرر :

١٠- الاقتراح برغبة رقم (١١٥) تاريخ ١٩٩٥/٨/٢ والمقدم من سعادة النائب الشيخ عبد المنعم أبو زنط ، بشأن تنفيذ مشروع الصرف الصحي في ضاحية الياسمين .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير المياه والري)

معالي رئيس المجلس : الاستاذ عبد الكريم الدغمي .

السيد عبد الكريم الدغمي : بس يا ريت يوضح لنا الشيخ اين تقع ضاحية الياسمين ؟

معالي رئيس المجلس : سمعت سؤال الزميل وتعفيك من الاجابة وتوضح له ، لانه انا خايف ان تطول الاجابة يا شيخ .

السيد عبد الكريم الدغمي : انا اقترح عدم الموافقة .

معالي رئيس المجلس : القرار للمجلس الكريم ؟

موافقة .

السيد المقرر :

١١- الاقتراح برغبة رقم (١١٦) تاريخ ١٩٩٥/٨/٢ والمقدم من سعادة النائب الشيخ عبد المنعم ابو زنط ، بشأن انارة جميع الشوارع في ضاحية الياسمين .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى سيادة رئيس الوزراء) .

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة .

السيد المقرر :

١٢- الاقتراح برغبة رقم (١١٧) تاريخ ٢/ ١٩٩٥/٨ والمقدم من سعادة النائب الشيخ عبد المنعم ابو زنط ، بشأن إنشاء مركز صحي في اسكان جمعية بدر واسكان جمعية التلفزيون في ضاحية الياسمين .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير الصحة) .

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة .

السيد المقرر :

١٣- الاقتراح برغبة رقم (١١٨) تاريخ ١٩٩٥/٨/٢ والمقدم من سعادة النائب الشيخ عبد المنعم ابو زنط ، بشأن انشاء مدرسة ذكور ومدرسة اناث في ضاحية الياسمين .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم) .

وتوصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها

حكـــم خيـــر اللجنة الادارية

امين عام مجلس الامة لمجلس النواب

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة وشكراً لسعادة رئيس اللجنة الادارية ، البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٣. قرار لجنة التموين والاسعار رقم (٢) تاريخ ١٩٩٥/٧/١٧ والمتضمن السياسة التموينية والاسعار .

(القرار موزع في الجلسة الثامنة عشرة) .

معالي رئيس المجلس : الزملاء الافاضل بداية سادعو مقرر اللجنة لتلاوة التقرير ثم بعد ذلك لستمع لتعليقات الزملاء على التقرير ، السيد مقرر اللجنة .

الدكتور عبد الحافظ الشخانبة مقرر لجنة التموين والاسعار :

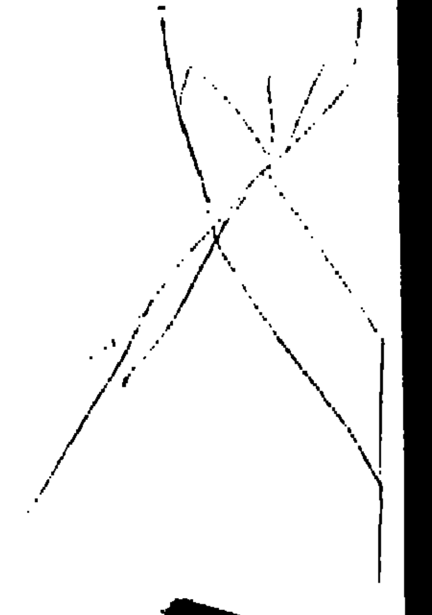
قرار رقم ٩٥/٢
حول التموين والسياسة التموينية والأسعار

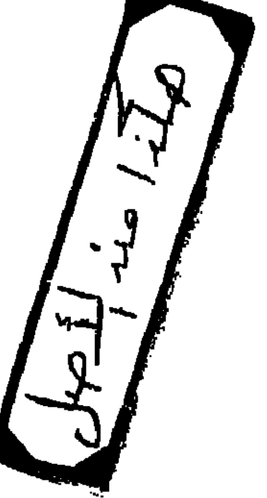
إن لجنة التموين والأسعار المشكلة من أصحاب المعالي والسعادة النواب السادة :

د. عبدالله النسور، د. عبدالمجيد الأقطش
سليمان السعد، ابراهيم سمارة الزعبي
حماد أبو جاموس، عبدالرحيم العكور
ود. عبدالحافظ الشخانبه.

عقدت عدة اجتماعات من تاريخ ١٩٩٤/١٢/١٤ وقد قررت في اجتماعها الأول انتخاب سعادة النائب عبدالرحيم العكور/ رئيساً وسعادة النائب الدكتور عبدالحافظ الشخانبه مقرراً.

وقد بدأت عملها بدراسة تقرير معالي وزير التموين دراسة تحليلية واستمعت الى اراء عدد من المسؤولين والمختصين في مختلف مجالات القطاع التمويني.





ولتحقيق أهدافها فقد اجتمعت اللجنة عدة اجتماعات واستمعت الى آراء كل من السادة:

معالي السيد عادل القضاة – وزير التموين
د. عبدالهادي العلاوين، مدير عام الاحصاءات العامة.
عبدالهادي المحايري – مدير عام المؤسسة الاستهلاكيةالمدنية .
د. محمد عبيدات – رئيس جمعية حماية المستهلك
رياض الصيفي – نائب مدير عام غرفة تجارة عمان
معالي السيد راضي ابراهيم – وزير التموين السابق
محمد العبدالات – مدير المؤسسة الاستهلاكية المدنية السابق.

وتبين للجنة مايلي:-

أن الهدف من إنشاء وزارة التموين عام ١٩٧٤ هو تأمين المواد الغذائية الأساسية، والمواد التموينية الضرورية بصورة منتظمة وباسعار مستقرة، وذلك للمحافظة على مستوى المعيشة للمواطنين، خاصةً ذوي الدخل المحدود، وتامين مخزون احتياطي استراتيجي من هذه المواد، لمواجهة أي احتمالات أو ظروف طارئة، بعد ان كان الأردن قد تعرض في السنوات السابقة على

إنشاء الوزارة الى تقلبات حادة في اسعار المواد الغذائية الأساسية واختفائها احياناً.

ويحكم عمل هذه الوزارة قانون التموين رقم ١٧ لسنة ١٩٩٢ الذي أقر من قبل مجلس الأمة، والذي يقسم المواد الى انوع ثلاثة:-

١ - المواد الغذائية الأساسية:

وهي المواد التي يقرر مجلس الوزراء اعتبارها كذلك. واستيراد تلك المواد محصور بوزارة التموين وتحدد اسعارها بقرار من مجلس الوزراء بناءً على تنسيب وزير التموين: حيث قرر اعتبار المواد التالية مواد غذائية اساسية وحدد اسعارها:-

١. القمح ودقيق القمح
٢. السكر
٣. الأرز
٤. الدجاج المجمد
٥. زيت الزيتون
٦. الحليب المجفف ماركة حليبنا

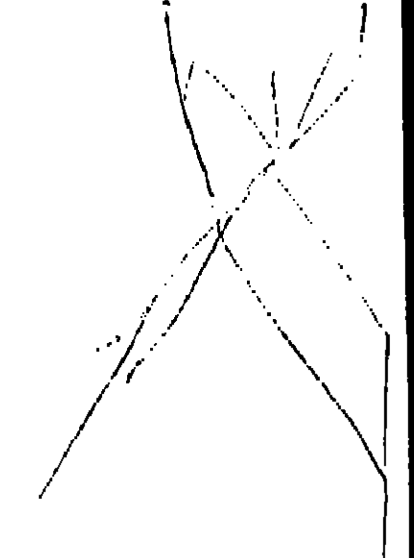
٢ - المواد التموينية:

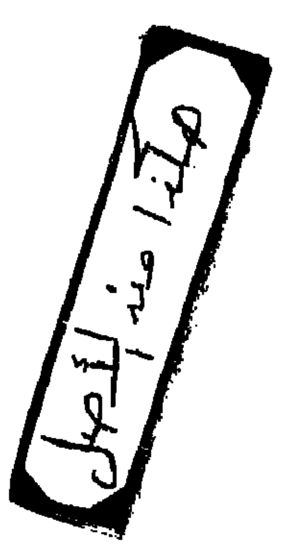
وهي المواد الغذائية الأساسية التي يحددها مجلس الوزراء ويتم استيراد هذه المواد أوتصديرها بتوصية من وزارة التموين الى الجهات المعنية ، ويحدد وزير

التموين اسعار هذه المواد بناءً على تنسيب لجنة يشكلها لهذه الغاية، ويستثنى من ذلك اغذية الأطفال الرضع، التي يحدد اسعارها وزير الصحة. وقرر مجلس الوزراء أن المواد التالية هي مواد تموينية:-

أ- المنتجة محلياً

- الخبز بأنواعه
- المعكرونة والشعيرية
- الكعك
- لحوم الضأن والعجل الطازج
- لحوم الدجاج الطازج
- بيض المائدة
- الألبان
- النخالة والزوان وكسر القمح
- السمن النباتي
- الحلاوة والطيحنية
- ملح الطعام
- المأكولات والمشروبات في المطاعم
- المشروبات الغازية
- القهوة المحمصة والمطحونة (التي عومت اسعارها في الفترة الأخيرة)
- الخضار والفواكه
- رب البندورة
- الشعير
- الحمص الحب
- العدس الحب
- الذرة الصفراء





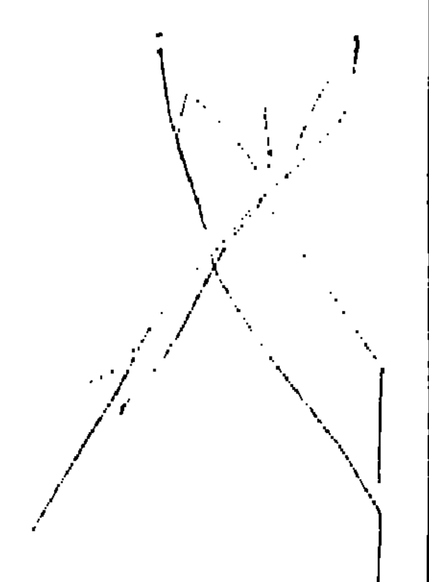
أ- المنتجة محلياً :-

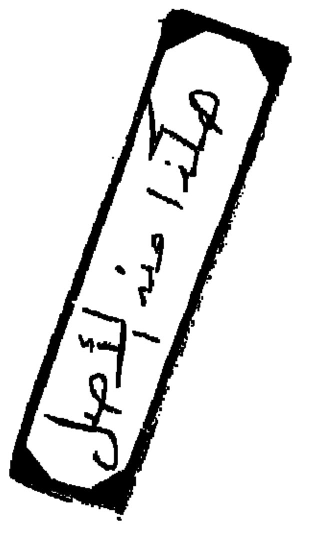
- الطحينة
- المياه المعدنية
- الحمص المعلب
- الفول المعلب
- القهوة المحمصة والمطحونة (حذفت بتاريخ ١٨/٧/١٩٤)

ب- المستوردة

- السمسم
- الفول المعلب
- الحمص المعلب
- الشوربات
- الزبدة بانواعها
- السمن النباتي
- المارجرين
- السمن الحيواني
- الأسماك المدخنة والمملحة
- الأسماك المعلبة

ومن المواد والسلع الاخرى التي حذفت :
الصابون المحلي والمستورد





وكذلك عومت مؤقتاً بقرار اداري من الوزارة اسعار المواد التموينية التالية:-

- الحليب الطازج المبستر المنتج محلياً
- الزيوت النباتية المنتجة محلياً والمستوردة
- الشراب الطبيعي المنتج محلياً
- الأجبان المستوردة باستثناء القوالب والمثلثات
- مساحيق الغسيل المنخفضة الرغوة
- الحليب المجفف المستورد باستثناء "ماركة حليبنا "
  وهذا مذكور في الجدول رقم ٢

أما ما يخص المواد الغذائية الأساسية وهي المواد المستوردة من قبل وزارة التموين.

وقد تبين للجنة ان الوزارة تعمل على تامين مخزون استراتيجي من هذه المواد ولتحقيق هذه الغاية أنشأت الحكومة صوامع للحبوب في جنوب وشمال ووسط المملكة وبطاقة تخزينية اجمالية تبلغ (٣٤٠) الف طن من الحبوب السائبة ومستودعات عادية تتسع لـ ٢٨٠ الف طن للمكيسات، ومستودعات مبردة تتسع لتخزين (١١) الف طن من المجمدات والسلع التموينية سريعة العطب وبينت الحكومة انها تعمل على توسع في انشاء الصوامع والمستودعات لتوفير الطاقات التخزينية اللازمة مع تزايد عدد السكان وبكلفة اجمالية تقدربحوالي (٥٦ر٢) مليون دينارمما يحقق تأمين مخزون احتياطي من الحبوب والمواد الغذائية الاساسية

يكفي لمدة ٤ – ٦ شهور من معدل حجم الاستهلاك لكل مادة، بالاضافة الى الكميات المربوطة بطريق الشحن والتي لا تقل عن استهلاك شهرين لكل مادة.

وناقشت اللجنة مع معالي وزير التموين مدى التزام الوزارة باستيراد المواد التموينية حسب المواصفات القياسية المحلية والدولية، حيث أكد أنه لا يتم استيراد أي مادة من أي مصدر الا بعد قيام شركات معاينة دولية، بفحص هذه المواد لضمان سلامة المواصفات حسب دعوة العطاء ولا تشحن البضاعة ولا يتم تسديد قيمتها الا بعد استلام الوزارة للتقارير المخبرية من هذه الشركات أو من جهات حكومية معتمدة في بلد المنشأ، تؤكد أن البضاعة مطابقة للمواصفات وصالحة للاستهلاك. وعند وصول البضاعة الى ميناء العقبة تشكل لجان متخصصة لأخذ عينات لإرسالها الى مختبرات وزارة الصحة ولا يسمح باستلامها أو التخليص عليها الا بعد ثبوت صلاحيتها للاستهلاك. وبعد ذلك يتولى مراقبو الجودة في الوزارة التحقق من مدة صلاحية المواد الغذائية الاساسية والمواد التموينية للاستهلاك والتأكد من سلامتها وضبط المخالفين واتخاذ الاجراءات القانونية بحقهم.

أما بالنسبة لتحديد اسعار بيع هذه المواد في السوق المحلية فيعتمد على عدة عوامل :

١– كلفة استيرادها من اسواق المنشأ .
٢– قدرة الخزينة العامة على دعم هذه المواد .

وقد تبين للجنة أن الحكومة لم تتحمل عبئاً مالياً كبيراً من أجل المحافظة على استقرار اسعار السلع الأساسية حتى عام ١٩٨٨ وذلك بسبب استقرار الأسعار النسبي في الأسواق الخارجية، وثبات سعر صرف الدينار.

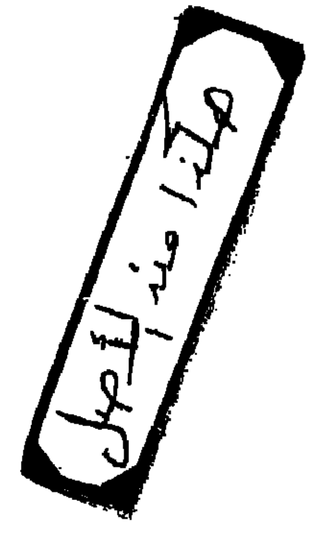
الا أن الأعباء ازدادت بشكل كبير بسبب التغيرات الكبيرة التي طرأت على سعر صرف الدينار الأردني، حيث ارتفع حجم الدعم للمواد الغذائية الأساسية الذي تتحمله الحكومة من(٣ر١٠) مليون دينار في عام ١٩٨٨ الى(٥ر٧٢)مليون دينار في عام ١٩٨٩، ثم هبط عندما استقر سعر الصرف في عام ١٩٩١ الى (٦ر٥٠)مليون دينار.

" الجدول رقم ٣ "

وقد تبين للجنة أن مجموع الدعم خلال الفترة من عام ١٩٨٩ الى نهاية عام ١٩٩٤ بلغ ما يزيد على(٤٠٠)مليون دينار شاملاً دعم المواد العلفية وقد شكل دعم الخبز الجزء الأكبر، اذ بلغ في المتوسط اكثر من(٤٠)مليون دينار سنوياً.

وتبين للجنة أن أسعار هذه السلع للمستهلك بقيت ثابتة خلال الفترة المذكورة، بأستثناء زيادة محدودة على سعر مادة الخبز والأرز والحليب في مطلع عام ١٩٩٣. وذلك بفضل الدعم الذي تتحمله الخزينة.

ولاحظت اللجنة ان زيادة كبيرة قد طرأت على حجم استهلاك مادة القمح ، من(٤٦٦) الف طن عام ١٩٨٨ الى ما يزيد



على (٦٠٠)الف طن في عام ١٩٩٤ وبمعدل زيادة سنوية بلغت أكثر من ٦,٥٪ بسبب الهدر والضياع واساءة الاستخدام في التعامل مع هذه المادة بما فيه إطعامها للمواشي كمادة علفية والتهريب الى الدول العربية المجاورة كون سعرها في الأردن أقل بكثير.

ومن خلال تقرير وزير التموين تبين ان أسعار هذه السلع في بلد المنشأ بارتفاع مستمر، حيث ارتفع سعرها خلال عام ١٩٩٥ على النحو التالي :

القمح من ١١٩ دولار الى ٢٠٤ دولار الطن الواحد وبزيادة نسبتها ٧٠٪ جدول رقم ٤

السكر من ٣٤٠ الى ٤٤١ للطن الواحد ٣٠٪ جدول رقم

الأرز من ٢٨٠ الى ٤٤٢ للطن الواحد ٥٨٪ جدول رقم ٦

الحليب من ٢٣ دولار الى ٣٥ دولار للكرتونة للطن الواحد ٥٢٪ جدول رقم ٧

زملائي هنالك جداول من اجل تبيان العطاءات الأخيرة التي بموجبها ستستورد وزارة التموين بالفترة الأخيرة والتي تبين فوارق الاسعار ، وارجو من زملائي الكرام ان ينظروا الى الملاحق المذكورة في آخر التقرير .

هذا بالاضافة الى النفقات الداخلية والتي تبلغ ٢٠ دولار للطن الواحد، الأمر الذي يعني ان كافة الكيلوغرام الواحد من هذه المواد وأصل مستودعات الوزارة تصبح على النحو التالي :

القمح	١٥٧ فلس
السكر	٣٣٨ فلس
الأرز	٣٢٣ فلس
الحليب	٢٠٧٠ فلس للكيس الواحد

أما بالنسبة لمادتي الدجاج المجمد وزيت الزيتون وبسبب وجود فائض في الانتاج المحلي، توقفت الوزارة عن استيرادها وتحديد اسعارها وترك ذلك لآلية السوق.

ومن أجل تخفيض عبء الدعم عن الخزينة العامة ولضمان إيصاله لمستحقين فقد بدأ العمل بتطبيق نظام البطاقة التموينية اعتباراً من ١٩٩٠/٩/١ لكل من الارز والسكر والحليب المجفف، وقرر مجلس الوزراء خلال عام ١٩٩٣ أن لا يستفيد من هذه البطاقات أصحاب الدخول التي تزيد عن (٦٠٠٠)دينار سنويا.

ويبين التقرير المقدم عن بيانات البطاقة التموينية حتى ١٩٩٤/٩/٢٠ ان عدد البطاقات الممنوحة هو ٧١٥,٥٥٩ بطاقة تشمل ٤,٠٩٥,٧٦٢ فرداً انظر الجدول رقم "٨".

علماً بان الإحصاء الرسمي الذي نفذ في كانون أول ١٩٩٤ يشير الى أن عدد سكان الأردنيين في المملكة كان ٣,٨٠٦,٠٠٠ وبلغ عدد الأسر ٦٣٤,٤٠٠ أسرة وبمتوسط ستة أفراد لكل اسرة وتشير الدراسات الى أن عدد الأسر التي تستحق الحصول على البطاقة التموينية يجب أن لا يزيد عن ٤٥٠,٠٠٠ الف اسرة.

المواد التموينية :

أ- المنتجة محلياً :

تحدد أسعار هذه المواد من قبل وزير التموين بناءً على تنسيب لجنة يشكلها لهذه الغاية وتضم في عضويتها مندوبين عن وزارة التموين، وزارة الصناعة والتجارة، وزارة المالية، دائرة الجمارك، ضريبة الدخل، غرفة صناعة عمان والجمعية الوطنية لحماية المستهلك.

حيث تدرس اللجنة كلفة المنتج المحلي المنوي تحديد سعره ثم تعرض نتيجة الدراسة على وزير التموين الذي بدوره يضيف هامش الربح، والذي يختلف من سلعة الى أخرى حسب نوع السلعة، ونسبته الدوران لها ومدة الصلاحية، بما يضمن سعراً عادلاً للمنتج والمستهلك.

ب- المستوردة :

تحدد أسعارها بعد دراسة كلفتها من قبل قسم تحديد الكلفة والأسعار ثم تعرض هذه الدراسة على لجنة مشكلة من وزارة التموين ودائرة الجمارك، ووزارة الصناعة والتجاره وضريبة الدخل لدراستها وتدقيقها وبعد ذلك يتم التنسيب بالسعر من قبل قسم تحديد الكلفة والاسعار وذلك حسب الاسس المقررة من قبل وزارة التموين حيث تعطى جميع المواد التموينية المستوردة بالاضافة لكلفتها المصاريف والهوامش التالية :

٢٪ مصاريف ادارية وتخزين

٨٪ هامش ربح للجملة

٧٪ هامش ربح للتجزئة.

باستثناء مادة الشاي فتعطى

٢٪ مصاريف ادارية

٦٪ هامش ربح للجملة

٥٪ هامش ربح للتجزئة.

المواد والسلع :

وتحدد الوزارة أسعار بعض المواد والسلع التي ترى الحكومة أدراجها ضمن المواد والسلع الخاضعة للتسعير وبنفس الآلية السابقة وتعتمد الوزارة لهذه الغاية الوثائق الرسمية التالية:

- بيان جمركي اصلي مصدق.
- فاتورة البيع المعتمدة رسميا من دائرة الجمارك والتي تتطابق مع البيان الجمركي.
- صورة عن رخصة الاستيراد.
- صورة عن فاتورة شركة التخليص.
- صورة عن اشعار تسديد قيمة البضاعة لدى البنك المعتمد او سعر التمويل ليوم وصول البضاعة حسب نشرة البنك المركزي.

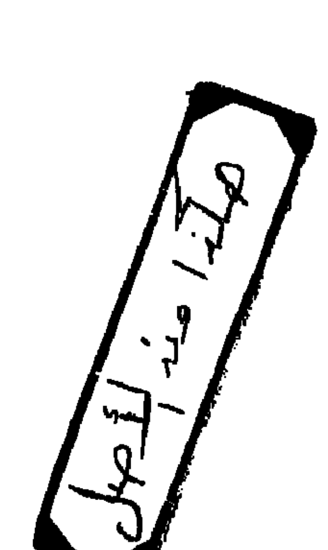
صورة عن أي وثائق او وصولات رسميه خاصه بمصاريف الارساليه او الشحن المطلوب تحديد سعرها.

واوضح تقرير معالي وزير التموين ومناقشات اللجنة مع مختلف الجهات المختصة ، ان الاسعار العالمية هي التي تحكم السعر الصادر عن لجان تحديد الأسعار ارتفاعاً او هبوطاً، علما بأن مؤشرات الاسواق العالمية للمواد المستوردة بارتفاع مضطرد كما حدث مؤخراً في مادة الزيوت والسمن النباتي، حيث ارتفعت الأسعار العالمية لزيت النخيل الذي يعتبر المادة الخام في انتاج السمن النباتي من ٣٨٠ دولار للطن الواحد الى ٥٨٠ دولار في شهر تشرين أول ١٩٩٤ والى ٧٤٠ دولار الطن مع بداية كانون اول لعام ١٩٩٤.

الخضار والفواكه

ان تحديد اسعار الخضار والفواكه جاء بقرار من معالي وزير الاقتصاد الوطني عام ١٩٦٨.

ويتم تحديد اسعار هذه المنتجات بواسطة لجان متخصصة تكون وزارة التموين ممثلة فيها اضافة لمندوبين عن وزارة الزراعة والسوق المركزي ومؤسسة التسويق الزراعي، حيث تجتمع هذه اللجان يومياً للاطلاع على نتائج المزاودة العلنية التي تتم في السوق على البضاعة المعروضة وكمياتها ليتم بالتالي تحديد اسعار الخضار والفواكه للمستهلك بعد اضافة هامش ربح



لتاجر التجزئة يتراوح بين ٢٠٪ الى ٣٠٪ ويعتمد تحديد هذه النسبة على نوع البضاعة وسرعة تأثرها بعوامل التخزين. وتتأثر أسعار هذه المواد بالعرض والطلب.

المواد العلفية الرئيسة: وهي

الذرة الصفراء والشعير والنخالة:

ان توفير الأعلاف لمربي الثروة الحيوانية باسعار مدعومة ادى الى نتائج ايجابية، باعتبار ان تربية المواشي تعتبر مصدراً اساسيا للدخل لدى فئات واسعة من المجتمع فضلاً عن أن هذه السياسة قد حققت زيادة كبيرة في انتاج الدجاج اللاحم حيث بلغ الانتاج عام ١٩٩٣ حوالي(٥٥)الف طن وكذلك حقق الأردن اكتفاءاً ذاتياً في بيض التفريخ وبيض المائدة ولديه قدرة كبيرة على التصدير، كما زاد انتاج الحليب الطازج بما يغطي حاجة صناعة الألبان. ولا يزال انتاج اللحوم الحمراء البلدية أقل من ٢٥٪ من استهلاك المملكة من اللحوم الحمراء والتي تتجاوز(٦٠)الف طن سنوياً.

وقد أكد معالي وزير التموين أن الوزارة واجهت صعوبات عديدة في توزيع الاعلاف لمربي الثروة الحيوانية بالسعر المدعوم، وذلك لصعوبة حصر ملكية الماشية وعدم ثبات هذه الملكية ، مما كان سببا للتعداد الشامل للثروة الحيوانية بتاريخ ٢٤/١٠/١٩٩١ ، والذي على ضوئه تم اصدار بطاقات علفية

لمالكي الماشية، الا انه اتضح فيما بعد أن التعداد والبطاقات العلفية لا تمثل الملكية الحقيقية للثروة الحيوانية بسبب عدم دقة التعداد، وسرعة تغير الاعداد في الحيازة الواحدة بسبب البيع والتصدير والاستبعاد والنفوق والولادات، مما ادى الى الاتجار الغير مشروع بالاعلاف المدعومة.

لذلك قرر مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٩٤/٣/١، التوقف عن اعتماد البطاقة العلفية كأساس للتوزيع وفتح مراكز الاعلاف للبيع بسعر موحد لكافة المواطنين بمبلغ ٧٠ دينار لطن الشعير بزيادة خمس دنانير و ٤٥ دينار لطن النخالة بزيادة خمس دنانير و١٠٦ دنانير لطن الذرة.

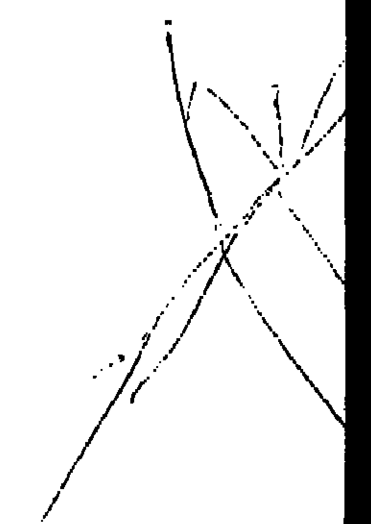
حيث اعتبرت هذه الأسعار تغطي الكلفة حينذاك. الا أن الأسعار في الأسواق العالمية ارتفعت في هذا العام على النحو التالي:-

- ذرة صفراء من ١٢٠دولار الى ١٦٥ دولار للطن وبزيادة نسبتها ٣٨٪

" جدول رقم ٩ "

- شعير من ٨٥ دولار الى ١٢٠ دولار للطن وبزيادة نسبتها ٤١٪.

"جدول رقم ١٠ "



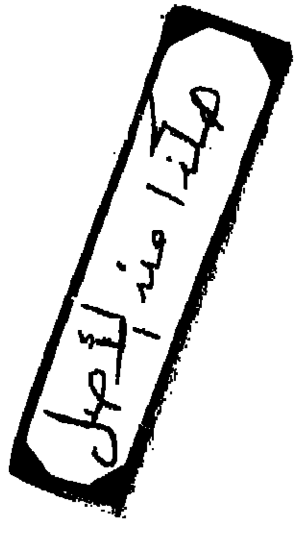
اضافة الى النفقات الداخلية والتي تبلغ ٢٠ دولار للطن الواحد، مما يعني أن كلفة الطن الواحد واصل مستودعات الوزارة من مادة الشعير ٩٨ دينار ومن مادة الذرة الصفراء ١١٦ دينار.

لذلك قامت الوزارة برفع السعر في شهر حزيران من هذا العام على النحو التالي:-

الشعير من ٧٠ دينار للطن الواحد الى ٨٥ دينار للطن الواحد

النخالة من ٤٥ دينار للطن الواحد الى ٥٢ر٥ دينار للطن الواحد

الذرة الصفراء من ١٠٦ دنانير للطن الواحد الى ١١٦ دينار للطن الواحد.



ويتبين أن كمية الشعير المطلوبة في هذا العام ستصل الى ٦٠٠ الف طن يستورد منها ٢٠٠ الف طن من سوريا وبكلفة ٧٥ر٧ دينار للطن و٤٠٠الف طن من الأسواق العالمية وبكلفة ٩٨ر٧ دينار للطن وكمية الذرة المتوقع استهلاكها ٣١٠ الاف طن وبكلفة (١١٥) دينار للطن في المتوسط.

وهذا يعني ان دعم المواد العلفية كان سيصل الى ١٤ر٠٤ مليون دينار في هذا العام لو لم ترفع الأسعار، حيث اصبحت اسعار الذرة تقارب الكلفة ، والشعير من مصدر سوري يربح حوالي مليون دينار ، ومن دولي عجز مقداره ٠٠٠ر٦٠٠ر٥ دينار مما يعني ان كامل الدعم لمادة الشعير هو

وتعد المؤسسة الاستهلاكية المدنية كسوق موازٍ كونها تحد من ارتفاع السلع المعروضة للبيع لدى القطاع الخاص وخاصة للسلع من الانتاج المحلي الذي يشكل ٨٠٪ من مبيعاتها.

ولاحظت اللجنة ان عدد فروع المؤسسة غير كافٍ وانه لا تزال كثير من المناطق محرومة من خدماتها.

الدعـــم

من أجل تثبيت اسعار المواد الغذائية الأساسية والمواد العلفية ترتب عى الحكومة تغطية فرق السعر من اموال الخزينة وهذا ما يسمى بالدعم للمواد التموينية. ولم تكن المخصصات للدعم في الموازنة بمقدار الدعم الحقيقي للمواد التموينية، فيما لو بيعت هذه المواد للجميع بالسعر المدعوم بل كانت اقل من الدعم الفعلي وخاصـــــة منذ عام ١٩٩١ نتيجة العمل بنظام البطاقة التموينية اعتباراً مـــن ١٩٩٠/٩/١ ويعود هذا الوفر كما اشـــار التقرير المقـــدم لمجلســكم الموقر فـــي ١٩٩٤/٢/٢٣ لعدة اسـباب هي:-

" جدول رقم ١٨ "

١. مبيعات المواد الغذائية الأساسية لمواد البطاقة التموينية بالسعر الحر، وما تحققه من وفورات خاصة من مادة السكر ادت الى تغطية دعم هذه المادة كلياً وتخفيض دعم مادتي الأرز والحليب، ويقدر الوفر الناجم عن ربح المبيعات

بالسعر الحر بالاضافة الى التقنين في استخدام هذه السلع الى وفورات سنوية تتراوح بين ٢٢-٢٥مليون دينار.

٢. تحقيق ارباح من بيع السلع التموينية غير المدعومة التي تتعامل بها الوزارة مثل السجائر الأجنبية.

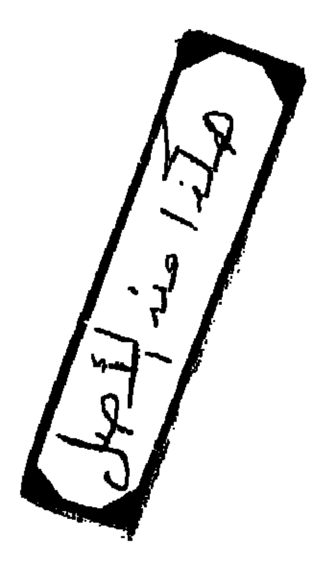
" جدول رقم ١٩ "

٣. أرباح مشاريع الوزارة المختلفة مثل المطحنة والصوامع واجهزة التفريغ والمستودعات المبردة التي تؤجر احياناً للقطاع الخاص، وتقدر الوفورات الاجمالية الناجمة عن البيع بالسعر الحر بالاضافة الى أرباح مشاريع الوزارة بمبلغ يتراوح بين ٣٠ - ٣٥ مليون دينار سنوياً يساهم بصورة كبيرة في تخفيض الدعم الحقيقي.

وتؤكد دراسات الوزارة أن دعم المواد التموينية في عام ١٩٩٥ سيصل الى ٦٥ر٨١ مليون دينار.

" جدول رقم ١٥ "

ولدراسة تكاليف المعيشة ومدى ارتفاعها مقارنة بمستوى الدخل اعتمدت اللجنة دراسات دائرة الاحصاءات العامة التي تقوم شـهرياً بجمع أسعار ٧٣٩ سلعة (الجدول رقم ١٦) (والجدول رقم ١٧) وجمعية حماية المستهلك ووزارة المالية ومن أجل استبعاد الانخفاض الحاد الذي طرأ على سعر صرف الدينار في عام ١٩٨٩ ، ارتأت اللجنة ان تعتمد سنة ١٩٨٦ كسنة اساس لارتفاع الاسعار والدخول . ولتحقيق هذه الغاية قسمت كافة السلع



والمواد والخدمات الى اربع مجموعات وحددت اوزان كل مجموعة واهميتها النسبية حسب تأثيرها على تكاليف المعيشة وهي:-

١- المواد الغذائية ونسبتها ٥٩ر٤٠٪ وهي:-

١. الحبوب ومنتجاتها	٣٨٩ر٣
٢. اللحوم والدواجن	١١ر١
٣. الأسماك	٧٩ر٦ر٠
٤. الألبان ومنتجاتها والبيض	٥٦ر٤
٥. الزيوت والدهون	٦٤١ر٣
٦. الفواكه	٤٢٧ر٢
٧. الخضار	٨٠٦ر٣
٨. السكر ومنتجاته	٣٩ر٢
٩. المكسرات	٣٤٨و٠
١٠. التوابل	٢٦٠ر٠
١١. البقول الجافة والمعلبة	٤٤٧ر٠
١٢. الشاي والبن	١٢٥ر١
١٣. مجموعة المأكولات الاخرى	٣٦٩ر٢
١٤. التبغ ومنتجاته	٢٣٨ر٣
١٥. المشروبات والمرطبات	٧٤٨ر٠
١٦. المشروبات الكحولية	٠٦٣ر٠

علماً بان هذه المجموعة السلعية تشكل حوالي ٨٠٪ من كلفة المعيشة بالنسبة للأكثرية من أبناء الشعب الأردني، الأمر الذي يدعو الى إعطاء أهمية نسبية أكبر مما هو عليه الان.

٢- المساكن ونسبتها ٨٦٨ر٢٦٪ وتتكون من:

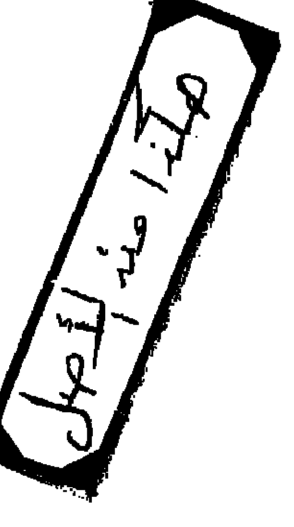
- ايجارات ٥٩٧ر١٤٪
- ترميم المسكن والنفقات واخرى ١٨٥ر١
- الاثاث والسجاد ٨٣٢ر٢
- التجهيزات المنزلية ٣٠٢ر١
- الاواني المنزلية ٣٨٥ر٠
- مواد النظافة ٥٤٨ر١
- الوقود والانارة والمياه ٠١٩ر٥

٣- الملابس والاحذية ونسبتها ١٥ر٨٪

- ملابس ٦٤٧ر٦
- الاحذية ٥٠٣ر١

٤- السلع الاخرى والخدمات ونسبتها ٣٩٢ر٢٤٪

- النقل والاتصالات ١٥٧ر١١
- التعليم ٥٠٥ر٣
- الرعاية الصحية ٢٣٧ر٢
- مواد الزينه والعناية الشخصية ٣٩٥ر٣
- الثقافة والترفيه ٤٠٧ر٢



نفقات اخرى ٥١ر٢

انظر الرسم البياني رقم " ١ " والجدول رقم " ١١ "

ولتوخي الدقه استعانت اللجنة بالمعلومات المتاحة لدى دائرة الاحصاءات العامة عن السلع والخدمات التي يتكون منها الرقم القياسي لاسعار المستهلكين حسب وزن كل مادة وتطور اسعارها خلال الثماني سنوات الماضيه.

وعدد هذه المواد والخدمات يساوي ٣٥٦ موزعه كما يلي :

" جدول رقم ١٢ "

الغذاء	١٦٤
الكساء	٠٦٦
الايواء	٦٣
السلع الاخرى والخدمات	٦٣

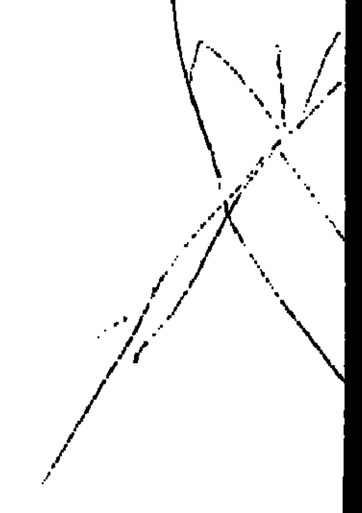
(   ) ويبين الجدول التالي جدول رقم ١٣ تطور الاسعار باعتبار اسعار ١٩٨٦= ١٠٠٪ (سنة اساس)

	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤
جميع المواد	٩٩ر٨	١٠٦ر٤	١٣٣ر٨	١٥٥ر٤	١٦٨ر١	١٧٤ر٨	١٨٣ر١	١٨٩ر٧

وتبين أن سنة التحول كانت ١٩٨٩، وذلك بسبب الانخفاض الحاد فى قيمة الدينار ولكن لا بد من ملاحظة انه في السنوات التالية استمر الارتفاع المضطرد في الأسعار بالرغم من استقرار سعر صرف الدينار.

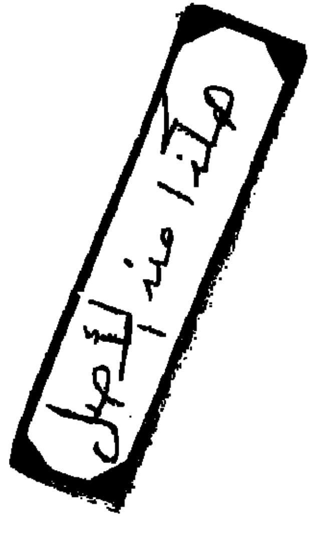
حيث يتبين من الجدول أن نسبة ارتفاع غلاء المعيشة كان على الشكل التالي:-

١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤
٪٠,٢-	٪٦,٦	٪٢٥,٨	٪١٦,١	٪٨,٢	٪٤	٪٤,٧	٪٣,٦



كما ويتضح من الجدول المرفق أن ارتفاعاً كبيراً طرأ على اسعار بعض السلع والخدمات المكونة للرقم القياسي للمعيشة وارتفاع اسعار بعضها كان كبيراً مقارنة بما كانت عليه في عام ١٩٨٦ حيث اصبحت اسعار الأسماك ٤ر٢٦١٪

الالبان ومنتجاتها	٢ر١٨٣٪
الفواكه	٦ر٢٥٢٪
الملابس والأحذية	٣ر٣١٠٪



ولم تستطع اللجنة الحصول على المعلومات الوافية للاطلاع على نمو دخل الفرد في الأردن خلال هذه السنوات وبشكل اساسي تطور دخل العاملين في الجهاز المدني والعسكري للدولة وتطور دخل المتقاعدين.

الا اننا حصلنا على ارقام تبين تطور دخل الفرد خلال سني الدراسة (الجدول رقم ٢٠).

حيث يتبين أن دخل الفر د في عام ١٩٨٦ كان(٨٨٨)دينار واصبح(١٠٥٧)دينار في عام ١٩٩٣ أي بزيادة مقدراها ٢١٪ وقد أبدت اللجنة تحفظات كثيرة على هذه الأرقام.

كما زودتنا وزارة المالية بمعلومات تبين متوسط نصيب الموظف في الجهاز المدني (الجدول رقم ١١)

حيث يتبين أن نصيب الموظف في الجهاز المدني عام ١٩٨٦ كان(١٥٦٩)واصبح(٢٣٣٦) دينار في عام ١٩٩٤ أي بزيادة ٤٦٪ ... وكذلك تبدي اللجنة تحفظها على هذه الأرقام وليس من المفهوم انخفاضها وارتفاعها بعد سنوات الدراسة.

ويتضح أن ارتفاع الأسعار خلال سنوات الدراسة كان كبيراً حيث ارتفعت بنسبة ٩٠٪ عما كانت عليه في عام ١٩٨٦، بينما ارتفع معدل دخل الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق خلال نفس الفترة بواقع ٢٠٪، وكذلك لم ترتفع رواتب العاملين في القطاع العام على سبيل العام حتى عام ١٩٩٣ سوى بنسبة ٢٦٪ مما يوضح تآكل القدرة الشرائية للمواطنين وانخفاض المستوى المعيشي للأكثرية منهم.

ولمعالجة هذه الإختلالات السلبية في تكاليف المعيشة للمواطنين توصي اللجنة بما يلي:-

١. العمل على إيصال الدعم لمستحقيه من خلال إعادة النظر وبشكل جدي في نظام البطاقة التموينية بحيث تستبعد كافة الأسر التي تزيد دخولها على ستة آلاف دينار سنوياً والتي تشكل أكثر من ٢٠٪ من الأسر الأردنية الأمر الذي يعني تخفيض عدد البطاقات التموينية الممنوحة حالياً (والتي يبلغ عددها ٧١٥,٥٥٩ بطاقة) الى حوالي ٥٠٠,٠٠٠ بطاقه

بالنظر الى عدد الأسر الحالي والذي بلغ ٦٣٤,٤٠٠ اسرة حسب اخر تعدد للسكان.

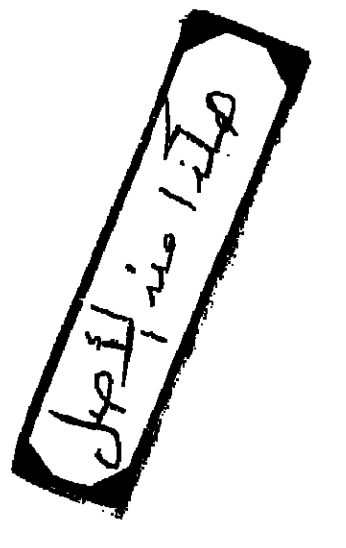
٢- اعادة النظر في السعر الحر لمادتي السكر والارز والحليب على ان لا يقل عن سعر الكلفة.

٣- العمل على زيادة الرواتب والاجور للمستخدمين في كافة القطاعات بما يتناسب مع ارتفاع تكاليف المعيشه.

٤- اتخاذ مختلف الاجراءات الادارية والاقتصادية للحد من الهدر والتهريب المرتبط ببعض السلع المدعومة كالقمح والاعلاف.

٥- اعادة النظر في تحديد مستوى خط الفقر بالنظر لارتفاع كلفة المعيشه وزيادة عدد افراد الاسرة الاردنية مما يتوجب زيادة مخصصات الاسرة الواحدة من المستفدين من المعونة الوطنية المتكررة.

٦- التوسع في خدمات المؤسسات الاستهلاكية وزيادة عدد فروعها تشمل مركز كل لواء وقضاء كحد ادنى.



٧- اختصار حلقات تسويق وتوزيع الخضار والفواكه من خلال تشجيع قيام الاسواق الموازيه في مختلف المناطق والمحافظات.

٨- تفعيل دور اللجنة المشكله من قبل وزارة الاعلام وعضوية وزارتي التموين والصحة للمراقبة على الاعلانات التجارية وذلك من اجل التأكد من ان المعلومات المنشوره عن أي مادة او سلعة صحيحه ودقيقه وذلك منعا لخداع او تضليل المستهلكين ، مع ضرورة اشراك جمعية حماية المستهلك في عضوية هذه اللجنة.

٩- لتدعيم ثقة المواطنين بجودة المواد الغذائية وسلامتها ، على وزارة الصحة ان تتخذ كافة الاجراءات والفحوصات اللازمة وارسالها لكافة الجهات ذات العلاقة بما فيها جمعية حماية المستهلك.

١٠- اتخاذ الاجراءات الكفيله والفعاله للحد من الربح الفاحش من قبل بعض تجار الجمله والمفرق.

١١- اعادة النظر دوريا بأسعار شراء المحاصيل الزراعيه من المزارعين بحيث تتواكب مع مستجدات الاسعار العالمية ، وذلك دعما وتحضيرا لمزيد من الانتاج المحلي.

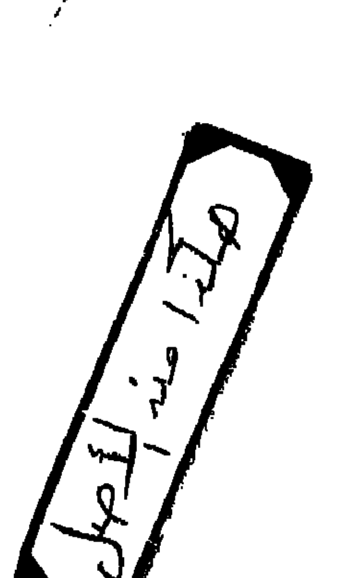
١٢- الاستمرار ببيع المواد العلفيه بالسعر المدعوم ، وذلك من اجل الحفاظ على هذا القطاع الانتاجي الهام والذي تعمل فيه عشرات الآلاف من الاسر الاردنية ذات الدخل المحدود والمتدني.

١٣- بسبب ارتفاع تكاليف المعيشة من جهة واتساع رقعة الفقر والبطاله على الحكومة الاستمرار في دعم المواد الغذائية الرئيسيه مع توجيه الدعم لمستحقيه.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

حكم خير
أمين عام مجلس الامة

" لجنة التموين "



(المواد الغذائيه الأساسيه والتموينيه السارية المفعول)

المواد الغذائيه الاساسيه	المواد الغذائيه التموينيه: المنتجه محلياً	المواد الغذائيه التموينيه: المستورده	المواد والسلع الأخرى: المنتجه محلياً	المواد والسلع الأخرى: المستورده
القمح دقيق القمح السكر الأرز الدجاج المجمد زيت الزيتون الحليب المجفف "هنيئا"	الخبز بأنواعه المعكرونه والشعيريه الكسكسي اللحوم الطازجة المحليه لحوم الدجاج الطازجة بيض المائدة الألبان السمن النباتي المحلي الخضراوات الطرابلسيه ملح الطعام المأكولات والمشروبات في المطاعم والفنادق الشعبيه المشروبات الغازيه الخضار والفواكه الدقيق المدعم الشعير الحمص الحب العدس الحب الذرة الصفراء	الحليب المجفف المستورد لحساب إدارة التموين الحمص الحب المستورد لحساب العدس الحب الذرة الصفراء الشعير الأسماك المجمدة المرتديلا [illegible] اللحوم المعلبه التونه المعلبه السردين المعلب الشاي اللحوم الطازجه المستورده المبرده أو المذبوحه محلياً اللحوم المجمدة خاضعة للتسعير كل ٦ شهور	الدفاتر المدرسيه الزي المدرسي للاناث الورق الصحي (صنف ثاني) المواد الصحيه (صنف ثاني) السجائر المحليه المحروقات الأسمنت	السجائر الأجنبيه قطع غيار ولوازم السيارات الذهب

المواد التي حذفت من كشف المواد التموينيه بموجب قرارات مجلس الوزراء

المواد الغذائيه التموينيه: منتجه محلياً	المواد الغذائيه التموينيه: المستورده	المواد والسلع الأخرى	المواد التموينيه المحررة - الأسعار مؤقتاً من ١٩٩٢/٢
الطحينيه المياه المعدنيه الحمص المعلب الفول المعلب [illegible] [illegible] ٧٣٣/١/١٠/٢ تاريخ ١٨/٧/٩٦	السمسم الفول المعلب الحمص المعلب الشوربات الزبدة بأنواعها السمن الحيواني المرجرين السمن النباتي الأسماك المدخنه والمملحه الأجبان المعلبة	الصابون المحلي الصابون المستورد	الحليب الطازج المبستر المنتج محلياً الزيوت النباتيه المنتجه محلياً والمستورده الشراب الطبيعي المنتج محلياً الأجبان المستورده باستثناء القوالب والمثلثات مساحيق الحليب المخصصة لرغوة الحليب المجفف المستورد [illegible] [illegible]

جدول رقم ٣

المادة	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	دولار
القمح	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
السكر	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
الأرز	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
الشعير	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
الزيت	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
العدس	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
الحمص	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
المجموع	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]

سعادة النائب / الدكتور عبد [illegible] [illegible]

سعادة النائب / الدكتور عبد [illegible]

مجلس النواب [illegible]

القمح

رقم العطاء	تاريخ الاحالة	الكمية	المتعهد	المنشأ	السعر	الشحن	ملاحظات
٩٥/١	٩٥/١/٢٤	٥٠٠٠٠ طن	شركة دروزه التجارية	الارجنتين	١٧٠ دولار / طن	دفعه لغاية ٩٥/٣/٥	
٩٥/١	٩٥/٢/٨	٥٠٠٠٠ طن	مؤسسة حربست العالمية	ألمانيا ، الارجنتين	٨٠ر ١٦٠ دولار / طن	دفعه لغاية ٩٥/٣/٢٢	
٩٥/١١	٩٥/٣/٢١	١٠٠٠٠٠ طن	شركة جورج دلكسين وأولاده	أمريكا ، الارجنتين ، هنغاريا	١٥٩ دولار / طن	أ/ دفعه لغاية ٩٥/٤/١ ب/ دفعه لغاية ٩٥/٤/١٥	
٩٥/٣٧	٩٥/٦/٢٦	١٠٠٠٠٠ طن	مؤسسة التجار العرب	أمريكا	٢٠٨ دولار / طن	أ/ دفعه خلال النصف الاول من آب ٩٥ . ب/ دفعه خلال النصف الثاني من أيلول ٩٥ .	وفق برنامج GM 102
٩٥/٣٧	٩٥/٦/٢٦	٥٠٠٠٠ طن	شركة جورج دلكسين وأولاده	هنغاريا ، تركيا ، أمريكا	٩٠ر ١٩٤ دولار / طن	دفعه خلال النصف الثاني من تشرين أول ٩٥ .	
٤٧/١/٣	٩٥/٦/٢١	٤٤٠٠٠٠ طن	—	الولايات المتحده الامريكيه	٣٩ر ١٦٨ دولار/طن فوب ٠٠ر ٣٦ أجور شحن ٣٩ر ٢٠٤ دولار/ طن	الشحن لغاية ٩٥/٧/٣٠	ضمن برنامج PL 480

السكر

رقم العطاء	تاريخ الاحاله	الكميه	المتعهد	المنشا	السعر	الشحن	ملاحظات
٩٥/٦	٩٥/٢/١٤	٢٦٠٠٠ طن	شموارد المتحده	EEC ، البرازيل ، تايلند ،U.S.A جواتيمالا ، الباكستان ، ماليزيا	٤٤١,٢٤ دولار/ طن	أ/ دفعه لغاية ٩٥/٣/٢٠ ب/ دفعه لغاية ٩٥/٣/٢٥	
٩٥/١٣	٩٥/٣/١٤	١٨٠٠٠ طن	التجار العرب	EEC ، البرازيل ، USA ، كوبا تايلند .	٤٢٨ دولار/ طن	دفعه لغاية ٩٥/٤/٢٠	
٩٥/٢٥	٩٥/٥/٣	١٣٠٠٠ طن	مؤسسة جريسات	EEC ، البرازيل ، تايلند	٤١٧,٥٠ دولار/ طن	دفعه لغاية ٩٥/٦/١٠	
٩٥/٢٩	٩٥/٥/٣١	١٣٠٠٠ طن	التجار العرب	اوروبا ، البرازيل ، U.S.A ، المكسيك ، تايلند .	٤٢٩,٢٨ دولار/ طن	خلال شهر تموز/ ٩٥	
٩٥/٣٤	٩٥/٦/٦	٢٦٠٠٠ طن	التجار العرب	EEC ، البرازيل ، USA ، المكسيك ، تايلند .	٤٢٥ دولار/ طن	أ/ دفعه لغاية ٨/١٥ ب/ دفعه لغاية ٨/٣١	
٩٥/٥١	٩٥/٧/٢٦	٢٦٠٠٠ طن	مؤسسة جريسات	EEC ، البرازيل ، أمريكا ، تايلند الباكستان ، كوريا الجنوبيه بولندا ، المكسيك .	أ/ ٤١٤ دولار/ طن لشحنة أيلول . ب/ ٣٧٩ دولار/ طن لشحنة تشرين أول .	أ/ دفعه خلال أيلول ب/ دفعه خلال تشرين أول	

الارز

رقم العطاء	تاريخ الاحاله	الكميه	المتعهد	المنشا	السعر	الشحن	ملاحظات
٩٥/١٠	٩٥/١/١٨	٢٣٠٠٠ طن	شركة دروزه التجاريه	S.A.	٣٩٦ دولار/ طن	دفعه واحده لغاية ٩٥/٢/٢٠	حبه طويله
٩٥/٣١	٩٥/٦/١٣	١٦٠٠٠ طن	شركة يوسف نادر	استراليا	٣٨٦,٥٠ دولار/ طن	دفعه خلال شهر تموز ٩٥	حبه متوسطه
٩٥/٥٤	٩٥/٧/١٨	٢٠٠٠٠ طن	شركة العقبه للتعبئه والتغليف	U.S.A	٤٤٢ دولار/ طن	الشحن خلال آب ٩٥	حبة متوسطه

الحليب

رقم العطاء	تاريخ الاحاله	الكميه	المتعهد	المنشأ	السعر	الشحن	ملاحظات
٩٥/٥	٩٥/٢/٢٠	٥٠٠٠٠٠ كرتونه	شركة كمباج العالميه نيابه عن كارنكس	اوروبا ، فرنسا ، هولندا	(٥ و٣٢) دولار للكرتونه	أ/ ٥٠٠٠٠ خلال نيسان ب/ ٥٠٠٠٠ خلال أيار ج/ ١٠٠٠٠٠ خلال حزيران د/ ١٠٠٠٠٠ خلال تموز د/ ١٠٠٠٠٠ لغايه ٢٠ آيار	
٩٥/٣٢	٩٥/٧/٢٥	٢٠٠٠٠٠ كرتونه	شركة معشر للاستشارات والتجاره نيابه عن سينيا الفرنسيه	فرنسا	(٥٠ر١٦٨) فرنك فرنسي للكرتونه	أ/ ٣٠٠٠٠ خلال أيلول ب/ ٥٠٠٠٠ خلال تشرين أول ج/ ٦٠٠٠٠ خلال تشرين ثاني د/ ٦٠٠٠٠ خلال كانون أول	

تقرير عن بيانات البطاقة التموينية في الحاسوب حتى تاريخ ١٩٩٤/٩/٢٠

جدول يبين عدد البطاقات في المملكة وحسب الرقم الوطني

الرقم	المحافظة	عدد البطاقات	عدد الافراد	البطاقات بالرقم الوطني	نسبة ر. وطني
١٠	العاصمة	٢٦١ ٧٤٤	١ ٤٩٥ ٦٤٩	٢٠١ ١٣١	٧٦،٨٤٪
٢٠	البلقاء	٤٦ ٠٧٠	٢٧٢ ٧٦٦	٣٨ ٠٨٨	٨٢،٧٦٪
٣٠	الكرك	٢٧ ٤٠٣	[illegible]	٢٣ ٢٤٢	٨٤،٨٢٪
٤٠	المفرق	٢٦ ٧٧٨	١٦٦ ٩٨٣	٢١ ٢١٣	٧٩،٢٢٪
٥٠	معان	٢٥ ٤٧٩	١٤٦ ٢٩٨	١٦ ٦٢٣	٦٥،٢٥٪
٦٠	اربد	١٦٦ ٢٤٨	٩٧٨ ٥٨٣	١٣١ ٥٠٧	٧٨،٨٢٪
٧٠	الزرقاء	١١٩ ٨٢٩	١١٦ ٨٠٢	٦٦ ٢٨١	٥٥،٤٠٪
٨٠	الطفيلة	١٠ ١٠٢	٦١ ٨٩٨	٨ ٧٥٣	٨٦،٦٥٪
٩٠	الزرقاء المدن	٣١ ٩٣١	[illegible]	٢٤ ٣٧٥	٧٦،٣٦٪
٥	المجموع	٧١٥ ٥٥٩	٤ ٠٩٥ ٧٦٢	٥٣١ ٣٣٠	

الملاحظات :

* كانت بداية عمل التعديلات على جهاز الحاسوب بتاريخ ١٩٩٤/٥/٢٨ وحتى تاريخ ١٩٩٤/٩/٩ حيث انتهت التعديلات.
* في تاريخ ١٩٩٤/٩/٧ ولغاية ١٩٩٤/٩/١٤ حيث خصصت هذه الفترة لمعالجة ذوي الدخل المرتفع (٥٠٠ دينار [illegible]) [illegible] ١٩٩٤/٩/١١ خصص لمعالجة الاخطاء الخاص ب ٥٠٠ دينار [illegible]
* [illegible] قبل البدء في عمل التعديلات تساوي ٧٦٦ ٧٠٠ [illegible] ٧١٥ ٥٥٠.
* [illegible] التي تحتوي على الرقم الوطني وتم ادخالها على الحاسوب من مجموع البطاقات تساوي ٧٦،٢٥٪ .

الدخل المرتفع - وكانت المعالجة كما يلي:

البيان	عدد الافراد المرحرحين اصلا على جهاز الوزارة	[illegible] الذي تم اد خالهم بشكل يدوي ووصلت عن طريق كتب رسمية	عدد الافراد الذي تم نقلهم بشكل آلي
معلومات قبل ١٩٩٤/٩/١	٥١ ٨٢٢	٣٨ ٨٧٢	٥٤٠ ضحية ٤١٠ ٧ ضمانه
[illegible] ١٩٩٤/٩/١	١٢ [illegible] ٩	١ ٢/٩	١١ ٧٣٠
المجموع النهائي بعد تم [illegible] ٢٢٠ [illegible]	٦١ ٦٠١		٠٠

وقد تم [illegible] ٩٦٦٨ [illegible] مجموع ٢٠١ ٥٨ فرد بشكل آلي وتم وضع جملة " دخل مرتفع / يستثنى" وذلك حالياً [illegible] الى سيقوم بها موظفي البطاقة.

عدد دفاتر العائلة و جوازات السفر

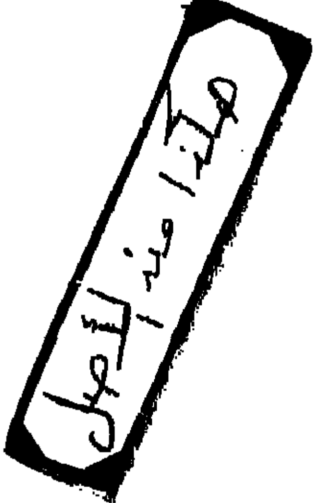
جدول يبين عدد البطاقات موزعة حسب دفاتر العائلة وجوازات السفر وحجم الاسرة

الرقم	البيان	عدد البطاقات التموينية	عدد الافراد	معدل حجم الاسرة
	[illegible] البطاقات التموينية	٧١٥ ٥٥٩	٤ ٠٩٥ ٧٦٢	٥،٧٢٤ فرد
٢	البطاقات الصادرة عن دفاتر العائلة	٦٩٨ ٣٩٦	٤ ٠٥٣ ٧٦٥	٥،٨٠٤ فرد
٣	البطاقات الصادرة عن جوازات السفر	١٧ ١٦٣	٤١ ٩٩٧	٢،٤٥١ فرد

* [illegible] الوزارة [illegible] ٥،٧٢٤ فرد
* [illegible] ١٦٣ ١٧ [illegible] الافراد لهذه الجوازات [illegible] ٩٩٧ ٤١ فرد.

[illegible]

مدير الحاسوب



الـــــــــذرة

رقم العطاء	تاريخ الاحاله	الكميــــه	المتعهــــد	المنشـــــا	السعـــــر	الشحــــن	ملاحظــات
٩٥/٧	٩٥/٢/١٥	١٠٠٠٠٠ طن	شركة دروزه التجاريه	أمريكا ، الارجنتين	٨٠ر١٤٠ دولار/ طن	أ/ دفعه اولية ٩٥/٣/١٥ ب/ دفعه ثانية ٩٥/٣/٣٠	
٩٥/٢٧	٩٥/٥/١٧	٥٠٠٠٠ طن	شركة دروزه التجاريه	أمريكـــا	١٤٦ دولار/ طـــن	دفعه خلال النصف الثاني من تموز/ ٩٥ .	وفق برنامج GSM 102
٤٧/١/٣	٩٥/٦/٢١	٥٠٠٠٠ طن		أمريكـــا	٩٧ر١٢٥ دولار/ طن فوب ٦٩ر٣٩ دولار طن أجور شحن ٦٦ر١٦٥ دولار/ طن	دفعه واحده لغاية ٩٥/٨/٣٠ ...	ضمن برنامج PL 480

جدول رقم ١٠

الشعيـــــر

رقم العطاء	تاريخ الاحاله	الكميــــه	المتعهـــد	المنشـــا	السعـــر	الشحـــن	ملاحظـــه
٩٥/٣	٩٥/١/١١	٢٥٠٠٠طن	شركة الموارد المتحده	تركيــــا	٥٠ر١١٦ دولار/ طن	وصول الباخره في مده أقصاهـا ١٠ أيام من ١٦ /٢ لغاية ٩٥/٢/٢٨	
٩٥/٣	٩٥/١/١١	٢٥٠٠٠ طن	شركة الموارد المتحده	تركيـــا	٥٠ر١١٩ دولار/ طن		
٩٥/١٢	٩٥/٢/٢٢	٥٠٠٠٠ طن	شركة الموارد المتحده	تركيــا	٥٠ر١١١ دولار/ طن	دفعه أو دفعتين لغاية ٩٥/٤/١٥	
١/١/٣	٩٥/٢/٢٧	٥٠٠٠٠ طن	المؤسسه العامه لتجارة الحبوب السوريه .	سوريـــا	٩١ دولار/ طن	شراء مباشر من سوريا	
١/١/٣	٩٥/٤/٣٠	٥٠٠٠٠ طن	المؤسسه العامه لتجارة الحبوب السوريه .	سوريـــا	٥٠ر٨٠ دولار/ طن	شراء مباشر من سوريا	

الجدول رقم — الاهمية النسبية لاهم بنود الانفاق الرئيسية كما كانت في عام ١٩٩٢

TABLE NO. – 2 RELATIVE IMPORTANCE OF MAJOR GROUPS IN THE KINGDOM AS IT WAS IN 1992.

Groups	الاهمية النسبية Relative importance	مجموعات الانفاق
All items	100 000	جميع المواد
Food	40.590	المواد الغذائية
Cereals and Products	3.389	الحبوب ومنتجاتها
Meats and Poultry	11.100	اللحوم والدواجن
Fish	0.679	الاسماك
Dairy Products and Eggs	4.560	الألبان والبيض
C[illegible]s and Fats	3.641	الزيوت والدهون
Fruits	2.427	الفواكه
Vegetables	3.806	الخضار
Legumes	0.447	البقول الجافة والمعلبة
Spices	0.260	التوابل
Nuts	0.348	المكسرات
Sugar and Confectionaries	2.390	السكر ومنتجاته
Tea and Coffee	1.125	الشاي والبن
Other Food Items	2.369	مجموعة المأكولات الاخرى
Beverages	0.748	مشروبات والمرطبات
Alcohols	0.063	مشروبات الروحية
Tobacco and Cigarettes	3.238	التبغ ومنتجاته
Clothing and Footwear	8.150	ملابس الاحذية
Housing	[illegible]58	مساكن
Rent	14.597	ايجارات
Others (Housing Repairs & Garbaje Ser[illegible]ices)	1.185	اخرى (ترميم المسكن، والنفايات)
Fuels, Electri. and Water	5.019	وقود والانارة والمياه
Furniture and Appliances	2.832	أثاث والمفروشات
Household Appliances	1.302	تجهيزات المنزلية
Utensils	0.385	الاواني والادوات المنزلية
Cleaning Materials	1.548	مواد النظافة المنزلية
Other Goods and Services	24.392	السلع الاخرى والخدمات
Transportation	11.157	نقل والاتصالات
Education	3.505	تعليم
Medical Care	2.237	خدمات والرعاية الصحية
Personal Care	3.395	الزينة والعناية الشخصية
Recreation	2.047	الثقافة والترفيهية
Other Expeuses (N.E.C)	2.051	مواد اخرى لم تورد

عطوفة المدير العام الأكرم

تحية واحتراماً :

أرجو التلطف بالاطلاع على القائمة المرفقة والتي تتضمن سلة السلع والخدمات الداخلة في تركيب الرقم القياسي وقياساتها النسبية لعامي ١٩٩٢ و ١٩٩٤ بأساس ١٩٩٢ = ١٠٠، والنسب المئوية للتغير بين عامي ٩٢ و ٩٤ لمواد مجموعها (٢٥٦) كما هو مذكور في قائمة الأوزان.

هذا ويتضح من النسب المذكورة أن هنالك ما مجموعه (٦٠) مادة قد انخفضت * بالنسبة منها ٢٥ مادة غذائية و ٤ ملابس و ١١ في محتويات المساكن و ١٠ في السلع الاخرى والخدمات.

ومما هو جدير بالذكر أن الارقام النسبية لا تمثل حقيقة الارتفاع أو الانخفاض في تكاليف المعيشة (اسعار المستهلكين) لأنها ارقام ... بمعنى انه اذا كان سعر مادة ١٠٠ فلس واصبح ١٥٠ فلس فان الزيادة النسبية ٥٠٪ وهذه ليست حقيقة للاسعار لهذه المادة ووزنها (اهميتها النسبية) في سلة السلع وهي التي تحدد نسبة الارتفاع ويكون لها تأثير في الارتفاع والانخفاض حسب وزنها في السلة، اذ ان المادة ذات الوزن الكبير هي التي تؤثر على الرقم القياسي بغض النظر عن حجم الارتفاع او الانخفاض في اسعارها.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

(مندوب [illegible])

رئيس قسم الأسعار

هكذا في الأصل

المادة	معدل القياس النسبي ١٩٩٢	معدل القياس النسبي ١٩٩٣	معدل القياس النسبي ١٩٩٤	التغير النسبي لعام ٩٤ عن عام ١٩٩٢ (٪)	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ١٩٩٣ (٪)
المواد الغذائية					
• الحبوب ومنتجاتها					
الأرز	١٠٠,٠	١٠٢,٤	١١٠,٧	١٠,٧	٧,٢
الطحين	١٠٠,٠	١١٦,١	١١٧,٢	١٧,٢	١,٠
الخبز	١٠٠,٠	١٠٧,٧	١٠٩,٠	٩,٠	١,٢
كعك	١٠٠,٠	١٠٢,١	١٠٤,٧	٤,٧	٢,٥
برغل	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
فريكة	١٠٠,٠	٩٩,٤	١٠٢,٧	٢,٧	٣,٣
سميد	١٠٠,٠	١١١,٥	١١٠,٨	١٠,٨	-٠,٦
معكرونة وشعيرية	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٩٤,٧	-٥,٢	-٥,٢
كيك	١٠٠,٠	١٠١,٥	١٠١,٤	١,٤	-٠,١
بسكويت	١٠٠,٠	١٠٠,٢	٩٩,٧	-٠,٢	-٠,٦
• اللحوم والدواجن					
لحم ضأن	١٠٠,٠	١٠٥,٥	١١٧,٧	١٧,٧	١١,٦
لحم ماعز بلدي	١٠٠,٠	١١١,٥	١٣٤,٧	٣٤,٧	٢٠,٨
لحم عجل	١٠٠,٠	١٠٣,٢	١٠٧,٩	٧,٩	٤,٦
كبدة غنم	١٠٠,٠	١٠٣,١	١١٠,٥	١٠,٥	٧,٢
لحوم معلبة	١٠٠,٠	٩٩,٣	٩٧,٨	-٢,٢	-١,٥
دجاج	١٠٠,٠	١٠١,٧	١٠١,٣	١,٣	-٠,٥
كبدة دجاج	١٠٠,٠	١٠٠,٢	١٠١,٩	١,٩	١,٧
• الأسماك					
سمك	١٠٠,٠	١٠٦,٠	١١١,٨	١١,٨	٥,٥
سمك علب/سردين	١٠٠,٠	١٠٤,٨	١٠٠,٥	٠,٥	-٤,١
سمك علب/تونة	١٠٠,٠	٩٧,٦	١٠٤,٥	٤,٥	٧,١
• الحليب ومنتجاته والبيض					
حليب طازج	١٠٠,٠	١٠١,٧	١٠٦,٦	٦,٦	٤,٨
حليب علب سائل مركز	١٠٠,٠	١٠٠,٣	١٠٠,٣	٠,٣	٠,٠
حليب مسحوق (بودرة)	١٠٠,٠	١٠٤,٨	٩٥,٨	-٤,٢	-٨,٦
لبن رائب علب	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
لبن رائب بالكيلو	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٢	٠,٢	٠,٢
لبن مخيض	١٠٠,٠	٩٨,١	١٠٠,٠	٠,٠	١,٩
لبنة علب	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
لبنة بالكيلو	١٠٠,٠	١٠٠,٧	١٠٠,٢	٠,٢	٠,٦

المجموعة والمادة	معدل القياس النسبي ١٩٩٢	معدل القياس النسبي ١٩٩٣	معدل القياس النسبي ١٩٩٤	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ١٩٩٢ ٪	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ١٩٩٣ ٪
جبنة بيضاء	١٠٠,٠	٩٩,٢	٩٩,١	-٠,٩	-٠,٢
جبنة بالكيلو	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٢,٠	٢,٠	٢,٠
جبنة علب	١٠٠,٠	٩٦,٥	٩٨,٥	-١,٥	٢,١
جبنة كشكوان	١٠٠,٠	١٠٢,٤	١٠١,٢	١,٢	-١,٢
جبنة مبرومة/نابلسي	١٠٠,٠	١٠٦,٥	١١٦,٢	١٦,٢	٩,٢
جميد	١٠٠,٠	١٠١,١	١٠٤,٠	٤,٠	٢,٩
زبدة بالكيلو	١٠٠,٠	١٠٣,٩	١٠٦,٢	٦,٢	٢,٢
زبدة بلدية	١٠٠,٠	١٠٢,٠	١٠٤,٨	٤,٨	٢,٧
حليب أطفال	١٠٠,٠	١٠١,١	١٠١,٢	١,٢	٠,٢
حليب طبي	١٠٠,٠	١١٠,٢	١١٠,٢	١٠,٢	٠,٠
سمن بلدي	١٠٠,٠	١٠١,٠	١٠١,٢	١,٢	٠,٢
البيض (طبقة)	١٠٠,٠	٩٧,٦	٩٦,٤	-٣,٦	-١,٢
• الزيوت والدهون					
زيت زيتون بلدي	١٠٠,٠	٩٤,٦	٩٥,٣	-٤,٧	٠,٩
زيت زيتون مستورد	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
زيت الذرة	١٠٠,٠	١٠١,٥	١٠٢,٠	٢,٠	٠,٥
زيت عباد الشمس	١٠٠,٠	٩٧,٨	٩٥,٤	-٤,٦	-٢,٥
زيت فول الصويا	١٠٠,٠	١١٠,٨	١٠٢,٢	٢,٢	-٧,٨
السمن	١٠٠,٠	١٠١,٤	١٠٣,٢	٣,٢	١,٨
• فواكه					
برتقال	١٠٠,٠	١١٢,٦	١٣٢,٦	٣٢,٦	١٧,٨
مندلينا	١٠٠,٠	٩٦,٧	٧٩,٦	-٢٠,٤	-١٧,٧
كلمنتينا	١٠٠,٠	١٠٨,٥	١٢٤,٠	٢٤,٠	١٤,٢
ليمون	١٠٠,٠	١٠٧,٤	٨١,٢	-١٨,٨	-٢٤,٤
موز	١٠٠,٠	١١٤,١	١٠٩,٦	٩,٦	-٣,٩
تفاح	١٠٠,٠	١٠٩,٤	١٠٧,٦	٧,٦	-١,٦
منجا	١٠٠,٠	١٠٦,٩	١٥٢,٢	٥٢,٢	٤٢,٤
بطيخ	١٠٠,٠	١٢٠,٧	١٤٢,٨	٤٢,٨	١٨,٣
شمام	١٠٠,٠	١٠٥,٥	١٣٦,٩	٣٦,٩	٢٩,٧
مشمش	١٠٠,٠	١٢٨,٠	٢٠٠,٢	١٠٠,٢	٥٦,٤
خوخ	١٠٠,٠	١٠٥,٦	٢١٦,٥	١١٦,٥	١٠٥,٠
دراق	١٠٠,٠	٩٧,٠	١٦٢,٥	٦٢,٥	٦٧,٥
خوخ أملس	١٠٠,٠	٨٩,٥	١٩٢,٩	٩٢,٩	١٢٦,٧

المجموعة والمادة	الرقم القياسي لسنة ١٩٩٢	الرقم القياسي لسنة ١٩٩٣	الرقم القياسي لسنة ١٩٩٤	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٢ %	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٣ %
رايب	١٠٠,٠	١١٢,٥	١٦١,٢	٦١,٢	١٤,٢
بيض	١٠٠,٠	١٥٢,٤	١٢٠,٢	٢٠,٢	١٧,٧ـ
بلح	١٠٠,٠	١٢٧,٧	١٢٧,٢	٢٧,٢	٣,٠ـ
• الخضروات					
بندورة	١٠٠,٠	٧٧,٢	١٠٨,٩	٨,٩	٤١,١
بطاطا	١٠٠,٠	٩٥,٠	١٢٠,٦	٢٠,٦	٢٦,٩
بصل	١٠٠,٠	١٢٤,٤	١٦٠,٠	٦٠,٠	٢٨,٦
ثوم	١٠٠,٠	١١٦,١	١٤٤,٠	٤٤,٠	٢٤,٠
باذنجان	١٠٠,٠	١٠٨,٤	١٠١,٠	١,٠	٦,٨ـ
كوسا	١٠٠,٠	٩٠,٥	٨٢,٧	١٧,٢ـ	٨,٦ـ
فاصوليا خضراء	١٠٠,٠	١١٤,٧	١٢١,٢	٢١,٢	١٤,٤
بامية خضراء	١٠٠,٠	١٣٢,٠	٢٤٢,٢	١٤٢,٢	٨٦,٩
فول أخضر	١٠٠,٠	٩٨,٢	١٢٠,٠	٢٠,٠	٢٢,٤
ملوخية	١٠٠,٠	٩٨,٥	١١٩,٠	١٩,٠	٢٠,٨
فلفل أخضر	١٠٠,٠	٧٩,٠	٩٠,٠	١٠,٠ـ	١٣,٩
سبانخ	١٠٠,٠	١٢٢,٩	١١٤,٠	١٤,٠	٧,٢ـ
زهرة	١٠٠,٠	٩٥,٠	١٠٣,٠	٣,٠	٨,٤
ملفوف	١٠٠,٠	٨٦,٩	١٠١,٢	١,٢	١٦,٥
لوبيا	١٠٠,٠	٨٢,٢	١١١,١	١١,١	٣٢,٤
بازيلا	١٠٠,٠	٧٧,١	٨٩,٤	١٠,٦ـ	١٦,٠
خيار	١٠٠,٠	٩٠,٧	٩٦,٤	٣,٦ـ	٦,٢
بقدونس	١٠٠,٠	٨٦,١	٨٦,٠	١٤,٠ـ	٠,١ـ
جزر	١٠٠,٠	١٠٨,٩	١٠٦,٠	٦,٠	٢,٧ـ
خس	١٠٠,٠	١١١,٨	١١٣,٢	١٣,٢	١,٤
• البقول الجافة والعلب					
عدس	١٠٠,٠	١٠٢,٦	١٠٤,٠	٤,٠	١,٤
حمص ناشف	١٠٠,٠	١١١,٩	١٥٠,٠	٥٠,٠	٣٤,٧
فاصوليا ناشفه	١٠٠,٠	٨٩,٢	٨٩,٤	١٠,٦ـ	٠,٢
فول علب	١٠٠,٠	١٠٢,١	١٠٢,٢	٢,٢	٠,١
حمص علب	١٠٠,٠	١٠٥,٥	١٠٢,٤	٢,٤	٢,٩ـ
بازيلا علب	١٠٠,٠	٩٩,٧	٩٩,٧	٠,٣ـ	٠,٠
• التوابل					
فلفل أسود	١٠٠,٠	٩٨,٤	٩٢,٩	٧,١ـ	٥,٦ـ

المجموعة والمادة	الرقم القياسي لسنة ١٩٩٢	الرقم القياسي لسنة ١٩٩٣	الرقم القياسي لسنة ١٩٩٤	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٢ %	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٣ %
معلبات مشكلة	١٠٠,٠	١٠٢,٢	١٠١,٢	١,٢	٠,٩ـ
خل	١٠٠,٠	١٠١,٨	١١٩,٠	١٩,٠	١٦,٩
ملح الطعام	١٠٠,٠	٩٤,٥	٩١,١	٨,٩ـ	٣,٦ـ
• المكسرات					
مكسرات مشكلة	١٠٠,٠	١٠١,٦	١٠٩,٢	٩,٢	٧,٦
فستق حلبي	١٠٠,٠	١٠١,٢	١٠١,٢	١,٢	٠,٠
فستق سوداني	١٠٠,٠	١٠١,٩	١٠٢,٩	٢,٩	١,٠
لوز	١٠٠,٠	١٠٣,٤	١١٤,٤	١٤,٤	١٠,٦
• السكر والمنتجات السكرية					
سكر	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
حلاوة طحينية	١٠٠,٠	٨٧,٦	٨٥,٢	١٤,٨ـ	٢,٧ـ
مربى	١٠٠,٠	٩٥,١	١٠٦,٢	٦,٢	١١,٧
عسل	١٠٠,٠	١٠١,٨	١٠٦,٦	٦,٦	٤,٧
حلويات مشكلة	١٠٠,٠	١٠٥,١	١١٢,٧	١٢,٧	٧,٩
ملبس	١٠٠,٠	١٠٠,٢	١٠٠,٩	٠,٩	٠,٥
شوكولاته	١٠٠,٠	١٠٤,٥	١٠٤,٢	٤,٢	٠,٣ـ
براميه	١٠٠,٠	٩٩,٧	٩٩,٨	٠,٢ـ	٠,١
• الشاي والبن					
شاي باكيت	١٠٠,٠	٩٩,٧	١٠٠,٢	٠,٢	٠,٦
شاي بالكيلو	١٠٠,٠	٩٧,٥	٩٨,٥	١,٥ـ	١,٠
شاي أكياس	١٠٠,٠	١٠٢,٢	٩٩,٦	٠,٤ـ	٢,٦ـ
قهوة	١٠٠,٠	٩٧,٥	١٥٧,١	٥٧,١	٦١,١
بن صافي	١٠٠,٠	١٠٠,٩	١٠١,٥	١,٥	٠,٦
• مجموعة المأكولات الأخرى					
وجبة جاهزة من خارج المنزل	١٠٠,٠	١٠٥,٠	١٠٩,٢	٩,٢	٤,٦
زبدة	١٠٠,٠	١٠١,٢	١٠٩,١	٩,١	٧,٩
لبنة	١٠٠,٠	٨٦,٠	٨٤,٥	١٥,٥ـ	١,٧ـ
مرتديلا مكبوس	١٠٠,٠	٩٦,٤	٩٨,٢	١,٨ـ	١,٩
رب البندورة	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٥	٠,٥	٠,٥
مرتديلا	١٠٠,٠	١١١,٩	١١٤,١	١٤,١	٢,٠
مياه معدنية	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
شوربة جاهزة	١٠٠,٠	١٠٢,٩	١١٦,٢	١٦,٢	١٢,٩
جوز	١٠٠,٠	٩٢,٦	٨٧,٠	١٣,٠ـ	٦,٠ـ

المجموعة والمادة	معدل القياس النسبي ١٩٩٠	معدل القياس النسبي ١٩٩٢	معدل القياس النسبي ١٩٩٤	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٠ %	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٢ %
صنوبر	١٠٠,٠	١٠٩,٢	١٠٧,٨	٠,٨	١,٤-
حمص [illegible]	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٧,١	٧,١	٧,١
موز [illegible]	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٧,١	٧,١	٧,١
فلافل/حبه	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١١٢,٥	٠,٠	١٢,٥
جوز هند	١٠٠,٠	١٠٠,٤	١٠٠,٦	٠,٦	٠,٢
شيبس	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
• المشروبات والمرطبات					
مياه معدنية	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
ببسي، ميرندا، ثيم/علبة	١٠٠,٠	٩٥,٨	٩٥,٢	٤,٢-	٠,٥-
ببسي، ميرندا، ثيم/زجاجة	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
تانج رفريش	١٠٠,٠	٩٨,٤	١٠٠,٨	٠,٨	٢,٤
عصير باكيت	١٠٠,٠	١٠٣,٢	١٠٧,٧	٧,٧	٤,٢
عصير علب	١٠٠,٠	١٠٥,٠	١١٢,١	١٢,١	٦,٨
بوظه	١٠٠,٠	١١٠,٠	١٠٢,٤	٢,٤	١,٤
• المشروبات الروحية					
البيرة	١٠٠,٠	١٠٦,٢	١١٤,٨	١٤,٨	٨,١
ويسكي	١٠٠,٠	١٠٨,٦	١١٨,٢	١٨,٢	٨,٨
عرق	١٠٠,٠	١٠٠,٢	١٠٢,٦	٢,٦	٢,٢
• التبغ ومنتجاته					
سجائر جولدستار	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
سجائر فيلادلفيا	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
سجائر كمال	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
سجائر ريم	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
سجائر [illegible]	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
سجائر اجنبية	١٠٠,٠	١٠٣,٦	١٠٥,٦	٥,٦	١,٩
• الملابس والأحذية					
الملابس					
• ملابس رجالية جاهزة					
بدلة رجالي	١٠٠,٠	١٠٥,٨	١٠٧,٤	٧,٤	١,٥
بالطو رجالي	١٠٠,٠	١٠٣,٥	١٠٥,٤	٥,٤	١,٩
جاكيت رجالي	١٠٠,٠	١٠٧,٠	١١١,٢	١١,٢	٣,٩
جرزاية رجالي	١٠٠,٠	١٠٥,٥	١١٢,١	١٢,١	٦,٧
[illegible] رجالي	١٠٠,٠	١٠٦,٠	١١٢,٢	١٢,٢	٦,٤

المجموعة والمادة	معدل القياس النسبي ١٩٩٠	معدل القياس النسبي ١٩٩٢	معدل القياس النسبي ١٩٩٤	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٠ %	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٢ %
ملابس داخلية رجالي	١٠٠,٠	١٠٢,٠	١٠٦,٧	٦,٧	٤,٦
بيجاما رجالي	١٠٠,٠	١٠٥,٠	١٠٩,٠	٩,٠	٣,٨
جرابات رجالي	١٠٠,٠	١٠٢,٤	١٠٦,٨	٦,٨	٤,٣
فنيله رجالي	١٠٠,٠	١٠٢,٢	١٠٤,٦	٤,٦	١,٢
[illegible] رجالي	١٠٠,٠	١٠٤,٥	١٠٥,٦	٥,٦	١,١
[illegible] رجالي	١٠٠,٠	١٠٧,٢	١١٠,٢	١٠,٢	٢,٨
دشداشة رجالي	١٠٠,٠	١٠٥,٦	١٠٩,٩	٩,٩	٤,١
• ملابس نسائية جاهزة					
فستان ستاتي	١٠٠,٠	١١١,٥	١٢٠,٨	٢٠,٨	٨,٢
تنورة ستاتي	١٠٠,٠	١٠٩,٨	١١٢,٦	١٢,٦	٢,٥
جرزاية ستاتي	١٠٠,٠	١٠٢,٦	١٠٦,٤	٦,٤	٣,٧
بلوزة ستاتي	١٠٠,٠	١٠٧,٢	١٠٧,٢	٧,٢	٠,٠
جرابات ستاتي	١٠٠,٠	١٠١,٤	١٠٢,٥	٢,٥	١,١
قميص ستاتي	١٠٠,٠	١٠٢,٤	١٠٨,٠	٨,٠	٤,٤
قميص نوم ستاتي	١٠٠,٠	١٠٢,٩	١٠٨,٥	٨,٥	٤,٧
ملابس داخلية نسائية	١٠٠,٠	١٠٠,٥	١٠١,٨	١,٨	١,٧
مكسي ستاتي	١٠٠,٠	١٠١,٥	١٠٥,٦	٥,٦	٤,٠
[illegible] ستاتي	١٠٠,٠	١٠١,٨	١٠٤,٤	٤,٤	٢,٦
بيجاما ستاتي	١٠٠,٠	١٠٢,٩	١٠٥,١	٥,١	١,٢
ايشارب ستاتي	١٠٠,٠	١٠٦,٢	١١٢,٠	١٢,٠	٥,٣
دشداشة ستاتي	١٠٠,٠	١٠٥,٦	١٠٩,٥	٩,٥	٣,٧
[illegible] ستاتي	١٠٠,٠	١٠٦,٤	١١٤,٠	١٤,٠	٧,١
بنطلون ستاتي	١٠٠,٠	١٠٦,٤	١١٦,٧	١٦,٧	٩,٧
• ملابس بناتية وولادية					
فستان بناتي	١٠٠,٠	١٠٥,٠	١٠٧,٨	٧,٨	٢,٦
جاكيت بناتي	١٠٠,٠	١٠٨,٢	١٠٩,٠	٩,٠	٠,٦
ملابس داخلية بناتية	١٠٠,٠	١٠٢,٠	١٠٢,٢	٢,٢	٠,٢
بيجاما بناتية	١٠٠,٠	١٠٢,٦	١٢٤,٧	٢٤,٧	٢١,٢
مراييل مدرسية بناتية	١٠٠,٠	١٠٣,٢	١٠٦,٤	٦,٤	٣,٠
جرابات بناتية	١٠٠,٠	١٠٦,٠	١٠٩,١	٩,١	٣,١
بدلة ولادي	١٠٠,٠	١٠٤,٦	١٠٦,٤	٦,٤	١,٧

المجموعة والمادة	معدل القياس النسبي ١٩٩٢	معدل القياس النسبي ١٩٩٣	معدل القياس النسبي ١٩٩٤	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٢ %	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٣ %
قميص ولادي	١٠٠٫٠	٩٩٫٩	١٠٢٫٢	٢٫٢	٢٫٣
جاكيت ولادي	١٠٠٫٠	١٠٨٫٤	١٠٩٫٩	٩٫٩	١٫٤
بدلات مدرسية ولادية	١٠٠٫٠	١٠٠٫١	١٠٠٫٢	٠٫٢	٠٫١
ملابس داخلية ولادي	١٠٠٫٠	١٠٠٫٩	١٠١٫٩	١٫٩	١٫٠
بلوزة بناتية وولادية	١٠٠٫٠	١٠٢٫٥	١٠٧٫٦	٧٫٦	٥٫٠
بنطلون بناتي وولادي	١٠٠٫٠	١٠٢٫٤	١٠٦٫٨	٦٫٨	٤٫٣
بدلة رياضة بناتي وولادي	١٠٠٫٠	١٢٤٫٥	١٢٥٫١	٢٥٫١	٠٫٥
بيجاما ولادي	١٠٠٫٠	١١٤٫٩	١١٨٫١	١٨٫١	٢٫٨
جرابات ولادي	١٠٠٫٠	١٠٤٫٠	١١٨٫٨	١٨٫٨	١٤٫٢
لفة بيبي	١٠٠٫٠	١٠٤٫٥	١٠٧٫٩	٧٫٩	٣٫٢
جهاز بيبي	١٠٠٫٠	١٠٢٫٤	١٠٢٫١	٢٫١	٠٫٣ -
• الأقمشة وتفصيل وتطريز					
أقمشة رجالي	١٠٠٫٠	١٠١٫٠	١٠٢٫٤	٢٫٤	١٫٤
أقمشة نسائية	١٠٠٫٠	١٠٧٫٧	١٠٨٫٨	٨٫٨	١٫٠
أجور خياطة رجالية	١٠٠٫٠	١٠٦٫٧	١٠٧٫٢	٧٫٢	٠٫٥
أجور خياطة نسائية	١٠٠٫٠	١٠٠٫٤	١٠٠٫٩	٠٫٩	٠٫٥
صوف تريكو	١٠٠٫٠	١٠٠٫٢	١١٠٫٧	١٠٫٧	١٠٫٥
• الأحذية رجالية					
حذاء رجالي	١٠٠٫٠	١٠٩٫٧	١١٢٫٤	١٢٫٤	٢٫٥
بوط رجالي	١٠٠٫٠	١٠٥٫٢	١٠٥٫٠	٥٫٠	٠٫٢ -
شحاطة رجالي	١٠٠٫٠	١٠٢٫٠	١٠٢٫٢	٢٫٢	٠٫٢
• الأحذية النسائية					
حذاء ستاتي	١٠٠٫٠	١٠٨٫٢	١١٢٫١	١٢٫١	٣٫٤
بوط ستاتي	١٠٠٫٠	١٠٣٫٠	١٠٩٫١	٩٫١	٥٫٩
صندل ستاتي	١٠٠٫٠	١٠١٫٥	١١٠٫٥	١٠٫٥	٨٫٩
شحاطة ستاتية	١٠٠٫٠	١٠٤٫٩	١٠٩٫٨	٩٫٨	٤٫٧
• الأحذية البناتية					
حذاء بناتي	١٠٠٫٠	١٠٩٫٥	١٢٠٫٨	٢٠٫٨	١٩٫٥
بوط بناتي	١٠٠٫٠	١١٢٫٤	١١٨٫٢	١٨٫٢	٥٫٢

المجموعة والمادة	معدل القياس النسبي ١٩٩٢	معدل القياس النسبي ١٩٩٣	معدل القياس النسبي ١٩٩٤	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٢ %	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٣ %
صندل بناتي	١٠٠٫٠	١٠٢٫٠	١٤٠٫٧	٤٠٫٧	٣٧٫٩
شحاطة بناتية	١٠٠٫٠	١٠٢٫٧	١٠٤٫٢	٤٫٢	١٫٥
• الأحذية الولادية والأطفال					
حذاء ولادي	١٠٠٫٠	١٠٧٫٨	١١٤٫٢	١٤٫٢	٥٫٩
بوط ولادي	١٠٠٫٠	١٠٢٫٤	١٠٤٫٦	٤٫٦	٢٫٢
شحاطة ولادية	١٠٠٫٠	١٠٦٫٧	١٠٨٫٠	٨٫٠	١٫٢
بوط رياضة	١٠٠٫٠	١١٤٫٢	١١٣٫١	١٣٫١	١٫٠ -
بوط أطفال	١٠٠٫٠	١٠٥٫٥	١١٢٫١	١٢٫١	٦٫٢
• المساكن					
الإيجارات	١٠٠٫٠	١٠٢٫٩	١٠٢٫٥	٢٫٥	٠٫٦ -
١٥ مجموعة (ترميم المسكن ورسوم النفايات)					
ترميم وصيانة وإصلاح المسكن	١٠٠٫٠	١٤٨٫٩	١٤٨٫٩	٤٨٫٩	٠٫٠
رسوم البلدية (نفايات)	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	٠٫٠	٠٫٠
• الوقود والإنارة والمياه					
الكهرباء	١٠٠٫٠	١٠٨٫٥	١١٢٫٨	١٢٫٨	٤٫٠
الماء	١٠٠٫٠	١٠٠٫٢	١٠٠٫٢	٠٫٢	٠٫٠
غاز (اسطوانة)	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	٠٫٠	٠٫٠
سولار	١٠٠٫٠	١٠٢٫٤	١٠٢٫٢	٢٫٢	٠٫١
كاز	١٠٠٫٠	١١١٫٧	١٢٠٫٠	٢٠٫٠	٧٫٤
[illegible]	١٠٠٫٠	١٠٠٫٦	١٠٠٫٦	٠٫٦	٠٫٠
كبريت	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	٠٫٠	٠٫٠
• الأثاث والسجاد والمفارش					
غرفة جلوس	١٠٠٫٠	١٠٢٫٦	١٢٩٫٦	٢٩٫٦	٢٦٫٢
غرفة طعام	١٠٠٫٠	١٠٦٫٤	١٣٠٫٠	٣٠٫٠	٢٢٫١
غرفة نوم	١٠٠٫٠	١٤٠٫٦	١٧٦٫٦	٧٦٫٦	٢٥٫٦
غرفة ضيوف	١٠٠٫٠	١٠٢٫٦	١٠٢٫٦	٢٫٦	٠٫٠
سرير	١٠٠٫٠	١٠٧٫٩	١١٤٫٢	١٤٫٢	٥٫٨
كرسي	١٠٠٫٠	١٠١٫٥	١٠٧٫٩	٧٫٩	٦٫٢

المجموعة والمادة	معدل الرقم القياسي ١٩٩٢	معدل الرقم القياسي ١٩٩٣	معدل الرقم القياسي ١٩٩٤	التغير النسبي للعام ٩٤ عن ٩٢ %	التغير النسبي للعام ٩٤ عن ٩٣ %
طاولة	١٠٠٫٠	١٠٤٫١	١٠٤٫٦	٤٫٦	٠٫٥
خزائن	١٠٠٫٠	١٠٧٫٢	١١٦٫٦	١٦٫٦	٨٫٨
مكتبة	١٠٠٫٠	١٠٤٫٢	١٠٤٫٤	٤٫٤	٠٫٢
سجادة	١٠٠٫٠	١٠١٫٠	١٠٥٫٠	٥٫٠	٤٫٠
ستائر	١٠٠٫٠	١٠٤٫٦	١١٦٫٢	١٦٫٢	١١٫٢
بطانيات وحرامات	١٠٠٫٠	١٠١٫٢	١٠٢٫٠	٢٫٠	٠٫٧
فراشي	١٠٠٫٠	١٠٢٫١	١٠١٫٨	١٫٨	٠٫٣ -
مزهريات	١٠٠٫٠	١٠٢٫٢	١٠٤٫٦	٤٫٦	٢٫٣
صور ولوحات	١٠٠٫٠	١٠٠٫٢	٩٩٫٢	٠٫٧ -	٠٫٩ -
تصليح وصيانة الاثاث	١٠٠٫٠	١٤٠٫٥	١٤٠٫٥	٤٠٫٥	٠٫٠
[illegible]	١٠٠٫٠	١٠١٫٦	١٠٠٫١	٠٫١	١٫٥ -
• التجهيزات المنزلية					
ثلاجة	١٠٠٫٠	١٠٦٫٥	٩٧٫٩	٢٫١ -	٨٫١ -
فريزر عمودي	١٠٠٫٠	١٠٤٫٤	١٠٦٫٢	٦٫٢	١٫٧
مكواة كهربائية	١٠٠٫٠	١٠٠٫٨	١٠٠٫١	٠٫١	٠٫٧ -
مدفأة غاز	١٠٠٫٠	١٠٩٫٨	١١١٫٥	١١٫٥	١٫٦
مدفأة كاز/سولار	١٠٠٫٠	١٠٠٫٤	١٠٢٫٤	٢٫٤	٢٫٠
الادوات الكهربائية	١٠٠٫٠	١٠٢٫٤	١٠٦٫٤	٦٫٤	٣٫٩
مروحة كهربائية	١٠٠٫٠	[illegible]	١٠٤٫٤	٤٫٤	٤٫٤
غسالة	١٠٠٫٠	١٠٠٫٧	١٠٠٫٤	٠٫٤	٠٫٣
مكنسة كهربائية	١٠٠٫٠	١٠٢٫٨	١٠٥٫٦	٥٫٦	٢٫٧
ماكينة خياطة	١٠٠٫٠	١٠١٫٢	١٠٥٫٠	٥٫٠	٣٫٦
فرن غاز مع شواية	١٠٠٫٠	١٢١٫٨	١٢٤٫٦	٢٤٫٦	٢٫٤
طباخ غاز	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	١٠٢٫٢	٢٫٢	٢٫٢
اصلاح وصيانة الاجهزة	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	٠٫٠	٠٫٠
• الاواني المنزلية					
صحون	١٠٠٫٠	١٠٠٫٢	١٠٠٫٤	٠٫٤	٠٫٢
فناجين قهوة	١٠٠٫٠	١٠٠٫٥	١٠١٫٧	١٫٧	١٫٢
فناجين شاي	١٠٠٫٠	١٠٠٫٩	١٠٢٫٦	٢٫٦	١٫٧
كاسات	١٠٠٫٠	١٠١٫٦	١٠٢٫٦	٢٫٦	١٫٢
جاطات	١٠٠٫٠	١٠٠٫١	١٠٤٫٠	٤٫٠	٣٫٩

المجموعة والمادة	معدل الرقم القياسي ١٩٩٢	معدل الرقم القياسي ١٩٩٣	معدل الرقم القياسي ١٩٩٤	التغير النسبي للعام ٩٤ عن ٩٢ %	التغير النسبي للعام ٩٤ عن ٩٣ %
ابريق شاي	١٠٠٫٠	١٠٢٫٢	١١٢٫٠	١٢٫٠	٩٫٥
طناجر	١٠٠٫٠	١٠٢٫٢	١٠٦٫٠	٦٫٠	٣٫٧
بكرج قهوة	١٠٠٫٠	١٠٢٫٢	١٠٨٫٠	٨٫٠	٥٫٧
ستانلس شوك وملاعق	١٠٠٫٠	٩٩٫٤	١٠٠٫٠	٠٫٠	٠٫٦
صواني	١٠٠٫٠	١٠٠٫٢	١٠٤٫٠	٤٫٠	٣٫٧
قلاية	١٠٠٫٠	١٠١٫٨	١٠١٫٢	١٫٢	٠٫٦ -
اواني بايركس	١٠٠٫٠	١٠٠٫٩	١٠٢٫٠	٢٫٠	١٫١
• مواد التنظيف المنزلية					
سيرف	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	٩٣٫٤	٦٫٦ -	٦٫٦ -
بيرسيل	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	٩٠٫٠	١٠٫٠ -	١٠٫٠ -
مسحوق عادي	١٠٠٫٠	١٠٠٫٢	١٠٧٫٠	٧٫٠	٦٫٨
[illegible]	١٠٠٫٠	١٠٠٫١	١٠٠٫١	٠٫١	٠٫٠
فلاش	١٠٠٫٠	١٠١٫١	١٠١٫٢	١٫٢	٠٫١
كلوراكس	١٠٠٫٠	١٠٠٫٢	١٠٢٫٠	٢٫٠	٢٫٧
محارم ورقية	١٠٠٫٠	١٠٠٫١	١٠٠٫١	٠٫١	٠٫٠
مبيدات حشرية	١٠٠٫٠	٩٩٫٦	٩٩٫٦	٠٫٤ -	٠٫٠
ديتول ومطهرات اخرى	١٠٠٫٠	١٠٢٫٨	١١٨٫٠	١٨٫٠	١٤٫٧
مكنسة تنظيف يدوية	١٠٠٫٠	١٠٠٫٢	١٠٠٫٢	٠٫٢	٠٫٠
[illegible] والخدمات					
• النقل والاتصالات					
بنزين	١٠٠٫٠	١٠٠٫١	١٠٠٫٢	٠٫٢	٠٫١
تشحيم وغسيل السيارة	١٠٠٫٠	١٠٠٫٥	١٠٤٫٠	٤٫٠	٣٫٥
تصليح وصيانة السيارة	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	١٠١٫٠	١٫٠	١٫٠
قطع غيار سيارة	١٠٠٫٠	١٠٠٫٨	٩٩٫٠	١٫٠ -	١٫٨ -
قيمة تأمين السيارة	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	٠٫٠	٠٫٠
مصاريف تعليم قيادة	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	٠٫٠	٠٫٠
اجور سرفيس داخل المدينة	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	٠٫٠	٠٫٠
اجور سرفيس بين المدن	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	٩٧٫٨	٢٫٢ -	٢٫٢ -
اجور تكسي داخل المدينة	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	١٠٠٫٠	٠٫٠	٠٫٠
اجور باص داخل المدينة	١٠٠٫٠	١٠٩٫١	١١٦٫٤	١٦٫٤	٦٫٧
اجور باص بين المدن	١٠٠٫٠	١٠٨٫٩	١١٤٫٩	١٤٫٩	٤٫٧

	معدل اسعار السلع ١٩٩٢	معدل اسعار السلع ١٩٩٣	معدل اسعار السلع ١٩٩٤	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٣ %	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٢ %
اجور النقل البري	١٠٠,٠	١٠١,٤	٨١,٥	١٨,٥-	١٩,٥-
مصاريف الهاتف	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
مصاريف البريد والبرق	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
التعليم					
رسوم دراسية مدارس خاصة	١٠٠,٠	١٠٦,٥	١٤٢,٩	٤٢,٩	٣٦,٢
رسوم معاهد ودورات	١٠٠,٠	١١٤,٠	١١٤,٥	١٤,٥	٤,٠
رسوم كليات مجتمع	١٠٠,٠	١٠٧,٩	١١١,٤	١١,٤	٣,١
رسوم جامعية داخل الاردن	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٤	٠,٤	٠,٤
ادوات رسم وكتابة	١٠٠,٠	١٠١,٤	١٠٤,٧	٤,٧	١,٣
كتب دراسية	١٠٠,٠	٥٦,٥	٥٩,٩	٤١,١-	٦,٠
نشاط مدرسية	١٠٠,٠	١٠٦,٢	١٠٦,٨	٦,٨	٠,٦
الخدمات والرعاية الصحية					
الادوية	١٠٠,٠	٩٩,٢	٩٩,٧	٠,٣-	٠,٤
النظارات والعدسات	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٦	٠,٦	٠,٦
مصاريف مستشفى	١٠٠,٠	١٠٤,٠	١٠٧,١	٧,١	٣,٠
تركيب وحشو الاسنان	١٠٠,٠	١٠٤,٧	١٠٩,٢	٩,٢	٥,٤
كشفية طبية	١٠٠,٠	١٠٠,٩	١٠١,٢	١,٢	٠,٤
مصاريف مختبرات طبية	١٠٠,٠	١٠٣,٠	١٠٥,١	٥,١	٢,٠
مصاريف تصوير اشعة	١٠٠,٠	١٠٦,٢	١٠٠,٤	٠,٤	٤,٢
مواد العناية الشخصية					
الذهب والمجوهرات	١٠٠,٠	١٠٤,١	١٠٥,٠	٥,٠	٠,٨
[illegible]	١٠٠,٠	١٠٠,١	٩٩,٧	٠,٣-	٠,٤-
امواس حلاقة رجالي	١٠٠,٠	١٠١,٦	١٠٦,٠	٦,٠	٤,٣
قص وتصفيف الشعر للرجال	١٠٠,٠	١٠٠,٨	١٠٢,٠	٢,٠	١,٢
ماكينة حلاقة كهربائية	١٠٠,٠	١٠٤,٠	١٠٠,٩	٠,٩	٣,١-
عطور وادوات تجميل	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٣	٠,٣	٠,٣
بودرة اطفال	١٠٠,٠	١٠٠,٦	١٠٠,٧	٠,٧	٠,١
صابون تواليت	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
صابون حمام	١٠٠,٠	١٠٠,٦	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
شامبو	١٠٠,٠	١٠٠,٨	١٠١,٨	١,٨	١,٠

	معدل اسعار السلع ١٩٩٢	معدل اسعار السلع ١٩٩٣	معدل اسعار السلع ١٩٩٤	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٣ %	التغير النسبي لعام ٩٤ عن ٩٢ %
فرشاة اسنان	١٠٠,٠	١٠٠,٨	٩٩,٤	٠,٦-	١,٤-
معجون اسنان	١٠٠,٠	٩٩,٢	١٠٠,٩	٠,٩	١,٧
معجون حلاقة	١٠٠,٠	١٠٠,٢	١٠٠,٦	٠,٦	٠,٤
ساعات يد	١٠٠,٠	١٠٠,٧	١٠٠,٥	٠,٥	٠,٢
حقائب يد	١٠٠,٠	١٠١,٠	١٠٨,٨	٨,٨	٧,٧
[illegible]	١٠٠,٠	١٠٠,١	٩٩,٢	٠,٨-	٠,٩-
فوط صحية	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
الثقافة والترفيه					
راديو ومسجل	١٠٠,٠	١٠٠,٥	١٠٠,٦	٠,٦	٠,١
تلفزيون	١٠٠,٠	١٠٠,٢	١٠٠,٢	٠,٢	٠,٠
فيديو تيب	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠١,٠	١,٠	١,٠
لعب ودراجات اطفال	١٠٠,٠	١٠٠,٢	١٠١,٠	١,٠	٠,٨
اشرطة فيديو	١٠٠,٠	٩٣,٩	٩٣,٢	٦,٨-	٠,٧-
اشرطة تسجيل	١٠٠,٠	١٠٢,٤	١٠٢,٢	٢,٢	٠,٢-
افلام تصوير	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٢	٠,٢	٠,٢
تحميض افلام	١٠٠,٠	١٠١,٢	١٠١,٢	١,٢	٠,٠
رسوم تلفزيون	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
صيانة واصلاح اجهزة	١٠٠,٠	١٦٦,١	١٦٦,١	٦٦,١	٠,٠
تذاكر السينما	١٠٠,٠	١٠٤,٥	١١٥,٢	١٥,٢	١٠,٤
صحف ومجلات	١٠٠,٠	١٣٣,٠	١٥٠,٠	٥٠,٠	١٢,٨
نفقات الاسرة الاخرى					
مصاريف قضائية	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
اجور خدم [illegible]	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠
مصاريف حفلات افراح	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	٠,٠	٠,٠

الجدول رقم — ١/ — الارقام القياسية لاسعار المستهلك خلال السنوات ١٩٨٧ ــ ١٩٩٤ (١٩٨٦ = ١٠٠)

TABLE NO. — 1 — CONSUMER PRICE INDEX DURING 1987 - 1994 (1986 = 100).

1994	1993	1992	1991	1990	1989	1988	1987	مجموعات الانفاق
189.7	183.1	174.8	168.1	155.4	133.8	106.4	99.8	جميع المواد
183.9	173.7	173.0	167.9	151.2	125.5	[illegible]	98.5	١- المواد الغذائية
138.8	135.0	125.8	124.1	110.3	101.1	97.3	97.4	الحبوب ومنتجاتها
191.9	179.7	180.7	176.6	163.2	117.1	99.4	98.3	اللحوم والدواجن
261.4	249.3	237.9	240.4	210.1	187.0	136.7	103.7	الاسماك
183.2	182.3	181.7	178.3	170.0	134.1	106.3	103.2	الالبان ومنتجاتها والبيض
167.3	165.1	171.9	152.6	138.3	114.1	106.4	85.4	الزيوت والدهون
252.6	233.2	213.4	223.6	183.2	174.0	126.3	114.4	الفواكه
179.4	148.7	162.0	154.5	131.1	134.5	96.0	91.9	الخضر
180.5	178.0	174.1	159.9	150.2	107.8	95.9	97.7	البقول الجافة والمعلبة
149.6	146.5	152.6	148.6	143.3	126.0	108.7	84.8	التوابل
219.7	204.6	207.4	202.3	182.5	142.7	104.7	101.9	المكسرات
197.3	193.8	192.6	191.4	148.9	120.0	108.2	103.0	السكر ومنتجاته
152.7	114.7	115.3	115.6	112.1	96.8	83.5	81.3	الشاي والبن والكاكاو
179.7	176.0	171.9	166.6	15'.8	131.6	105.4	102.2	مجموعة المأكولات الاخرى
191.4	189.1	187.4	175.0	151.6	137.3	107.3	102.2	المشروبات والمرطبات
341.6	318.0	294.5	278.0	238.2	173.3	113.8	109.2	المشروبات الروحية
169.4	168.1	166.8	155.3	153.0	139.1	110.2	108.7	التبغ ومنتجاته
310.3	298.7	280.2	258.1	231.8	177.4	108.1	103.8	٢- الملابس والاحذية
327.7	316.3	298.1	274.1	244.4	185.4	111.1	103.4	أ- الملابس
271.9	262.9	248.9	235.4	211.7	162.0	99.9	99.3	ملابس رجالية

يتبع / ..

تابع الجدول رقم — ١٠٠ — الارقام القياسية لاسعار المستهلك خلال السنوات ١٩٨٧ ــ ١٩٩٤ (١٩٨٦ -

TABLE NO. — /1 — CONSUMER PRICE INDEX DURING 1987 - 1994 (1986 = 100). (Contd .)

1994	1993	1992	1991	1990	1989	1988	1987	مجموعات الانفاق
412.0	395.2	370.7	334.2	298.7	228.3	129.5	105.6	ملابس نسائية
303.8	293.7	276.0	252.8	216.0	157.9	102.6	107.9	ملابس بناتية وولادية واطفال
274.1	267.4	257.7	241.9	235.4	185.5	105.1	117.1	الاقمشة ومصاريف التفصيل
230.8	221.0	201.1	187.5	176.3	142.0	94.6	105.5	ب- الاحذية
258.7	253.6	232.5	210.0	199.9	157.1	106.6	104.2	احذية رجالية
231.8	222.4	205.9	189.4	180.6	142.9	85.2	95.6	احذية نسائية
218.4	187.5	164.7	162.1	149.0	125.3	93.1	97.0	احذية بناتية
189.4	187.0	166.5	164.3	148.9	126.8	89.7	129.8	احذية ولادية واطفال
162.7	159.3	143.7	138.2	130.9	117.6	103.6	96.7	٣- المسكن
152.2	151.5	130.4	124.2	118.3	110.2	103.5	100.9	الانفاق على المسكن وملحقاته
127.9	123.9	118.2	114.7	105.7	100.9	98.1	98.0	الوقود والانارة والمياه
246.1	218.3	203.1	197.2	187.5	148.2	106.1	94.1	الاثاث والمفروشات
222.6	226.5	222.6	219.6	205.9	171.0	113.8	108.6	الاجهزة المنزلية
302.0	296.7	286.6	281.7	264.2	203.3	119.8	107.4	الاواني المنزلية
168.0	171.9	171.3	163.4	159.1	134.3	105.5	102.0	مواد التنظيف
193.6	191.5	181.7	175.7	167.9	153.8	113.9	104.5	٤- السلع الاخرى والخدمات
190.5	192.6	178.3	171.6	164.1	158.3	116.7	103.4	النقل والمواصلات
159.7	149.7	138.8	131.2	123.8	119.6	108.7	104.5	التعليم
180.7	177.0	174.0	160.8	147.7	141.5	113.0	107.7	العناية الطبية
225.9	221.7	219.1	217.8	218.7	180.9	117.9	109.0	العناية الشخصية
269.8	265.3	262.5	262.3	246.3	198.2	111.3	100.0	الثقافة والترفيه

الأهمية النسبية للمجموعات الرئيسية والفرعية للأنفاق كما هي في عام ١٩٩٢م

جدول رقم — ١ — الارقام القياسية لاسعار المستهلك خلال السنوات ١٩٨٧ ـ ١٩٩٤ (١٩٨٦ = ١٠٠)

TABLE NO. — 1 — CONSUMER PRICE INDEX DURING 1987 - 1994 (1986 = 100).

مجموعات الانفاق	1987	1988	1989	1990	1991	1992	1993	1994
جميع المواد	99.8	106.4	133.8	155.4	168.1	174.8	183.1	189.7
١- المواد الغذائية	98.5	103.9	125.5	151.2	167.9	173.0	173.7	193.9
الحبوب ومنتجاتها	97.4	97.3	101.1	110.3	124.1	125.8	135.0	138.8
اللحوم والدواجن	98.3	95.4	117.1	163.2	176.6	180.7	179.7	191.9
الاسماك	103.7	136.7	187.0	210.1	240.4	237.9	249.3	261.4
الالبان ومنتجاتها والبيض	103.2	106.3	134.1	170.0	178.3	181.7	182.3	183.2
الزيوت والدهون	85.4	106.4	114.1	138.3	152.6	171.9	165.1	167.3
الفواكه	114.4	126.3	174.0	183.2	223.6	213.4	233.2	252.6
الخضار	91.9	96.0	134.5	131.1	154.5	162.0	148.7	179.4
البقول الجافة والمعلبة	97.7	95.9	107.8	150.2	159.9	174.1	178.0	180.5
التوابل	84.8	108.7	126.0	143.3	148.6	152.6	146.5	149.6
المكسرات	101.9	104.7	142.7	182.5	202.3	207.4	204.6	219.7
السكر ومنتجاته	103.0	108.2	120.0	148.9	191.4	192.6	193.8	197.3
الشاي والبن والكاكاو	81.3	83.5	96.8	112.1	115.6	115.3	114.7	152.7
مجموعة المأكولات الاخرى	102.2	105.4	131.6	158.8	166.6	171.9	176.0	179.9
المشروبات والمرطبات	102.2	107.3	137.3	151.6	175.0	187.4	189.1	191.4
المشروبات الروحية	109.2	113.8	173.3	238.2	278.0	294.5	318.0	341.6
التبغ ومنتجاته	108.7	110.2	139.1	153.0	155.3	166.8	168.1	169.4
٢- الملابس والاحذية	103.8	108.1	177.4	231.8	258.1	280.2	298.7	310.3
أ- الملابس	103.4	111.1	185.4	244.4	274.1	298.1	316.3	327.7
ملابس رجالية	93.3	99.9	162.0	211.7	.235.4	248.9	262.9	271.9

يتبع / ..

تابع الجدول رقم — ١٠٠ — الارقام القياسية لاسعار المستهلك خلال السنوات ١٩٨٧ — ١٩٩٤ (١٩٨٦ = ١٠٠)
TABLE NO. – /1 – CONSUMER PRICE INDEX DURING 1987 - 1994 (1986 = 100). (Contd.)

1994	1993	1992	1991	1990	1989	1988	1987	مجموعات الانفاق
412.0	395.2	370.7	334.2	298.7	228.3	129.5	105.6	ملابس نسائية
303.8	293.7	276.0	252.8	216.0	157.9	102.6	107.9	ملابس بناتية وولادية واطفال
274.1	267.4	257.7	241.9	235.4	185.5	105.1	117.1	اقمشة ومصاريف التفصيل
230.8	221.0	201.1	187.5	176.3	142.0	94.6	105.5	ب - الاحذية
258.7	253.6	232.5	210.0	199.9	157.1	106.6	104.2	احذية رجالية
231.8	222.4	205.9	189.4	180.6	142.9	85.2	95.6	احذية نسائية
218.4	187.5	164.7	162.1	149.0	125.3	93.1	97.0	احذية بناتية
189.4	187.0	166.5	164.3	148.9	126.8	89.7	129.8	احذية ولادية واطفال
162.7	159.3	143.7	138.2	130.9	117.6	103.6	96.7	٣ - المسكن
152.2	151.5	130.4	124.2	118.3	110.2	103.5	100.9	الانفاق على المسكن وملحقاته
127.9	123.9	118.2	114.7	105.7	100.9	98.1	98.0	الوقود والانارة والمياه
246.1	218.3	203.1	197.2	187.5	148.2	106.1	94.1	الاثاث والمفروشات
222.6	226.5	222.6	219.6	205.0	171.0	113.8	108.6	الاجهزة المنزلية
302.0	296.7	286.6	281.7	264.2	203.3	119.8	107.4	الاواني المنزلية
168.0	171.9	171.3	163.4	159.1	134.3	105.5	102.0	مواد التنظيف
193.6	191.5	181.7	175.7	167.9	153.8	113.9	104.5	٤ - السلع الاخرى والخدمات
190.5	192.6	178.3	171.6	164.1	158.3	116.7	103.4	التنقل والمواصلات
159.7	149.7	138.8	131.2	123.8	119.6	108.7	104.5	التعليم
180.7	177.0	174.0	160.8	147.7	141.5	113.0	107.7	العناية الطبية
225.9	221.7	219.1	217.8	218.7	180.9	117.9	109.0	العناية الشخصية
269.8	265.3	262.5	262.3	246.3	198.2	111.3	100.0	الثقافة والترفيه

دعم المواد التموينية المتوقع لعام ١٩٩٥ — سعر صرف الدولار ٧٠٠ فلس

الرقم	المادة	كمية الاستهلاك (ط)	سعر الشراء C&F دولار	دينار (ب)	المصاريف الاخرى دينار/طن (ج)	اجمالي الكلفة دينار/طن (د=ب+ج)	سعر البيع دينار (هـ)	دعم (ناقص) الطن (هـ - د ناقص)	دعم (ناقص) كامل الكمية/مليون
١- المواد الغذائية الاساسية									
أ-	القمح	٦٠٠٠٠٠	٩٩	١١٩	١٠,٦	١٣١,٦	٤٢,٠٤٠	٨٩,٥٦٠	٥٣,٧٠
ب-	ب-١- السكر مدعوم	٢٢٠٠٠	٤٤٠	٣٠٨	١٦	٣٢٤	١٣٠	١٩٤,٠	[illegible]
	ب-٢- السكر حر	٩٧٠٠٠					٣٤٠	-١٦,٠	١,٥٥
جـ-	جـ-١- الارز مدعوم	٦٠٠٠٠	٤٠٠	٢٨٠	١٦	٢٩٦,٠	١٥٠,٠	١٤٦,٠٠	[illegible]
	جـ-٢- الارز حر	١٨٠٠٠					٣٦٠,٠	-٦٤,٠٠٠	١,٢٠
د-	د-١- الحليب مدعوم	٧١٤٠٠٠ كارتونة	٣٢	٢٢,٤	,٤٢	٢٢,٨٠	١٣,٢	٩,٦	٦,٩
	د-٢- الحليب حر	١٤٠٠٠ كارتونة					٢١,٠	-١,٨	,٢٥-
									٨١,٦٥٠
٢- المواد العلفية									
أ-	الشعير	٤٠٠٠٠٠ عالمي	١١٨	٨٢,٦	١٦,١	٩٨,٧	٧٠,٠	٢٨,٧	١١,٥٠
		٢٠٠٠٠٠ سوري	٩١	٦٣,٧	١٢,٠	٧٥,٧	٧٠,٠	٥,٧	١,١٤
ب-	الذرة	٣٦٠٠٠٠	١٤٠	٩٨	١٢,٦	١١٠,٦	١٠٦,٠	٤,٦٠	١,٤٠
									١٤,٠٤

دعم المواد التموينية : ٦٥ ر ٨١ مليون دينار
دعم الاعلاف : ٠٤ ر ١٤ = =

الاجمالي ٦٩ ر ٩٥

الجدول رقم ١٦

عطوفة المدير العام الأكرم

تحية واحتراما :

أرجو إعلامكم ان القائمة المرفقة تتضمن السلع والخدمات التي يتم جمع أسعارها شهريا مقسمة الى المجموعات التالية :

١- مجموعة المواد الغذائية	عدد موادها	٢٦١
٢- مجموعة الملابس والأحذية	عدد موادها	٢١٢
٣- مجموعة المساكن ومحتوياتها	عدد موادها	١١٠
٤- مجموعة السلع الأخرى والخدمات	عدد موادها	١٥٦
المجموع		٧٣٩

وتفضلوا بقبول فائق التقدير

رئيس قسم الأسعار
مشهور الشنا

دائرة الإحصاءات العامة
قسم الأسعار وتكاليف المعيشة

قائمة السلع والخدمات التي تجمع أسعارها

١- مجموعة المواد الغذائية :

ت	السلعة/الحرفة	التسلسل	السلعة/الخدمة
	أرز مدعوم إيطالي + مصري	٣٣	لحم عجل مجمد
	أرز غير مدعوم إيطالي + مصري	٣٤	لحم ضأن مجمد (فخذ ...)
	أرز إسباني	٣٥	كبدة غنم طازجة (بلدي)
	أرز أميركي	٣٦	لحوم معلبة (ماركة الخاروف)
	طحين زيرو عبوة [١]	٣٧	دجاج طازج مذبوح من المسلخ
	طحين أبيض أوروبي	٣٨	دجاج حي
	طحين موحد	٣٩	دجاج مجمد (فرنسي)
	طحين قمح بلدي	٤٠	كبدة دجاج طازجة
	خبز كماج	٤١	سمك طازج
	خبز قمح بلدي	٤٢	سمك مجمد عرموطي بلا رأس
	كعك عادي / سادة	٤٣	سمك ثماني مجمد
	كعك سمسم حجم [S]	٤٤	سمك فيليه (عرموطي)
	قرشلة حلوة	٤٥	سمك فسيخ
	بتي فور	٤٦	سمك معلب (سردين) مغربي
	برغل ناعم	٤٧	سمك معلب طون ([illegible])
	فريكة مجروشة	٤٨	حليب طازج بقري (بلدي) [illegible]
	سميد بلدي (محلي)	٤٩	حليب معلب سائل ماركة كارنيشن
	سميد مستورد	٥٠	حليب بودرة نيدو
	مكرونة عبوة [٣]	٥١	حليب بودرة [illegible]
	شعيرية	٥٢	حليب بودرة دانو
	كيك قوالب حجم وسط [٥٠×٢٥]	٥٣	حليب بودرة [KL/1] ١كغم
	بسكويت محشي الإنتاج	٥٤	لبن رايب (كادولين) شركة الألبان
	بسكويت أطفال عادي (ماري)	٥٥	لبن رايب بقري ١كغم
	نشا	٥٦	لبن مخيض بلدي
	سيريلاك	٥٧	لبنة علبة (كادولين) شركة الألبان
	لحم ضأن بلدي مفروم	٥٨	لبنة بقر بطرية ١كغم
	لحم ضأن بلدي بعظمه	٥٩	لبنة غنم جافة ١كغم
	لحم ضأن مستورد طازج	٦٠	جبنة بيضاء مغلية
	لحم ماعز بلدي مفروم	٦١	جبنة بيضاء غير مغلية
	لحم عجل بلدي	٦٢	جبنة مثلثات (كيري)
	لحم عجل مستورد (طازج)	٦٣	جبنة مثلثات البقرة الضاحكة
	لحم جمل طازج	٦٤	جبنة مثلثات أبو الولد

تسلسل	السلعة / الخدمة	التسلسل	السلعة / الخدمة
٦	جبنة علب ماركة كرافت	٩٩	حمص علب صيني
٦	جبنة تنكوان تركي	١٠٠	حمص علب أردني
٦	جبنة مبراد قالب كبير (شوك)	١٠١	بازيلا علب أردني
٦	قشطة (نستله)	١٠٢	فاصوليا علب أردني
٦	جميد بلدي	١٠٣	فلفل أسود مطحون
١	جميد سوري (مستورد)	١٠٤	سردينات تنكة ممتازة
١	زبدة باكيت ماركة لورباك	١٠٥	هيل قهوة صنف ممتاز
١	زبدة بلدية	١٠٦	ملح طعام محلي
	حليب أطفال نيدو (سيليل)	١٠٧	ملح طعام مستورد
	حليب أطفال نيدو (S 26)	١٠٨	روح الخل
	حليب بودرة مدعوم (جبينا)	١٠٩	كبريتات بكلكة صنف ممتاز [illegible]
	حليب بودرة غير مدعوم (عليا)	١١٠	كبريتات بكلكة عادي
	سمن بلدي	١١١	[illegible]
	بيض حجم كبير	١١٢	كابتشو هندي
	زيت زيتون بلدي	١١٣	فستق سوداني محمص
	زيت زيتون مستورد (تونس)	١١٤	لوز مقشر (غير محمص)
	زيت ذرة (علا منية)	١١٥	سكر مدعوم
	زيت ذرة (سيتي)	١١٦	سكر غير مدعوم
	زيت عباد الشمس (ليسيور)	١١٧	حلاوة طحينية سادة
	زيت فول الصويا (دولي)	١١٨	حلاوة طحينية محشية
/	سمنة الغزال	١١٩	مربى مشمش
/	سمنة ماينا	١٢٠	عسل بلدي
٨	سمنة البرتقالة بالبلوب	١٢١	عسل النحل مستورد (انجليزي)
٨	عدس حب بلدي	١٢٢	حلويات معكلة محشية فستق حلبي
/	عدس أحمر مجروش بلدي	١٢٣	كنافة نابلسية
٢	عدس أحمر مجروش مستورد	١٢٤	بلورية بالفستق الحلبي
٥	حمص حب غزة (٨)	١٢٥	مبرومة بالفستق الحلبي
٢	فول حب صغير	١٢٦	بقلاوة بالفستق الحلبي
٢	فول مجروش	١٢٧	غريبة
٩	فاصوليا ناشفة حب صغير	١٢٨	ملبس مشكل ممتاز (أجنبي)
٢	لوبيا ناشفة	١٢٩	[illegible] (أبيض وحلواني)
٩	بازيلا ناشفة	١٣٠	شوكولاتة محلية (ترو)
٩	فول علب صغير	١٣١	شوكولاتة محلية (سلطانة)
٢	فول علب أردني	١٣٢	شوكولاتة مستوردة (كيت كات)

تسلسل	السلعة / الخدمة	التسلسل	السلعة / الخدمة
١٢	دبس تمر عراقي	١٦٧	بابونج
١٢	راحة معطرة	١٦٨	[illegible]
١٢	شاي باكيت الغزالين + النزوح	١٦٩	حلبة
١٢	شاي بالكيلو (الغزالين)	١٧٠	[illegible]
١٢	شاي بالكيلو (الولد) عود	١٧١	خميرة
١٢	شاي بالكيلو (المحباسي) عود	١٧٢	ماء الزهر والورد
١٤	شاي أكياس (ليبتون)	١٧٣	مياه معدنية (الكوثر)
١٤	شاي أكياس (الغزالين)	١٧٤	بيبسي كولا (زجاجة)
١٤	قهوة مطحونة صنف محروقة	١٧٥	ميرندا (زجاجة)
١٤	قهوة حب صنف ممتاز	١٧٦	تيم (زجاجة)
١٤	كاكاو	١٧٧	(سبرايت، ميرندا، تيم) علب
١٤	نسكافيه علب تنك	١٧٨	شراب تانج [illegible]
١٤	[illegible]	١٧٩	عصير ذاكي
١٤	زعتر [illegible] ممتاز	١٨٠	عصير رانيا [illegible]
١٤	طحينة	١٨١	عصير مشكل فواكه (كوكتيل أردني)
١٤	زيتون مكبوس أسود	١٨٢	عصير عادي (كوكتيل أردني)
١٤	زيتون مكبوس أخضر	١٨٣	[illegible]
١٢	رب البندورة	١٨٤	بيرة امستل حجم كبير (زجاجة)
١٤	مرتديلا [illegible] حجم كبير	١٨٥	بيرة امستل (علب)
١٤	ماجي مكعبات	١٨٦	ويسكي [illegible]
١٥	شوربة دجاج ماجي	١٨٧	[illegible]
١٥	شوربة خضار	١٨٨	ويسكي [illegible]
١٥	جوز [illegible] ممتاز	١٨٩	عرق حداد
١٥	صنوبر اسباني	١٩٠	عرق النخلة
١٥	صنوبر تركي	١٩١	نبيذ [illegible] (أبيض)
١٥	صنوبر صيني	١٩٢	نبيذ كريمزان
١٥	حمص حاضر (صحن)	١٩٣	كونياك مارتل
١٦	فول حاضر (صحن)	١٩٤	كونياك دي لوكس
١٦	فلافل	١٩٥	جن بولز
١٦	جوز هند	١٩٦	جن كوردان (أجنبي)
١٦	مخلل مشكل	١٩٧	سجاير نوع رفيع
١٦	يانسون	١٩٨	سجاير جولد ستار
١٦	قرفة	١٩٩	سجاير فلاديلفيا
١٦	مرمية ناشفة	٢٠٠	سجاير كمال

تسلسل	الخدمة / السلعة	التسلسل	الخدمة / السلعة
٢٠١	سجائر ريم	٢٣٥	برتقال بشموطي
٢٠٢	سجائر توب / توستي	٢٣٦	برتقال بلنسي
٢٠٣	سجائر اجنبي (كنت)	٢٣٧	مندلينا
٢٠٤	سجائر اجنبي (مارلبورو)	٢٣٨	كلمنتينا
٢٠٥	تمباك عجمي	٢٣٩	ليمون حامض
٢٠٦	بندورة	٢٤٠	جريب فروت
٢٠٧	بطاطا بلدية	٢٤١	موز
٢٠٨	بطاطا مستوردة	٢٤٢	تفاح دبل رد
٢٠٩	بصل ناشف	٢٤٣	تفاح ستاركن
٢١٠	بصل أخضر	٢٤٤	تفاح جولدن
٢١١	ثوم ناشف	٢٤٥	عنب بلدي
٢١٢	باذنجان حجم صغير	٢٤٦	بطيخ بلدي
٢١٣	باذنجان عجمي	٢٤٧	بطيخ مستورد
٢١٤	كوسا حجم صغير	٢٤٨	شمام عادي
٢١٥	كوسا حجم كبير	٢٤٩	شمام اناناس
٢١٦	فاصوليا خضراء (بلدية)	٢٥٠	مشمش
٢١٧	باميا خضراء	٢٥١	خوخ
٢١٨	فول أخضر	٢٥٢	أجاص
٢١٩	ملوخية خضراء	٢٥٣	دراق
٢٢٠	فلفل أخضر حار	٢٥٤	جوافه
٢٢١	فلفل أخضر حلو	٢٥٥	رمان
٢٢٢	سبانخ	٢٥٦	تين
٢٢٣	زهرة بلدية	٢٥٧	تمر / رطب
٢٢٤	ملفوف	٢٥٨	برقوق
٢٢٥	لوبيا خضراء	٢٥٩	كرز
٢٢٦	بازيلا خضراء	٢٦٠	أسكدنيا
٢٢٧	خيار حجم صغير	٢٦١	[illegible]
٢٢٨	بقدونس / نعنع / كزبرة		
٢٢٩	جزر		مجموعة المواد الغذائية = ٢٦١ صنف
٢٣٠	لفت		
٢٣١	شمندر		
٢٣٢	خس		
٢٣٣	فجل		
٢٣٤	برتقال أبوصرة		

٢- الملابس والأحذية

تسلسل	السلعة / الخدمة	التسلسل	السلعة / الخدمة
١	بدلة رجالي شتوية كنزدين ايطالي	٣٤	بنطلون ترجال مستورد ايطالي او انجليزي
٢	بدلة رجالية [illegible] صوف بوليستر ايطالي	٣٥	بنطلون كنزدين مستورد ياباني أو صيني
٣	بدلة رجالية شتوية جوخ [illegible] ايطالي	٣٦	بنطلون [illegible] محلي
٤	بدلة رجالية صيفية كنزدين المانيا او ايطالي	٣٧	بنطلون كوردروي مستورد صيني او ياباني
٥	بدلة رجالية صيفية بوليستر ايطالي	٣٨	بنطلون سبور مستورد ياباني او صيني
٦	بدلة رجالية سفاري كوطون بوليستر ايطالي	٣٩	بنطلون جينز مستورد صيني او ياباني
٧	بدلة رجالية سفاري [illegible] صيني او كوري	٤٠	طقم عربي رجالي صيفي
٨	معطف رجالي مستورد [illegible] المانيا او ايطالي	٤١	طقم عربي رجالي شتوي
٩	جاكيت رجالي جوخ [illegible] مستورد	٤٢	دشداشة صيفي رجالي
١٠	جاكيت [illegible] رجالي مستورد ايطالي او ياباني	٤٣	دشداشة رجالي شتوي محلي
١١	جرزاية رجالية صوف كم طويل [illegible]	٤٤	ربطة عنق [illegible] المانية
١٢	جرزاية رجالية اكريليك صوف ايطالي	٤٥	ربطة عنق حرير [illegible]
١٣	جرزاية رجالية [illegible] اكريليك [illegible] محلي	٤٦	ربطة عنق [illegible]
١٤	جرزاية رجالي صوف محلي	٤٧	حزام جلد رفيع
١٥	قميص رجالي خارجي [illegible]	٤٨	حزام جلد عريض
١٦	قميص رجالي خارجي كتان ايطالي	٤٩	فستان [illegible] مستورد صيني
١٧	قميص خارجي [illegible]	٥٠	فستان صوف اجنبي [illegible]
١٨	قميص خارجي رجالي صوف اردني	٥١	فستان صوف اكريليك بوليستر [illegible]
١٩	قميص + كلسون رجالي قطن [illegible]	٥٢	فستان [illegible] اسود بوليستر اجنبي
٢٠	قميص كلسون داخلي قطن ملون صيني	٥٣	فستان كتان ايطالي [illegible]
٢١	بيجاما صيفية رجالي ماركة [illegible]	٥٤	فستان ماكسي [illegible] المانيا او ايطاليا [illegible]
٢٢	بيجاما شتوية ماركة [illegible]	٥٥	فستان حرير ياباني [illegible]
٢٣	بيجاما صيفية مستوردة صيني	٥٦	فستان [illegible] ايطالي [illegible]
٢٤	بيجاما شتوية مستوردة صيني	٥٧	تنورة كنزدين صيني [illegible]
٢٥	جرابات قطن مستوردة	٥٨	تنورة جينز صيني [illegible]
٢٦	جرابات رجالي نايلون محلي	٥٩	تنورة ترجال صيني [illegible]
٢٧	روب حمام بشكير مستورد	٦٠	تنورة جوخ [illegible]
٢٨	روب حمام بشكير سوري	٦١	تنورة صوف [illegible]
٢٩	حطة رجالية حمراء	٦٢	تنورة بوليستر [illegible]
٣٠	حطة رجالية بيضاء	٦٣	جرزاية صوف [illegible]
٣١	[illegible] رجالية [illegible]	٦٤	جرزاية صوف ماركة [illegible]
٣٢	عقال سوري ماركة المركز	٦٥	جرزاية قطن محلي
٣٣	بنطلون رجالي مستورد [illegible]	٦٦	بلوزة قطن او اكريليك [illegible]

ت	السلعة / الخدمة	المتسلسل	السلعة / الخدمة
٦٧	بلوزة نايلون بوليستر صيني	١٠١	استاربتترون محلي
٦٨	بلوزة صوف اكريلك ايطالي	١٠٢	روب حمام ستاتي تكير سوري
٦٩	جرابات صوف مستوردة	١٠٣	روب حمام ستاتي سكانس أجنبي
٧٠	جرابات نايلون محلي	١٠٤	دشداشة [illegible] خياطة محلية
٧١	قميص ستاتي حريرية مستوردة	١٠٥	دشداشة تترون ستاتي خياطة محلية
٧٢	قميص حرير مستورد	١٠٦	جلباب شرعي صوف [illegible] خياطة محلية
٧٣	قميص [illegible] محلي	١٠٧	جلباب شرعي بوليستر خياطة محلية
٧٤	قميص نوم لينو ماكسي ايطالي	١٠٨	بنطلون ستاتي صوف خياطة محلية
٧٥	قميص نوم صيني	١٠٩	بنطلون ستاتي صوف خياطة محلية
٧٦	قميص نوم بيبي [illegible] ايطالي	١١٠	بنطلون ستاتي استرتش
٧٧	كلوت قطن اسباني	١١١	بنطلون ستاتي جينز
٧٨	كلوت نايلون صيني	١١٢	بنطلون ستاتي جينز كيلوت
٧٥	كلوت استرتش محلي	١١٣	معطف نسائي مستورد
٨٠	شلحة برلون ايطالي	١١٤	فستان نسائي حريرية محلي
٨١	شلحة قطن سوري	١١٥	فستان نسائي صوف محلي
٨٢	شلحة برلون لبناني	١١٦	جاكيت نسائي صوف صيني
٨٣	كرسونات بوليستر ايطالي	١١٧	قميص نوم نسائي بوبلين محلي
٨٤	كولونات نايلون اسباني	١١٨	قميص نوم نسائي فانيلا محلي
٨٥	كورسيهات استرتش سوري	١١٩	كلوتات قطن صيني
٨٦	كورسيهات بوليستر وسباندو ايطالي	١٢٠	كلوت استرتش محلي
٨٧	ستيانات دانتيل ايطالي او اسباني	١٢١	شلحة قطن سوري
٨٨	ستيانات حريرية على قطن مستوردة	١٢٢	شلحة برلون محلي
٨٩	ستيانات صناعة محلية	١٢٣	كولونات صوف صيني
٩٠	جاكيت مخمل ايطالي	١٢٤	بيجاما نسائي فانيلا شتوية محلي
٩١	جاكيت صوف + صوف مستورد	١٢٥	بيجاما نسائي بوبلين صيفي محلي
٩٢	طقم ستاتي جاكيت + تنورة صوف [illegible]	١٢٦	مريول مدرسي نسائي ابتدائي
٩٣	طقم ستاتي جاكيت تنورة شتوي صوف	١٢٧	مريول نسائي للمرحلتين المتوسطة والثانوية
٩٤	بالطو ستاتي مستورد [illegible]	١٢٨	جرابات نسائي قطن سوري
٩٥	بالطو صوف محلي	١٢٩	جرابات نسائي استرتش محلي
٩٦	بيجاما قطن محلي	١٣٠	بدلة مدرسية كوردروي صيني
٩٧	بيجاما تترون محلي	١٣١	بدلة مدرسية صيفي صيني
٩٨	بيجاما لينو مستوردة	١٣٢	[illegible] مدرسية تترون خياطة محلية
٩٩	اشاربات حرير مستوردة	١٣٣	[illegible] مدرسية صوف صيني او ياباني
١٠٠	اشاربات صوف محلي	١٣٤	جاكيت مدرسية [illegible] صيني

ت	السلعة / الخدمة	المتسلسل	السلعة / الخدمة
١٣	بدلة مدرسية [illegible] ايطالي	١٦٩	[illegible] جرسيه [illegible] ياباني
١٣	بدلة مدرسية [illegible] للمرحلة الابتدائية	١٧٠	أجور خياطة بدلة رجالي
١٣	بدلة مدرسية [illegible] للمرحلة الثانوية	١٧١	أجور خياطة جاكيت
١٣	قميص وكيلوت ولادي قطن [illegible]	١٧٢	أجور خياطة بنطلون رجالي
١٣	قميص وكيلوت ولادي قطن صيني	١٧٣	أجور خياطة لقم عربي
١٤	[illegible] ولادي وبناتي صوف [illegible] محلي	١٧٤	أجور خياطة فستان بدون بطانة
١٤	بلوزة ولادي وبناتي صوف خياطة محلية	١٧٥	أجور خياطة فستان مبطن
١٤	بنطلون ولادي وبناتي ترنسبيل خياطة محلية	١٧٦	أجور خياطة لقم ستاتي
١٤	بنطلون ولادي وبناتي جينز صيني او كوري	١٧٧	أجور خياطة تنورة ستاتي
[illegible]	بنطلون ولادي وبناتي جينز خياطة محلية	١٧٨	أجور خياطة بدلة ولادي
١٤	[illegible] ولادي وبناتي صوف خياطة محلية	١٧٩	أجور خياطة فستان بناتي
١٤	بنطلون ولادي وبناتي كوردروي صيني	١٨٠	كلف
١٤	بدلة رياضة ولادية وبناتية صيني	١٨١	صوف تريكو
١٤	بيجاما ولادي صيني كم طويل	١٨٢	خيوط (قطنية) وحريرية
١٤	بيجاما ولادي شتوية صينية	١٨٣	حذاء رجالي جلد ونعل صناعي اردني
١٤	جرابات ولادي قطن محلي	١٨٤	حذاء رجالي جلد ونعل ايطالي
١٤	جرابات ولادي نايلون محلي	١٨٥	بوط رجالي جلد ونعل اردني
[illegible]	[illegible] كيلوت طفل محلي	١٨٦	بوط رجالي جلد ونعل ايطالي
١٥	طقم طفل صوف قطعتان اردني	١٨٧	حذاء رجالي جلد اردني
١٥	[illegible] طفل [illegible] ياباني	١٨٨	صندل رجالي جلد محلي
١٥	طقم طفل شتوي سوري قطعتان	١٨٩	جزمة رجالي
١٥	جهاز [illegible] كامل سوري	١٩٠	حذاء ستاتي كعب عالي جلد ونعل صناعي اردني
١٥	جهاز [illegible] كامل صيني	١٩١	حذاء ستاتي جلد ونعل ايطالي
١٥	قماش بدلة رجالي صوف [illegible]	١٩٢	بوط ستاتي جلد ونعل صناعي اردني
١٥	قماش بدلة رجالي صوف اردني	١٩٣	بوط ستاتي جلد ونعل ايطالي
١٦	قماش ترجال فرنسي مخلوط	١٩٤	صندل ستاتي جلد ونعل لبناني
١٦	قماش ترشيل مخلوط	١٩٥	صندل ستاتي جلد محلي
١٦	قماش صوف سادة ايطالي	١٩٦	حذاء بناتي جلد ونعل صناعي اردني
١٦	قماش صوف سادة انكليزي	١٩٧	حذاء بناتي جلد ونعل ايطالي
١٦	قماش قطن ايطالي	١٩٨	صندل بناتي جلد محلي
١٦	قماش قطن بوليستر ايطالي	١٩٩	بوط بناتي محلي
١٦	قماش حرير بوليستر ايطالي	٢٠٠	بوط بناتي مستورد
١٦	قماش حرير بوليستر فرنسي	٢٠١	حذاء ولادي جلد ونعل صناعي اردني
١٦	قماش حريرية [illegible] ياباني	٢٠٢	حذاء ولادي جلد ونعل ايطالي

التسلسل	السلعة / الخدمة
٢٠٣	صندل رجالي جلد محلي
٢٠٤	حذاء رجالي جلد أجنبي
٢٠٥	بوط رجالي جلد نعل كردي
٢٠٦	بوط رجالي مستورد
٢٠٧	حذاء رجالي بلاستيك
٢٠٨	حذاء نسائي جلد محلي
٢٠٩	بوط طفل جلد ونعل اردني
٢١٠	بوط طفل جلد ونعل إيطالي
٢١١	بوط رياضة صيني
٢١٢	بوط رياضة محلي

مجموعة الملابس والاحذية ... ٢١٢ صنف

* السلع المنزلية والخدمات في المساكن

التسلسل	السلعة / الخدمة	التسلسل	السلعة / الخدمة
١	رسوم بلدية أشتراكات	٣٤	سجاد بلجيكي او تشيكي
٢	كهرباء	٣٥	حصيرة نايلون محلية ٢ قرادات ٢×٢
٣	ماء	٣٦	قنفة برادي كتانة بوليستر ٢
٤	غاز	٣٧	حرامات صوف عراقية
٥	[illegible]	٣٨	حرامات صوف أكريليك محلي
٦	[illegible]	٣٩	لحاف اسفنج قطنة سوري نمرة ١ جو
٧	نفط عادي	٤٠	فرشة تخت مضغوط
٨	كبريت ثلاث نجوم	٤١	فرشة ارضية اسفنج
٩	بطاريات بيرك جافة	٤٢	مخدة اسفنج مع وجه
١٠	غرفة جلوس أجنبي	٤٣	مخدة قطنة اسفنج سوري
١١	غرفة جلوس محلية	٤٤	شرشف كتانة محلي مجوز
١٢	غرفة سفرة محلية	٤٥	شرشف بشكير مجوز مستورد
١٣	غرفة سفرة أجنبية	٤٦	ثلاجة مستورد ايطالي اندسيت ١٤
١٤	غرفة نوم فورمايكا مجوز	٤٧	ثلاجة مستورد اردني ١٢ قدم
١٥	غرفة نوم عادية مجوز	٤٨	مجمدة (فريزر) ١٢ قدم اندسيت
١٦	غرفة نوم مستوردة مجوز	٤٩	مكواة كهربائية كالور
١٧	غرفة صالون محلية	٥٠	مكواة كهربائية بخار كالور
١٨	سرير خشب محلي	٥١	سخان كهربائي [illegible]
١٩	كرسي خشب محلي منجد	٥٢	مدفأة كهربائية يابانية [illegible]
٢٠	كرسي كروم مستورد	٥٣	مدفأة غاز
٢١	طاولة خشب صناعة محلية فورمايكا	٥٤	صوبة كاز [illegible] يابانية
٢٢	طاولة خشب مستوردة	٥٥	صوبة علاء الدين ملكة (١٥)
٢٣	خزانة فورمايكا ٦ ابواب محلي	٥٦	مكيف هواء مستورد [illegible]
٢٤	مكتبة خشب [illegible]	٥٧	آلة خلاطة [illegible]
٢٥	[illegible]	٥٨	مروحة مع عمود ناشيونال
٢٦	صور ولوحات	٥٩	مروحة مع قاعدة [illegible]
٢٧	[illegible] طاولة	٦٠	غسالة [illegible]
٢٨	تحف وتماثيل	٦١	غسالة [illegible]
٢٩	[illegible]	٦٢	غسالة [illegible]
٣٠	خزانة مطبخ (محلية)	٦٣	مكنسة كهربائية [illegible]
٣١	مرآة	٦٤	مكنسة كهربائية [illegible]
٣٢	[illegible]	٦٥	ماكينة خياطة [illegible]
٣٣	طاولة [illegible]	٦٦	ماكينة خياطة كهربائية [illegible]

	السلعة/الخدمة	المسلسل	السلعة/الخدمة
	فرن غاز (٥) عيون شوايه	١٠١	معجون حولرن
	فرن غاز ... عادي	١٠٢	فلاستين
	طباخ غاز	١٠٤	للوركس
	بريموس بيتوود	١٠٥	محارم ناعمة حجم كبير
	صحون صيني	١٠٦	محارم تواليت
	فناجين قهوة	١٠٧	بف باف
	فناجين شاي	١٠٨	ديتول
	كاسات ماء بلاستيك	١٠٩	مكنسة قش يدوية
	كاسات ماء ميلامين	١١٠	قشاطه صبون
	كاسات ماء زجاج	١١١	بنزين سوبر لتر
	كاسات شاي زجاج	١١٢	بنزين عادي
	جاطات بلاستيك	١١٣	تشحيم وغسيل السيارة
	جاطات ميلامين	١١٤	سيارة قاصد داتسون
	ابريق شاي مدهون	١١٥	تاية سيارة قاصد
	ابريق شاي ستيل	١١٦	سيارة تقاصد بالمنطقة
	طنجرة المنيوم	١١٧	استخراج الرخصة
	طنجرة شيفال	١١٨	أجور سرفيس داخل المدينة
	طنجرة ضغط (بريستو)	١١٩	سرفيس بين المدن
	بكرج قهوة مدهون	١٢٠	تكسي داخل المدينة
	بكرج قهوة ستنلس	١٢١	باص داخل المدينة
	سكاكين ستنلس ستيل	١٢٢	باص بين المدن
٨	شوك ستنلس ستيل	١٢٣	السفر جوا عمان الدوحة
٨	ملاعق	١٢٤	عمان ابوظبي
٩	صواني المنيوم	١٢٥	لندن
٩	صواني شيفال	١٢٦	اشتراك الهاتف
٩	مقلاية المنيوم	١٢٧	اجور بريد داخل الاردن
٩	مقلاية أميل مع غطاء	١٢٨	خارج الاردن
٩	اوالي باليد بايركس فرنسي	١٢٩	اوروبا
٩	سيرفي	١٣٠	برقية داخل الاردن
٩	دلة شاي	١٣١	خارج الاردن/الدول العربية
٩	سلايد	١٣٢	رسوم مدرسية (ثالث ابتدائي)
٩	برسيل	١٣٣	رسوم مدرسية (تاسع)
٩	أريال	١٣٤	(ثالث ثانوي)
١	تايد	١٣٥	حضانة وروضة اطفال
١	ندى	١٣٦	ثمن دفتر (٩٦) ورقة

السلعة/الخدمة	المسلسل	السلعة/الخدمة
ثمن دفتر عربي (٤٢) ورقة	١٧١	اجور فحص دم E.S.R
قلم رصاص H.B	١٧٢	اجور زراعة دم
قلم حبر جاف BIC	١٧٣	اجور فحص بول
مسطرة خشب ٣٠سم	١٧٤	اجور زراعة بول
براية	١٧٥	اجور تصوير رأس بسيط (رقبة)
محاية	١٧٦	اجور تصوير اشعة للرئة (معدة)
علبة ادوات هندسية	١٧٧	اجور قابلة قانونية
آلة حاسبة كاسيو F151B	١٧٨	غرام ذهب عيار ٢١
رسوم كلية مجتمع	١٧٩	ذهب ايطالي عيار ١٨
رسوم جامعية	١٨٠	عقد ذهب ايطالي عيار ١٨
جهاز قياس الضغط	١٨١	حلق ذهب ايطالي عيار ١٨
اكمول حب ٥٠٠ ملغم	١٨٢	اسوارة ذهب مبرومة عيار ٢١
الجوسيد للكبار باكيت ٦ حبات	١٨٣	اجور غسيل وكوي بدلة رجالي
ريفانين للاطفال (تحاميل)	١٨٤	اجور غسيل وكوي بدلة نسائي
فياليوم ٥ ملغم	١٨٥	قميص
أدمين بل	١٨٦	فستان نسائي
سلبيرين (بنارين) بلموه معقمة	١٨٧	طقم
داي جونكسين/ لانوكسين 025.	١٨٨	شورت
سكر بنيد للرشح	١٨٩	اجور حلاقة رجالية
تيودينول لمنع الحمل	١٩٠	اجور تصفيف شعر النساء
لانزكسين ... للاطفال	١٩١	سشوار كهربائي جولنكس
دواء برونكو للاطفال	١٩٢	ماكينة حلاقة رجالي جليت G2
نظارات طبية	١٩٣	عادي
عدسات لاصقة	١٩٤	شفرات جيليت G2
عملية ولادة في مستشفى عام (طبيعية)	١٩٥	شفرات ناسيونال ابيض
خاص	١٩٦	احمر
عملية زائدة دودية مستشفى عام	١٩٧	ماكس فاكتور (كامل)
خاص	١٩٨	البيبا تركس
طقم اسنان (تركيب)	١٩٩	بودرة اطفال جونسون
اجور خلع الضرس	٢٠٠	صابون تواليت لوكس
تركيب حشوة الضرس فضة	٢٠١	صابون حمام/ نعامة
كشفية طبيب عام	٢٠٢	فناجين
خاص (دوماني)	٢٠٣	جمل
سعر السلايد	٢٠٤	صابون عنبر الزيتون

طبق الأصل

السلعه/الجزئيه	المتسلسل	السلعه/الجزئيه
شامبو معيشه ٢١ كبير	٤٠	تلفزيون ملون فيليبس المانى ٢٦ بوصه
شامبو سعد سللو	٤١	" " ابيض واسود ناشيونال
فرشاة اسنان	٤٢	" " " " توشيبا
معجون اسنان كبير كولينوس	٤٣	فيديو شب " ناشيونال
معجون حلاقه ارازمك كبير	٤٤	" " VHS ٤ رؤوس
ساعة يد رجالي سويسري عادي	٤٥	كاميرا كانون AE
" " " " اوتوماتيك	٤٦	فيلم عادي ساكورا
" " " " كوارتز	٤٧	" ملون "
" " نسائي سويسري عادي	٤٨	شريط فيديو VHS ٣ ساعات
" " " " اوتوماتيك	٤٩	اجور تسجيل فيديو ساعه
" " " " كوارتز	٥٠	شريط كاسيت مسجل
حقيبة يد نسائيه جلد محليه	٥١	اجور تسجيل كاسيت مسجل
" " " مستورده	٥٢	لعبة اطفال يابانى BARBI
حقائب مدرسيه جلد	٥٣	ترميم وصيانة المسكن
نظارات شمسيه رجالي	٥٤	رسوم قضيه
" " نسائي	٥٥	اجور خدم حقيقيه
بشاكير حجم وسط انتاج محلي	٥٦	" " غير حقيقيه
" " " مستورد سوري	٥٧	" سائق خصوصي
بيبي فاين بلاستيك ٢٠ فوطه	٥٨	" جنائني
سوبر بيبي فاين ٥-١٠ كغم حجم وسط	٥٩	مصاريف حفلات افراح
سندريلا	٦٠	" " مآتم
جريدة الرأي والدستور والشعب	٦١	تحميض افلام ملونه
مجلة العربي	٦٢	تصليح وصيانة الاثاث
مجلة فيروز	٦٣	كتب مدرسيه لغه عربيه
تذكرة سينما صالة	٦٤	" رياضيات
" " لوج	٦٥	صيانة اجهزة كهربائيه
عربات اطفال	٦٦	تصليح وصيانة السياره
ورود وازهار		
رسيفر تلفزيون		مجموع السلع الاصليه والجزئيات = ٦٦
راديو مسجل حجم وسط توشيبا		
" " " ناشيونال		المجموع العام = ٧٢٩
" " سانيو ريتم ٧١١		
غسالة فيليبس		
تلفزيون ملون ياباني شباب ٢٠ بوصه		مادة مفقوده
" " ناشيونال ياباني ٢٠ بوصه ملونه		

بسم الله الرحمن الرحيم

تطور اسعار السلع الاساسية في سلة غذاء الاسرة الاردنية

من عام ١٩٩٢ ولغاية ١٩٩٤/١٢/١٤

السلعة	متوسط سعر السلعة في عام ١٩٩٢ بالقرش	متوسط سعر السلعة في عام ١٩٩٣ بالقرش	متوسط سعر السلعة في عام ١٩٩٤ بالقرش	٪ + او - بين عامي ٩٢ / ٩٤
الخضار				
الخيار	٤٥	٥٤	٦٠	٪١٥
البندورة	٣٥	٣٠	٦٥	٪١١٦
البطاطا	٢٨	٣٥	٤٠	٪١٤
الباذنجان	١٥	١٨	٢٥	٪٣٨
الكوسا	٣٤	٦٥	٤٠	٪٦٢,٥-
القرنبيط	٢١	٢٣	٢٥	٪٨,٧
الزهرة	١٨	٢٤	٣٥	٪٤٥,٨
فاصوليا خضرة	٤٥	٩٠	٨٠	٪١٢,٥-
سبانخ	٢٠	٢٥	٢٥	—
بصل ناشف	٢٣	٢٨	٥٥	٪٩٦
ثوم	٦٠	٦٥	٨٠	٪٢٣
ليمون	٢٥	٣٢	٤٥	٪٤١
جزر	٢٠	٢٠	٢٧	٪٣٥
فلفل حار	١٥	٣١	٣٢	٪٣
فلفل حلو	١٠	٤٥	٣٥	٪٢٢
فجل	١٦	٢٠	٥٥	٪٢٥
الفواكه				
برتقال ابوصرة	٤٨	٦٥	٦٠	٪٨-
برتقال شموطي	٤٠	٦٠	٥٥	٪٩-
برتقال بلدي	٢٤	٣٥	٤٠	٪١٦
تفاح	٧٠	٨٠	٨٠	—

السلعة	متوسط سعر السلعة في عام ١٩٩٢ بالقرش	متوسط سعر السلعة في عام ١٩٩٣ بالقرش	متوسط سعر السلعة في عام ١٩٩١ القرش	% + او - بين عام ١٩٩٣م
منتلينا	٢٥	٢٧	٣٠	١١٪
موز	٧٠	٧٥	٧٥	—
جريفوت	٢٠	٢٣	٣٠	٣٠٪-
مرتديلا يونيوم	١٦٥	١٨٠	٢٣٠	٢٨٪
مرتديلا المراعي	١٣٥	١٥٠	١٩٠	٢٧٪
الحليب الطازج	٣٢	٣٨	٥٠	٣١,٥٪
فول الارز بالعلبة	١٦	٢٢	٣٠	٣٦٪
الحمص بالعلبة	١٦	٢٠	٣٠	٥٠٪
التونة	٣٨	٤٣	٥٠	١٦٪
الشاي	١٤٥	١٤٥	١٢٥	١٤٪-
سمنة الغزالين	/	١٢٥	١٥٠	٢٠٪
المبيرلاك	/	/	٢٣٠	٠
جبنة كيري	/	٤٥	٥٣	١٧,٧٪
جبنة موزيذ	/	٩٥	١٠٠	٥٪
جبنة شدر	/	١٣٠	١٤٥	١١,٥٪
شوربة ماجي	/	٥٠	٥٥	١٠٪
قمر الدين / الغزال	/	١٢٥	١٢٥	.
جوز ١ ك	/	٦٥٠	٤٥٠	٣١٪-
لوز ١ ك	/	٦٤٠	٦٤٠	—
صنوبر / وقيه	/	٣٥٠	٤٠٠	١٤٪
يونيوم / كبير	/	٣٣٢	٣٨٦	١٦٪
علبة فول كالفورنيا	/	٣٢	٤٠	١٥٪
بازيلا / الارز	/	٣٥	٤٠	١٤٪
علبة لحمه / زوان	/	٩٠	١٠٠	١١٪
علبة كرافت / كبير	/	١٠٠	١٣٥	١٨٪

السلعة	متوسط سعر السلعة في عام ١٩٩٢ بالقرش	متوسط سعر السلعة في عام ١٩٩٣ القرش	متوسط سعر السلعة في عام ١٩٩١ بالقرش	% + او - بين عام ٩٣ / ٩١
هوت دوغ / توليت	/	١٢٥	١١٠	١٢٪-
فاصوليا علب	/	٤٠	٥٥	٣٧,٥٪
كاتشاب / كالفورنيا	/	٦٥	٩٥	٤٦٪
كاتشاب / كيمال	/	٦٥	٧٢,٥	١١,٥٪
نسكافيه ٢٠٠غرام	/	٣٨٥	٥٠٠	٣٠٪
عسل ٦٠٠ غ لانجيز	/	٢٢٥	٤٥٠	١٠٠٪
القهوه ٢٥٠غم	٥٥	٦٥	١٦٥	١٥٤٪

تحليل تكلفة المبيعات والمبيعات للمواد التموينيه والعلفيه لعام ٩٩٤

الصنف	كلفة المبيعات / طن		كلفة الوحده/ طن		المبيعات				سعر البيع		الفائض (العجز)	
	فلس	دينار	فلس	دينار	كغم	طن	فلس	دينار	فلس	دينار	فلس	دينار
قمح مستورد	٣٦	٧١٧٠٤٦٣١	٤٩٣	١٠٤	٢٧٠	٦٤٦٤٠٨	٢٨٦	٢٧٦٣١٨٢٨	٠٤٠	٤٢	(٩٥٧	٤٤٧٢٨٠٢)
بلدي			٤٠٠	١٤٧					٨٠٠	٦٦		
السكر المدعوم	٣٤	٤٥٠٤١٣٣٩	٩١٩	٢٦٢	—	٧٥٣٥٣	—	٩٧٩٥٨٩٠	—	١٣٠		
السكر حر					—	٩٣٧٧٩	٤٤٣	٣١٨٩٩٢٠	—	٣٤٠	(٨٩٤	٣٣٥٤٨٢٨)
ارز المدعوم	٧٢	١٩٢١٦٣٩٤	٠٤٣	٢٣٢	—	٦٧٢٩٦	—	٠٠٩٤٤٠٠	—	١٥٠	(٠٤٨	٤٢٧٢١٧٠)
ارز حر					٥٥٤	١٥١١٥	٦٧٩	٤٨٤٩٨٢٤		٣٦٠		
حليب مدعوم	—	[illegible]				٧١١١٩٩	٢٨٠	٩٠٤٦٤٥١	٧٢٠	١٢		
حليب حر	٥٦	١٢٣٢٧٥٩٣	٦٤٧	١٦	—	٧١٨٤	٣٥٠	١٧٤٠٣٣	—	٢١	(٩٣	٣١١٠١٠٨)
طحين	٧٢	٨٧٣٦٠٦٣	٤٦١	٦٦	٣٠٣	١٣٠٣٨٦٥	٨٢١	٨٨٠٤٤٢٥	متنوع	متنوع	١ ١	٦٥٣٦٢
النخاله	٧٧	٧٦٣٣٧٤٦	٩٤٤	٤٥	١٥٣	١٦٦٠٩٠	٢٩٩	٧٤٢١٠٤٢	—	٤٥	(٤٦٧	٤١٢٧٠٤)
الذره	١١	٣٦٤٢٢٣١٨	٢٢٣	١٠٣	٣٠٠	٣٥٠٦٧٤	٤٢٤	٣٧٢٣٤٦٤٨	—	٠٠٦	٣١٥	٨١٢٣٠٠
الشعير	٥٦	٤٥٣٣٤٦١٤	٦٤٤	٧٥	٤٢٢	٥٩٥٣٦٧	٧١٦	٤١٣٤٣٤٧٠	—	٧٠	(٨٣٣	٣٨٩١٠٤٣)
الدجاج	١٠	٥٣٦٤٣٧٠	٥١٠	٧٠٤	٧٧٤	٧٥٦٩	٣٠٩	٧٣١٤٧٢٠	—	١٠٠	١٩٩	١٩٥٠٣٥٠
لحوم مجمده	١٧	٦٢١٠٦٨	٥٦٥	١٤٥٥	٠٩٢	٤٢١	٢١٢	٦١١٠٨٧	—	٤٥٠	(٩٥٢	٩٩٨٠)
عدس	٧٣٠	٦٧١٦٩٧	٩٨٣	٢٨٥	٦١٥	٢١٩٧	٣٦٠	١٠٠٤٨٢٧	—	٣٦٠ ٤٧٠	٥٢٧	٣٤٣١٢٩
حمص	٢٨	٧٤٧٨٣٩	٨٤٥	٣٣٢	٨٣٨	٢٢٥٠	٣٠٠	٧٨١٠٤٣	—	٣٥٠	٠٢٣	٤٠٢٠٤
زيت زيتون	٠٦	٤٠١٦٧٠٥	٢٩٨	٢١	—	١٨٨٤٨١	١٩٠	٥٩٢٧٢٧٦	٦٠٠	٣١	١٤٤	١٩٢٠٥٧١
السجائر الاجنبيه	٣٥	٥١١٢٩٨٥	٣١٨	٤٥٤	—	٩٥٨٧	٢٥٠	٥٣٣٨١٤٨	متنوع	متنوع	٨٩٤	٢٢٥١٦٢
المجموع							٩١٩	٢٠٩٢٨٤٦٣٧			(٨٧٩	٥٣٥١١٣٩)

ملاحظات حول بيان الحكومه الى مجلس النـــــواب
عن السياسه التموينيه بتاريخ ١٩٩٤/٢/٢٣

نبدي الملاحظات التاليه حول ماجاء في بيان الحكومه عن السياسه التموينيه والمقدم من قبل معالي وزير التموين بتاريخ ١٩٩٤/٢/٢٣ في باب دعم المواد الغذائيه والمواد العلفيه " الوفورات الاجماليه تقدر بمبلغ يتراوح بين (٣٠- ٣٥) مليون دينار سنويا يساهم بصوره كبيره في تخفيض الدعم الحقيقي " :

١. يلاحظ ان الوفورات المتوقع تحقيقها الوارده في البيان مبينه على اساس المقارنه مع عام ١٩٩٠ نتيجه العمل بنظام البطاقة التموينيه وليس مقارنه مع عام-١٩٩٣

٢. بتحليل الارقام الوارده في البيان الحكومي مقارنه مع الارقام الوارده في مشروع موازنه حســـاب الاتجار لعام ١٩٩٤ والمشاريع الاخرى تبين من خلال دراسة مقارنه الارقام الفعليه مايلي (بالالف دينار) :-

أ. المواد الغذائيه المدعومه:-

الماده	الوفر ١٩٩٣	الوفر ١٩٩٤	وفر + عجز بين ٩٤/٩٣
بالاف دينار	بالالف دينار	بالالف دينار	بالالف دينار
السكر	١٨١٨٥	١٩٧٠٠	+١٥١٥
الارز	١١٣٦	٢٦٠٠	+١٤٦٤
الحليب	٣٠٠	٨٠	- ٢٢٠
	١٩٦٢١	٢٢٣٨٠	+ ٢٧٥٩

ب. المواد الغذائيه غير المدعومه:-

الماده	الوفر ١٩٩٣	الوفر ١٩٩٤	وفر + عجز بين ٩٤/٩٣
زيت الزيتون	٦٤٠	١٩٢١	+ ١٢٨١
الدجاج	١٠٢٥	١٩٥٠	+ ٩٢٥
السجائر الاجنبيه	١٦٦	٢٢٥	+ ٥٩
	١٨٣١	٤٠٩٦	+ ٢٢٦٥

ج · ارباح مشاريع الوزارة المختلفه:-

مطحنه الجويده	١٧٦٩	١٩٨٠	٢١١ +
صوامع الحبوب	١٠٥٤	١١٨٥	١٣١ +
المخابز الاليه	٥١	٦٢	١١ +
حساب الاتجار	١٤١٧	٤٢٢	٩٩٥ -
	----	----	------
	٤٢٩١	٣٦٤٩	٦٤٢ -
المجموع الاجمالي	٢٥٧٤٣	٣٠١٢٥	٤٣٠٠ +

على ضوء ماسبق فان الوفورات المتحققه في عام ١٩٩٤ والبالغه حوالي (٣٠) مليون دينار والمشار اليها في البيان الحكومي جاءت على افتراض ان مبيعات المواد التموينيه المدعومه مباعة بالسعر المدعوم وليس بالسعر الحر اضافة الى ان المقارنه وردت مع ماجاء في موازنه ١٩٩٠

اما اذا ماتمت المقارنه بين عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٣ فان اجمالي الوفورات التي تحققت الـــي (٣ر٤)مليون دينار في حين ان الوفورات المتحققة من المواد غير المدعومه هي حوالي (٣ر٢) مليون دينار تشكل مانسبته (٥٤٪) من اجمالي الوفرات.

(بالالف دينار) ملاحظه:-

٥٦٦ر٥٣ اجمالي العجز للمواد التموينيه والعلفيه لعام ١٩٩٤
٦٤٩ر٣ ينزل الوفر المتحقق من ارباح مشاريع الوزارة

٩١٧ر٤٩ (صافي العجز) دعم المواد التموينيه المستحق على وزارة الماليه (الخزينه)

المدير المالي

بسم الله الرحمن الرحيم

جدول رقم ٢.

المملكة الاردنيه الهاشميه
وزارة المالية
عمان

الرقم: ١٩/٢/٠٠٧٤٠٨
التاريخ: ٦/٧/٩٥
الموافق: ....

سعادة النائب عبد الرحيم العكور/ رئيس لجنة التموين في مجلس الامة

بناءا على طلبكم بتاريخ ١٩٩٥/٦/١٥ والمتعلق بدخول العاملين في القطاع العام من ١٩٨٦ - ١٩٩٤ ومتوسط دخل الفرد في المملكة لنفس الفترة المذكورة اعلاه، أرجو ان أبين لسعادتكم ما يلي:

١- بلغ معدل دخل الفرد من الناتج المحلي الاجمالي بسعر السوق خلال الفترة ١٩٨٦- ١٩٩٤ كما يلي:

(دينـــار)

السنه	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣
متوسط نصيب الفرد من الدخل المتاح	٨٨٨	٨٢٧	٨١١	٨١٩	٧٩٤	٧٩٣	٩٨٠	١٠٥٧
	٪١٠٠	٪٩٢	٪٩١	٪٩٢	٪٨٩	٪٨٩	٪١١٠	٪١١٩

٢- تفيد دائرة الاحصاءات العامة بكتابها رقم ١٦١١/٧/١/٩ تاريخ ١٩٩٥/٧/٥ الى عدم وجود اصطلاح دخول العاملين في القطاع العام في نظام الحسابات القومية الصادر عن الامم المتحدة في عام ١٩٦٨ وكبديل عن ذلك تم اعتماد مجموع الرواتب والعلاوات المرصودة في قانون الموازنة العامة واعداد الوظائف الموجودة في نظام تشكيلات الوظائف للوزارات والدوائر الحكومية كمؤشر الى معدل نصيب الفرد العامل في الجهاز المدني كما هو مبين في الجدول التالي:

السنة	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤
متوسط نصيب الموظف في الجهاز المدني	١٥٦٩	١٥٦٨	١٦١١	١٧٣٢	١٦٥٠	١٨٠٥	١٧٦٤	١٩٧٥	٢٣٣٦
	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٢	٪١١٠	٪١٠٥	٪١١٥	٪١١٢	٪١٢٦	٪١٤٩

٣- تشير بيانات دائرة الاحصاءات العامة ان الرقم القياسي لتكاليف المعيشة للسنوات ١٩٨٦ - ١٩٩٤ هو على النحو التالي:

(١٩٨٦ = ١٠٠)

١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤
١٠٠	٩٩ر٨	١٠٦ر٥	١٢٢ر٧	١٥٥ر٤	١٦٨ر٢	١٧٤ر٨	٦ر٠٠	١٨٧_
			٪٢٦ ← ٪١٠	٪١٦	٪٨	٪٤	٪٢	٪٤

ارجو اعتبار ما جاء بكتابي اعلاه ردا على سؤالكم المبين اعلاه، واعتبار الموضوع منتهيا.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،

باسل جردانه
وزيـــر الماليـــــة

نسخة : معالي رئيس مجلس النواب

wk1787

السنـة	عدد الوظائف حسب نظام التشكيلات	عدد الوظائف المعباه	مجموعة الرواتب والعلاوات والاجور/ مليون دينار	معدل الدخل السنوي (بما فيها العلاوات)
١٩٨٦	٨٢٦٥٨	٨١٠٠٠	١٢٧ر١	١٥٦٩ر٠
١٩٨٧	٨٨١٢٠	٨٦٣٥٧	١٣٥ر٤	١٥٦٨ر٠
١٩٨٨	٩٥٤٩١	٩٣٥٨١	١٥٠ر٨	١٦١١ر٤
١٩٨٩	٩١٣٠٩	٨٩٤٨٣	١٥٥ر٠	١٧٣٢ر٢
١٩٩٠	٩٩٨٧٩	٩٧٨٨١	١٦١ر٣	١٦٤٩ر٩
١٩٩١	١٠٢٧٩٢	١٠٠٧٣٦	١٨١ر٨	١٨٠٤ر٧
١٩٩٢	١١٠٦٦٥	١٠٨٤٥٢	١٩١ر٣	١٧٦٣ر٩
١٩٩٣	١١٥٦٤٣	١١٣٣٣٠	٢٢٣ر٨	١٩٧٤ر٨
١٩٩٤	١١٨٥٥١	١١٦١٨٠	٢٧١ر٤	٢٣٣٦ر٠ [٢]

١* زيادة العدد نتيجة نقل موظفي المؤسسة الطبية العلاجية البالغ عددهم (٧٠٩٥) موظفا الى وزارة الصحة في نهاية عام ١٩٩٠ حيث كانت رواتبهم تصرف خارج الموازنة مما ادى الى تخفيض المعدل.

٢* تعود الزيادة نتيجة لما يلي:
أ) الزيادة التي اقرت خلال عام ١٩٩٢ بحيث انعكست لكامل العام.
ب) الزيادة التي اقرت في شهر حزيران ١٩٩٤ بواقع ١٠٪ من الراتب الاساسي وبحد ادنى مقداره (١٠) دنانير حيث تراوحت الزيادة بين (١٠ - ٤٠) دينار.

GDP & DISPOSABLE INCOME AT CURRENT PRICES
1986 - 1994

YEARS	GDP	CHANGE %	DISPOSABLE INCOME	CHANGE %	GDP / DISPOSABLE INCOME %
1986	2163.6		2467.4		87.7%
1987	2208.6	2.1%	2371.7	-3.9%	93.1%
1988	2264.4	2.5%	2429.2	2.4%	93.2%
1989	2372.1	4.8%	2546.8	4.8%	93.1%
1990	2668.3	12.5%	2725.1	7.0%	97.9%
1991	2855.1	7.0%	2903.8	6.6%	98.3%
1992	3493.0	22.3%	3726.2	28.3%	93.7%
1993 *	3882.5	11.2%	4009.5	7.6%	96.8%
1994 *	4266.2	9.9%	4382.4	9.3%	97.3%

ESTIMATED FIGURES

CHANGE BETWEEN 1992 & 1986 — 61.4% — 51.0%

$$Y = 236.66 + 0.972X$$

Y: DISPOSABLE INCOME
X: GDP

الرقم القياسي للرواتب والاجور والعلاوات للموظفين المدنيين
تقدير نسبة الزيادة في الرواتب والاجور لموظفي الحكومة

١- الطريقة الاولى :
- تتلخص هذه الطريقة باستبعاد اثر الزيادة الكمية في
اعداد موظفي الحكومة من الزيادة الكلية للرواتب من حيث العلاوات .

١ السنة	٢ عدد موظفي الحكومة	٣ نسبة الزيادة في عدد الموظفين	٤ الرواتب مجموع الرواتب (بالالف دينار)	٥ نسبة الزيادة في الرواتب والاجور والعلاوات	٦ الرواتب الشهرية من الرواتب والاجور
١٩٩٢	١١٠٧٢٩		١٩١٢٥٥٫٠		
١٩٩٣	١١٥٦٤٣	٪٤٫٤	٢٢٢٩٩٤٫٤	٪١٦٫٦	٪١٢٫٢
١٩٩٤	١١٨٥٢٧	٪٢٫٥	٢٧٣٤٢٨٫٣	٪٢٢٫٦	٪٢٠٫١

* الزيادة في نسبة الرواتب والاجور استمرت في نمو ، ونسبة الزيادة في عدد الموظفين من نسبة الزيادة
في الاجور والرواتب والعلاوات (العامود ٥)

(وهنا ترأس سعادة المهندس عبد الهادي المجالي رئاسة الجلسة)

السيد عبد الهادي المجالي النائب الاول لرئيس المجلس : وعليكم السلام ، وشكراً للجنة التموين رئيس ومقرر واعضاء على الجهد الذي بذلوه ، ونظراً لاعتبار هذا الموضوع مهم واخذ وقت طويل لدراسته من قبل اللجنة ، المجال الان مفتوح حقيقة لمناقشة هذا التقرير وابداء وجهات نظر لحيوية واهمية هذا الموضوع ، الذي يرغب في المناقشة رجاءً ان يرفع يده لتسجيل اسماء المتكلمين الاستاذ طلال عبيدات تفضل .

السيد طلال عبيدات :

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس ،،،،، السادة النواب :

إن ما تقوم به وزارة التموين من ممارسات وأعمال ليس سياسة تموينية وطنية ، لأن مجمل ما تقوم به هذه الوزارة هو اعتماد النمط الاستهلاكي وزيادة المستوردات الغذائية على حساب الانتاج الوطني . وإن اهمال الانتاج الغذائي الوطني وعدم تشجيعه بالحوافز والخطط والبرامج من شانه زيادة الفجوة التموينية بشكل متصاعد وزيادة اختلال ميزان المدفوعات وهدر سلة العملات الاجنبية وغير ذلك من الآثار الاقتصادية والاجتماعية .

فلقد عملت السياسات التموينية على القضاء على انتاجنا الوطني من الحبوب والاعلاف وتعمل حالياً بشكل مباشر او غير مباشر للقضاء على انتاجنا من اللحوم والثروة الحيوانية والالبان وزيت الزيتون وغيرها .

فليس من المعقول ان تدفع وزارة التموين ثمناً لطن القمح المستورد (١٥٧) ديناراً مساوياً لسعر يفترض أن يكون تشجيعياً وتحفيزياً للانتاج المحلي الذي هو (١٦٠) ديناراً تقريباً مع كل ميزات القمح المنتج محلياً من حيث الجودة والنظافة والسلامة ومع كل الابعاد الاجتماعية والاقتصادية التي تترافق مع عملية زيادة الانتاج الوطني من هذه المادة .

لقد اصبح الامن الغذائي الاردني معدوماً بفضل السياسات المتضاربة التي ليس لها من هدف الا مزيداً من الاستيراد ومزيداً من النمط الاستهلاكي الترفي اذ أن السياسات التموينية هي سياسات تشجيع النمط الاستهلاكي وتحويل المجتمع الاردني من مجتمع منتج الى مجتمع يعتمد في احتياجاته التموينية على الاستيراد من مختلف دول العالم .

لقد زادت نفقات المعيشة في الاردن بمعدل (٩٠٪) منذ عام ١٩٦٨ وحتى الآن ، في حين لم تزد الدخول المتمثلة بالرواتب والاجور بشكل رئيسي بأكثر من (٢٠٪) خلال نفس الفترة ، مما يعني وجود اختلال كبير بين معدلات الدخول وبين مستويات المعيشة الامر الذي ينعكس سلباً على تردي مستوى المعيشة ومستوى حياة المواطنين وخاصة اصحاب الدخول المحدودة والطبقات الدنيا في المجتمع ، كما ينعكس سلباً على

الحركة الاقتصادية والدورة المالية في البلد . وانه لا فائدة من أية زيادة لمعدلات الدخول مستقبلاً اذا استمرت حالة تصاعد الاسعار وعدم استقرارها على هذا الشكل .

ان الكثير من المستوردات وخاصة الترفية منها يمكن الاستغناء عنها كلياً وعدم ادخالها الى البلد نظراً لانها لا تتعلق بالاحتياجات الضرورية لحياة المواطنين . ولكن مما يؤسف له ان تبالغ وزارة التموين في سياسة الباب المفتوح وان تطبق ذلك على مستوردات من شانها القضاء على الانتاج المحلي والصناعة الوطنية . وذلك مثلما يحصل في زيت الزيتون والسجائر ومشتقات الألبان والدواجن والكثير من المعلبات والحلويات بأنواعها المختلفة .

لقد أثبتت دول كثيرة قريبة وبعيدة أنه بالامكان شد الاحزمة قليلاً وتخطي الحواجز النفسية والعقبات والثقة بالنفس ، ووضع سياسات وطنية يمكن لها أن تؤدي الى زيادة بل مضاعفة الانتاج الوطني الغذائي وتحويل المجتمع من مجتمع مستهلك الى مجتمع منتج يعتمد على نفسه ويأكل مما يزرع وينتج .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سعادة نائب رئيس المجلس : وعليكم ، الاخ توفيق كريشان .

السيد توفيق كريشان :

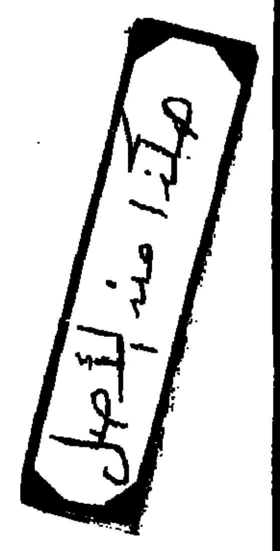
بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس ، حضرات الزملاء الكرام

لدى اطلاعي على قرار لجنة التموين والاسعار رقم ٢ تاريخ ٩٥/٧/٧ حول السياسة التموينية والاسعار فانني اتقدم بالشكر والتقدير للجهود التي قامت بها اللجنة الموقرة من خلال دراستها لاوضاع التموين في المملكة كما أنني اؤيد ما جاء بتوصيات هذه اللجنة التي تستحق ان يؤخذ بها ، ولكنني في الوقت نفسه وانطلاقاً من الاحساس بالواجب أجد لزاماً علي ان اتعرض لجانب من جوانب هذا الموضوع الا وهو ظاهرة ارتفاع الاسعار للمواد التموينية والأساسية المنتج منها محلياً والمستوردة كالخضار والفواكه والعدس والحمص والسمن النباتي وغيرها ، وان هذه الظاهرة واقع ملموس من قبل المواطن لا يمكن انكارها أو تجاهلها وهي تتناقض مع الاهداف التي أنشئت من اجلها وزارة التموين وصدر قانون التموين ومنها المحافظة على استقرار اسعار مثل هذه المواد للمحافظة على مستوى المعيشة لذوي الدخل المحدود ولا يغيب من البال ان ذوي الدخل المحدود هم الغالبية من أبناء هذا البلد ، وتبرز هذه الظاهرة للعيان لهؤلاء الذين يتأثرون مباشرة بهذه الاسعار مع بقاء دخولهم ثابتة ومحدودة .

فما هي الاجراءات التي اتخذتها الوزارة في مواجهة هذا الوضع اعمالاً لنصوص قانون التموين بهدف استقرار اسعار تلك المواد وتوفيرها بسعر معقول يتناسب وذوي الدخل المحدود ؟

وهناك نقطة اخرى تتعلق بالرقابة على الكثير من اسعار المواد المعلنة للحيلولة دون



التلاعب بها ، فهل ثمة اجراءات او تعليمات حديثة في هذا الشأن ؟

ومما يتصل بهذا الموضوع كذلك عدم التزام الكثير من التجار بوضع التسعيرة للمواد التي تباع ووضع اللائحة للاسعار بصورة ظاهرة للعيان وهذا من صميم واجبات موظفي وزارة التموين ولا يعفى من هذه المسؤولية التستر وراء قلة عدم الموظفين على حساب هذا الواجب الهام فعلى سبيل المثال يوجد في عمان ستة وعشرين مراقباً فقط .

يشير التقرير ان دخل الفرد من عام ١٩٨٦ ولغاية ١٩٩٤ زاد بنسبة (٢٠٪) بينما ارتفعت الاسعار بنسبة (٩٠٪) وهذا يعني ان الأسرة التي كان دخلها (١٠٠) دينار شهري عام ١٩٨٦ اصبح الان (١٢٠) دينار وان السلع التي كانت تكلف تلك الاسرة عام ٨٦ (١٠٠) دينار أصبح في عام ٩٤ تكلف (١٩٠) دينار وهذا يعني نقص (٧٠) دينار ولعدم توفُّر الـ (٧٠) دينار للاسرة هذه يعني ان مستوى المعيشة انخفض ما لا يقل عن (٤٠٪) وهذا بالطبع يسبب ازدياد لنسبة الفقر بالمملكة .

معالي الرئيس ، الزملاء الكرام

اشار التقرير انه من اجل تخفيض عبء الدعم عن الخزينة العامة ولضمان ايصاله لمستحقيه فقد بدأ العمل بتطبيق نظام البطاقة التموينية اعتباراً من ٩٠/٩/١ لكل من الارز والسكر والحليب وقرر مجلس الوزراء خلال عام ١٩٩٣ ان لا يستفيد من هذه البطاقات اصحاب الدخول التي تزيد عن (٦٠٠٠) دينار سنوياً ويبين التقرير المقدم عن بيانات البطاقات التموينية حتى ١٩٩٤/٩/٢٠ ان عدد البطاقات الممنوحة هو (٧١٥٥٥٩) بطاقة تشمل (٤،٤٠٠،٠٠٠) فرداً تقريباً واذا اعتبرنا الدراسات التي قامت بها جمعية حماية المستهلك ووزارة التموين والاحصاءات العامة ان ٢٠٪ من ابناء الشعب الاردني دخله يزيد عن (٦٠٠٠) دينار سنوياً وتم استيفاؤهم عن قرار مجلس الوزراء بالحصول على البطاقة التموينية مع العلم ان عدد سكان الأردن حسب الاحصائيات الاخيرة والتي اشار لها التقرير هو (٣،٨٠٦،٠٠٠) مما سبق نستنتج ان هناك أكثر من (٢٠٠،٠٠٠) بطاقة قد صرفت بطريقة غير مشروعة وهذا مبلغ كبير من الاموال المدعومة لم يصل الى مستحقيه .

اود الاشارة هنا الى ان هناك مواد غير مدعومة من قبل وزارة التموين ترتفع اسعارها نتيجة لارتفاع الاسعار في بلد المنشأ وتكون نسبة الارتفاع بالسوق أعلى بكثير من نسبة ارتفاعها في بلد المنشأ وعند حدوث انخفاض لسعر السلعة في بلد المنشأ لم يصاحبها انخفاض بالسعر بالسوق المحلي فأين دور وزارة التموين لمراقبة هذه الاسعار والتي سببها جشع التاجر .

كما اشار التقرير ان زيادة كبيرة طرأت على حجم استهلاك مادة القمح من (٤٦٦) الف طن عام ٨٨ الى (٦٠٠) الف طن عام ٩٤ ويعزي التقرير السبب الى الهدر والضياع والتهريب وسوء الاستخدام واطعام المواشي وهذا الكلام برأيي غير دقيق لان الزيادة جاءت نتيجة

اولاً : للزيادة الطبيعية في عدد السكان .

ثانياً : الهجرات القسرية والتي تجاوزت ٣٠٠،٠٠٠ مواطن خلال تلك الفترة .

ثالثاً : اصبح الخبز هو الغذاء رئيساً نظراً لازدياد نسبة الفقر في المملكة .

لقد أكد التقرير ان دعم الاعلاف اثبت جدواه حيث استطاعت هذه السياسة تطوير الانتاج من لحوم الدواجن وتحقيق الاكتفاء الذاتي لذا فان استمرار الدعم للاعلاف يشكل ضرورة وطنية يجب الاستمرار بها خاصة ان المبلغ لا يتجاوز (١٤) مليون دينار .

وانني اطالب الحكومة بتفعيل توصيات اللجنة والاخذ بها كما اطالب ان تشمل خدمات المؤسسة المدنية كافة ذوي الدخول المتدنية من غير المنتفعين اصلاً .

ختاماً ان الموقف الصحيح والذي يناسب واقعنا هو ضرورة ربط الاسعار بالاجور والسلام عليكم .

سعادة نائب رئيس المجلس : شكراً لك ، الدكتور احمد القضاة .

الدكتور احمد القضاة :

بسم الله الرحمن الرحيم

عطوفة الرئيس ، الزميلة والزملاء النواب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

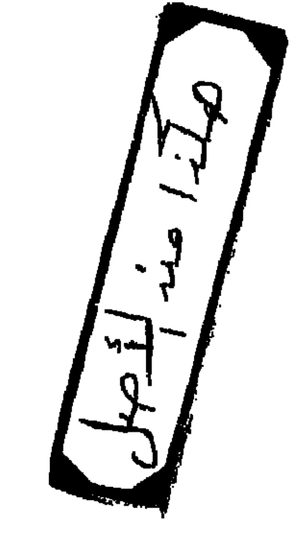
بادئ ذي بدء اقدم الشكر الجزيل الى اصحاب المعالي والسعادة رئيس وأعضاء لجنة التموين والأسعار الذين لم يدخروا جهداً من أجل إشباع الموضوع بحثاً ومناقشةً وتمحيصاً رغبة منهم في تجلية الحقيقة ووضع تقرير وافي بين يدي زملائهم النواب .

عطوفة الرئيس . الزميلة والزملاء النواب

لقد احدثت وزارة التموين في عام ١٩٧٤ من اجل غاية جليلة وهدف نبيل ألا وهو تأمين المواد الغذائية الأساسية والمواد التموينية الضرورية بصورة منتظمة وبأسعار مستقرة وحسب المواصفات القياسية الدولية والمحلية للمحافظة على مستوى المعيشة وتامين مخزون احتياطي استراتيجي من هذه المواد لمواجهة أي ظروف طارئة . ولعل السؤال الذي يلح ويقفز إلى الأذهان هو :

هل واجهت هذه الوزارة مسؤولياتها وتلاقت مع الأهداف التي أحدثت من اجلها ؟

لقد بين تقرير اللجنة ان وزارة التموين تلاقت مع هدف هام وهو تأمين مخزون احتياطي استراتيجي من المواد الغذائية الأساسية والتموينية حين أنشأت صوامع للحبوب في جنوب وشمال ووسط المملكة وبطاقة تخزينية إجمالية تبلغ (٣٤٠) الف طن من الحبوب السائبة ومستودعات عادية تتسع لـ (٢٨٠) الف طن للحبوب المكيسة ومستودعات تبريد تتسع لتخزين (١١) الف طن من المجمدات والسلع التموينية سريعة العطب ولا زالت الوزارة مشكورة تتوسع في إنشاء الصوامع والمستودعات لتوفير الطاقات التخزينية اللازمة التي تتناسب والزيادة السكانية والتي تكفي لمدة



تتراوح بين (٤-٦) شهور لكل مادة . واما بالنسبة للمواصفات القياسية الدولية والمحلية للمواد الغذائية الأساسية والتموينية فقد بين تقرير اللجنة ان الوزارة لا تسمح بطرح أي مادة إلا بعد سلسلة من الاجراءات التي تثبت مطابقة هذه المواد للمواصفات القياسية الدولية والمحلية وهي تضبط المخالفين وتتخذ بحقهم الاجراءات القانونية . وأما بخصوص المواد الغذائية الأساسية والأعلاف فقد قدمت الحكومة جهداً متميزاً بدعمها هذه المواد بمبلغ (٤٠٠) مليون دينار منذ عام ١٩٨٩ وحتى نهاية عام ١٩٩٤ ولكن الامر البالغ الأهمية ان الحكومة تقوم بدعم مادة الخبز بمبلغ كبير وقد يزيد على (خمسين) مليون دينار للعام الحالي حتى أن سعر الخبز في الاردن قد يكون الأرخص في العالم ومن المؤلم والمؤسف حقاً أن جزءاً كبيراً من هذه النعمة الإلهية يذهب هدراً إلى سلات القمامة او اعلافاً للمواشي أو لفئة لا تستحق الدعم إذ أن الدعم يجب أن يذهب للعائلات الأردنية الفقيرة التي تعرف قيمة هذه النعمة المباركة بينما من اتخمت بطونهم بأصناف الأطعمة الشهية يلقونها في القمامة ولا غرابة في ذلك فأنا اعرف رب أسرة فقيرة يشتري في اليوم (عشرة) كيلو غرامات من الخبز فإذا جنّ الليل وطلب من زوجته العشاء فكثيراً لا تجد رغيفاً تقدمه إلى هذا الزوج البائس المسكين الذي أمضى يومه يكدح ويتعب فقد نفذ الخبز واكله الاطفال لانهم لا يجدون غيره - اتمنى على الزملاء عدم المقاطعة ، لان من ادب الحديث في الاسلام هو الاصغاء - وتعلله الزوجة المسكينة والتي قد تكون شاركته ضراوة الجوع بالرغيف في صباح اليوم التالي بقولها « صباحك أحسن من مسائك » .

وقد تحسن الحكومة صنعاً إن هي استمرت في دعم خبز الأسر الفقيرة وذوي الدخل المحدود من موظفين وحرفيين ومزارعين بوسيلة تراها مناسبة وهي لن تعدم الوسيلة إن شاء الله كما أن صنعها سيكون اعظم إن هي رفعت الدعم عن ذوي الدخل العالي كما فعلت في مواد السكر والأرز والحليب .

وأما ما يخص الأعلاف فإن هذه المادة لا تقل اهمية عن الخبز إذ ان انتاج الأردن من اللحوم الحمراء لا يزال أقل من (٢٥٪) من حاجته وهذا يؤكد على ضرورة بيع المواد العلفية بالسعر المدعوم إذ ان الكثيرين من مربي الماشية يتذمرون جراء ارتفاع أسعار الاعلاف حالياً وسيكون هناك عزوف عن تربية الماشية إذا ما استمر ارتفاع اسعار المواد العلفية والذي سيرافقه ارتفاع حاد في اسعار اللحوم والبيض والألبان ومنتجاتها .

عطوفة الرئيس ، الزميلة والزملاء النواب

اما ما يخص تثبيت الأسعار فما أحسب الوزارة قد نجحت في التلاقي مع هذا الهدف ولعلنا نلتمس لها عذراً أحياناً عند ارتفاع الأسعار للمواد في بلد المنشأ ولكنها لا زالت بحاجة الى قطع شوط مضنٍ من أجل تسعير جميع المواد ومنع الاحتكار والمراقبة الحثيثة للأسعار لتجنيب الناس جشع التجار .

عطوفة الرئيس ، الزميلة والزملاء النواب

بالاضافة الى ما ذكرت فإنني اؤيد توصيات لجنة التموين والأسعار واؤكد على زيادة رواتب الموظفين وزيادة عدد مراقبي الأسعار من اجل مراقبة فاعلة وعدم الأصغاء لأي جهة انى كانت هدفها رفع الدعم كلياً عن المواد الغذائية الاساسية والمواد العلفية .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سعادة نائب رئيس المجلس : وعليكم السلام ، السيد مفلح اللوزي .

السيد مفلح اللوزي :

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس
الزملاء الكرام

ليست هذه المرة الاولى التي يناقش مجلس النواب فيها السياسة التموينية ، وفي كل مرة تجري فيها مناقشة هذه السياسة ، يتكلم النواب ويبدون آراءهم واقتراحاتهم وانتقاداتهم ثم يتقدم وزير التموين بايضاحاته ويقدم وعوده ومشاريعه . ومع ذلك ، تبقى المشاكل ذاتها قائمة وتبقى الشكوى دائمة من نفس الامور . لا بد إذن ان هناك خللاً يجب تصحيحه .

سيدي الرئيس ،
السادة النواب الاكارم

أنني واحد من النواب الذين تكلموا في مناقشة السياسة التموينية اكثر من مرة ، وفي كل مرة أجد نفسي فيها مضطراً لاعادة نفس النقاط وإثارة نفس المشاكل التي يشكو منها المواطن ، بل إن بعض المشاكل التي سبق وان أثرناها لمعالجتها ، وإنني رغبةً في الاختصار ، أود أن أورد ملاحظاتي التالية : لكون ان الحكومة تتغير بين حينٍ وآخر وتاتي بوزير جديد . لا علاقة له بما سبق ، مما يجعلنا نكرر الملاحظات التالية :

<u>١- الغلاء وارتفاع الاسعار غير المبرر :</u>

نلاحظ انه في السنةالاخيرة قد تواصل ارتفاع أسعار السلع وبشكل متزايد ، ولم يعد ارتفاع الاسعار مقصوراً على السلع الكمالية ، فقد تعداه إلى أسعار السلع الضرورية والتموينية وبشكل شامل ، لا نستطيع ان نعزوه الى ارتفاع الاسعار في السوق العالمية ، أو الى ارتفاع كلفة الاستيراد بل ان السبب الرئيسي هو الرغبة في تحقيق أعلى نسبة ربح ممكنة ، وإن أي مقارنة لأسعار السلع أو دراسة لكلفتها الحقيقية ، تظهر صحة قولنا هذا ، ونحن نتساءل هل سيبقى الراغبون في تحقيق الربح الفاحش دون رقيب أو حسيب ، وهل صحيح ان وزارة التموين تقف عاجزة أمام ارتفاع الاسعار الناجم عن الرغبة في الربح الفاحش ، واذا كانت وزارة التموين بحاجة الى تشريعات تعطيها الحق في مراقبة الربح الفاحش والحد منه وبخاصة للسلع غير الكمالية فلماذا ، لم تتقدم الوزارة تلك بتعديل لقوانينها وتشريعاتها لتضمن لها دوراً يضمن حماية المواطن ، أما اذا كانت التشريعات كافية ، فلماذا لا يجري

تفعيل واستعمال صلاحيات الوزارة بشكل حاسم وملموس .

قد يقال أننا ننتمي الى إقتصاد السوق الحر ، والسعر يقرره العرض والطلب والتنافس ولكننا نقول ان هذه القاعدة صحيحة لو لم يكن هناك محتكرون لإستيراد أنواع من السلع ولعل وزارة التموين خير من يعرف مدى تأثير احتكار استيراد السلع ، الامر الذي وصل ببعض المحتكرين في محاولة لفرض أسعارهم على وزارة التموين الهم لجأوا الى الضغط على مصدري ومنتجي (السكر) على مقاطعة التوريد الى وزارة التموين ولو عبر طرف ثالث . فهل هذا هو التنافس الحر الذي يجب أن نحميه .

٢- اختفاء بعض انواع السلع وبخاصة التموينية واختفاءها بقصد رفع أسعارها :

وهي لعبة برع فيها بعض التجار والمستوردين ونجحوا فيها دون ان تستطيع الوزارة ان تفعل شيئاً سوى الاستجابة لرفع الأسعار دون مبرر .

ونحن نطالب بتامين وجود دور فعال لوزارة التموين واعطاؤها صلاحيات لتستطيع معالجة هذا الوضع ، وكذلك منع التجار المحتكرين الذين يعملون على إخفاء السلع في مستودعاتهم من الاستفادة من فرق الاسعار بعد أن يتم رفعها بحيث يعود العائد والفرق على الأقل الى الحكومة ، وإيجاد آلية فعالة لذلك .

٣- ان اهم دور لوزارة التموين في رأينا هو حماية المستهلك عن طريق تأمين السلع الضرورية والتموينية له ، وما نشاهده من فوضى الاسعار والتفاوت الكبير في الاسعار بين متجر وأخر دون رقيب أو محاسبة يضر بمصلحة المستهلك وتركه عرضة لعوامل الطمع والربح الحرام .

٤- ان الحكومة ووزارة التموين سبق وأن وعدت بعدم انقاص الدعم للمواد الضرورية ، الا أن الامور تتجه عكس ذلك بالتعلل بأسباب شتى ومنها قصة إيصال الدعم لمستحقيه الذي أصبح نافذة مفتوحة لرفع الدعم والالتفاف على الوعود لعدم تخفيض الدعم ، ونطالب بالتزام واضح من هذه الجهة . وعدم استيراد الدجاج المجمد من الخارج ويوجد عندنا انتاج محلي فائض لذلك نوصي وزارة التموين والقوات المسلحة مديرية التموين على ان توقف الاستيراد وتاخذ حاجتها من الانتاج المحلّي وهو متوفر .

٥- وختاماً ، فأنني أود ان اتكلم عن فئات المواطنين الفقراء ومربي الثروة الحيوانية ومحدودي الدخل ، الذين يجدون انفسهم بين مطرقة المستورد وسندان التاجر وهم يأملون في وزارة التموين ان تكون النصير والحامي لحقوقهم .

٦- إننا لا ننكر أن هناك ايجابيات كثيرة لوزارة التموين في ميدان تخزين السلع الاستراتيجية ، الا أن وجود هذه الوزارة يجب ان يبقى وان تفاعل دورها المطلوب بين

التاجر والمستهلك ومن هنا نطالب الوزارة والحكومة أيضاً ان تعيد النظر في دورها وتشريعاتها وان تفعل صلاحياتها ، لصالح الناس حتى تستطيع السيطرة على كل هذه الثغرات وغيرها .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سعادة نائب رئيس المجلس : شكراً أخ مفلح ، الاخ عبد العزيز جبر .

السيد عبد العزيز جبر : شكراً ، الحقيقة بعض الملاحظات ارجو ان ابديها وهي ليست مكتوبة ولكنها من واقع مجتمعنا ، اصبحت قضية الفواكه هو ارتفاع أسعارها بنسبة (٢٥٠٪) ارتفاع الاسعار بهذه النسبة يحرم قطاعاً كبيراً من المواطنين ، بحيث اصبح الفقير لا يفكر في شراء الفاكهة الا اذا وصفها له الطبيب في وصفة وفعلاً الاخ فواز يعترض لانه الغني مش داري عن الفقير .

ثانياً : سياسة التموين بشكل عام سياسة إستيراد واستهلاك ، وان كانت هي فعلاً تدعم ، لكن هذا الدعم مش دائماً في مصلحة الفقير مش في مصلحة الفقير ولا مصلحة البلد ، ان يعطى كل مواطن حسب الدعم (ثلاثة / اربعة) كيلو من السكر ومثلها من الارز واصبحت عند الناس سنة زائدة وهذه تحتاج الى رجيم .

ثالثاً : المؤسسة الاستهلاكية المدنية ، قدمت في بداية تأسيسها خدمة مشكورة ، الا انها بدأت تتراجع ، كانت تستورد البدلات الرخيصة ، يلبسها الموظف وبثمن معقول ، اصبحوا يستوردوا هذه البدلات وينبهوا على زملاءهم ويوزعوها لهم في وقت لا يدري فيه بقية الموظفين ، كثير من هذه السلع تذهب الى سوق المؤسسة الاستهلاكية لشراء حذاء لابنك ، تجد نمرة واحدة او نمرتين فقط ولا يوجد لبقية الناس الأخرين البائع الذي في المؤسسة ، يعني لا يكاد يحدثك ولا له نفس ان يتكلم ، تقول له يا اخي انظر واريد كذا فهو مشغول عنك اما وهو وزميلته ، واما وهو وزميله ، لذلك نرجو اعطاء هذه المؤسسة اهمية خاصة ، لانها هي السوق الموازية التي تخفض من فقر الموظفين بشكل خاص .

وانا اشكر اللجنة على توصياتها وعلى دراستها رئيساً واعضاءً ولكن زيادة على ما ذكرت اللجنة من توصيات اود ان اضع هذه التوصيات :

اولاً : الحد من الانفاق الحكومي ، والبذخ في كثير من الادارات .

ثانياً : تشجيع الانتاج المحلي كما قال اخي النائب ابو صالح ، الدجاج المستورد لماذا نستورد هذا الدجاج ونحن عندنا مزارع الدجاج ، عندنا انتاج ، ولكن نحن نضع مسلخ ثالث او رابع ويمكن ان نحفظ الزائد من الدجاج ، وعندنا مزارعين ومستعدين ، ولذلك ان ترسل لمواطننا في قرية دجاج مجمد وعنده (عشرين / ثلاثين) دونم وبامكانه هو يعمل مزرعة دواجن ويكفي نفسه ويكفي زملائه .

هذه لازم نشجعها ، ووزارة الزراعة لازم تشجع الانتاج المحلي والحد من استيراد المواد الاستهلاكية .

ثالثاً : دعم الفلاح والمزارع الاردني في زراعة المحاصيل الاستراتيجية مثل القمح والذرة والشعير ، اصبح اللي عنده (٢٠) دونم يبيع نصفهم ويبني فيهم فيلا فاخرة ، هذا الحقيقة يجب ان توضع قيود على بيع الاراضي من اجل البناء ، الاراضي التي تصلح للزراعة لا يجوز البناء فيها الحقيقة ، نحن ننظر الى بلد مثل السودان كان لا يجد قوت يومه المواطن السوداني ، الان زراعتهم كما سمعت بالامس من بعض الاذاعات حوالي (مليونين وخمسمائة) الف تزرع قمح ، هذا غير الذرة وغير الحبوب الاخرى .

لذلك انا اطالب وزارة الزراعة بان تحدد مساحات من الاراضي لزراعة المحاصيل كالقمح والشعير والذرة ، حتى ناكل من زراعة بلدنا ومن قمح بلدنا ، وان لا تكون معدانا مستوردة للقمح الامريكي ، مستعبدة ومستعمرة لهم اصبح المواطن الاردني الان مرهون بالقرار الاجنبي ، لانه ما يقدر ان يرفع صوته ، لان هذا القرار مرهون بشبع او جوع المواطن .

التخطيط في زراعة المحاصيل حتى لا تكون الخسارة دائماً هي نتيجة عمل المزارع ، انا اعرف كثير من المهندسين الزراعيين في بلدنا في الاردن راحوا واخذوا قطع اراضي وزرعوا بندورة وخيار ولكنهم خسروا كل رأسمالهم ، لانه ما فيه تخطيط ، هذا يزرع مثلاً ومئة الف واحد يزرعوا بندورة مع بعض ، لماذا لا تقسم على الفصول هذه الزراعة حتى يكون انتاجنا متناسب مع الاستهلاك .

رابعاً : اؤكد على ان ننظر الى رواتب الموظفين والعاملين في القطاع الخاص والعام بما يتناسب مع تكاليف المعيشة .

خامساً : من الضروري ان يفتح الإعلام الرسمي والشعبي ابوابه للمناقشات في الاسعار والغلاء .

سادساً : على وزارة التموين ان توسع الرقابة على الاسعار ، ولا يكفي المراقبون الحاليون . وشكراً .

سعادة نائب رئيس المجلس : وشكراً ، الاخ حاتم الغزاوي .

السيد حاتم الغزاوي :

بسم الله الرحمن الرحيم

عطوفة الرئيس ، الزملاء الكرام

اتقدم بالشكر والتقدير لاصحاب المعالي والسعادة لجنة التموين والاسعار على ما بذلوه من جهد في اجلاء موضوع التموين والاسعار وكذلك على ما قدمه معالي وزير التموين من بيانات وايضاحات وان كنت اعتقد ان كل ذلك لا يختلف في مضمونه عن ما سبق عرضه على المجلس الكريم في الدورة العادية السابقة .

ومع تأييدي للتوصيات التي تقدمت بها هذه اللجنة الكريمة وتثميني للجهود التي تبذلها الحكومة للتخفيف من الاعباء على المواطنين ، الّا انني اود ان ابين ما يلي :

١- هنالك تفاوت كبير بين سعر بيع المزارعين لمنتوجاتهم في الاسواق المركزية ، وسعر الشراء من قبل المستهلكين ، حيث يبيع الأول بسعر زهيد ويشتري الاخر بسعر مرتفع من تاجر التجزئة مع ملاحظة عدم التقيد بالتسعيرة . وبنظرة سريعة من شخص ملم بالعملية الزراعية واعبائها . للتسعيرة على المواد لدى تاجر التجزئة والاخرى المعلنة في الصحف ؛ يلحظ هذا الفارق الكبير فأين لجنة التسعيرة وأين فرق الرقابة ؟

٢- انني استغرب ان لا تتمكن وزارة التموين من ضبط اعداد الثروة الحيوانية ومعرفة مالكيها كسبب لرفع اسعار المواد العلفية وذلك لضمان عدم الهدر في هذه المواد . وانني اطالب بالعودة الى اسعار المواد العلفية السابقة تشجيعاً لمربيها ، خاصة وأن البلاد تعاني من نقص حاد في مادة اللحوم الحمراء . وانني اقترح لضمان دقة البطاقة العلفية ان تتم عمليات البيع والشراء بتصديق من دوائر التموين المنتشرة في أرجاء الوطن سواء بالاضافة أو السحب من البطاقة العلفية على ان يسبق ذلك تعداد جديد للثروة الحيوانية . ولا اعتقد ان الوزارة تقدم طريقة مثلى لذلك .

٣- يشكو المواطنون كثيراً من الارتفاع الفاحش والمستمر لاسعار قطع غيار ولوازم الآليات مع العلم أن تسعير هذه اللوازم هو من صلب اختصاص وزارة التموين بناء على توصية من لجنة مختصة .

عطوفة الرئيس ، الزملاء الكرام

انني اطالب بزيادة مساحة سيطرة وزارة التموين على المواد التموينية الضرورية والهامة للمواطنين من حيث تنوعها وتقديمها بالاسعار المعقولة وعلى قدم المساواة كذلك ان تبسط هذه الوزارة رقابتها الفعالة الى التقيد التام من قبل كافة قطاعات التوزيع بالاسعار التي تقررها هذه الوزارة او اللجان المختصة .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سعادة نائب رئيس المجلس : شكراً ، الاستاذ مفلح الرحيمي .

السيد مفلح الرحيمي :

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس ، حضرات الزملاء المحترمين

بادئ ذي بدء اتوجه بالشكر الجزيل للسادة رئيس واعضاء اللجنة الخاصة ببحث امور التموين على التقرير الواضح ، حيث ان التقرير الذي استمعنا اليه عن السياسة التموينية والأسعار يبين بشكل واضح ومن خلال الجداول الكثيرة المرفقة بالتقرير ان الوضع التمويني من حيث توفر المواد التموينية ومن حيث جودتها وسلامتها في وضع جيد إلا ان التقرير ومرفقاته توضح ان الأسعار ترتفع بشكل مستمر وكبير في كل عام . وان دخول الناس تتآكل وأن رقعة الفقر تتسع وخاصة مع الزيادة

الكبيرة التي تطرأ كل عام على اعداد العاطلين عن العمل .

الزملاء المحترمين :

إن الوضع فيما إذا استمر على هذه الحال سيؤدي الى نتائج وخيمة نلمسها جميعاً وقريباً فعلى الحكومة ان تتخذ الاجراءات الكفيلة والتي تضمن عدم إرتفاع الأسعار وخاصةً للسلع التموينية الأساسية .

وعلى وزارة التموين ان تدخل في قائمة مستورداتها مواد أساسية أخرى وضرورية لكل عائلة اردنية كالحمص والعدس والتي ارتفعت اسعارها بشكل جنوني في الآونة الاخيرة .

كما على الحكومة ان تلتزم بعدم رفع أسعار الاعلاف وخاصة مادة النخالة والشعير والذرة الصفراء واعادة النظر في اسعارها الحالية بالتخفيض ، وذلك للحفاظ على قطاع تربية الثروة الحيوانية والذي تعتاش من العمل به عشرات الآلاف من الأسر الأردنية ولما يوفره هذا القطاع من ملايين الدولارات على الخزينة .

إن توصيات اللجنة متكاملة وعلى الحكومة ان تلتزم بها وخاصةً إعادة النظر بسلم الرواتب تبعاً لارتفاع كلفة المعيشة .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سعادة نائب رئيس المجلس : شكراً ، السيدة توجان فيصل .

السيدة توجان فيصل : انا بدي اثير بعض التساؤلات :

اولاها : ان في هذا التقرير اعتراف انه ارتفعت تكاليف المعيشة (٩٠٪) على رغم تحفظي الشديد على الارقام وعلى الدراسات وعلى الوسائل الاحصائية التي وصلت اليها الارقام ، سآتي الى هذا .

لكن رغم هذا كله هنالك (٩٠٪) ارتفاع في خلال (٨) سنوات ، اي انه اكثر من (١٠٪) كل عام بهذا التقرير اللي كلها تقارير رسمية ، ومع ذلك وتكراراً وفي السنتين اللي خدمت في المجلس تاتي حكومتين متتاليتين وتصرّ على رقم مقدس انه لا يغير منه شيء وهو ارتفاع تكاليف المعيشة (٤٪) ، وتعلن الصحف دائماً وكتاب الدولة يكررروها ان كل ارتفاع تكاليف المعيشة (٤٪) فنحن بخير لا نزال نمونا نحن والناتج القومي اعلى منه وكل شيء تمام ، فكيف نربط (٤٪) مع ما يزيد على (١٠٪) اللي معترف فيها في هذا التقرير ، رغم انه انحفظ على ارقام هذا التقرير . ف فمن أين اتت هذه ؟

آتي بعدها الى موضوع زيادة الدخل ، يقال ان زيادة الدخل هنا (٢١٪) واخذ قطاع الموظفين واعتبر (٢٦٪) زيادة الدخل على دخولهم ، فما هو معروف ان هذا النوع ان اجمال الاشياء يأتي في موضوع زيادة الدخل وفي موضوع السلة الغذائية وفي موضوع الاحصاء ، فيه عندنا هذا المشترك الذي يجمل فيه الجمل بالقط حقيقة ، والاسعار من زاد عليه اية قطاعات تضيع ، فهذا النوع من الاجمال يعطينا (٢١٪) ونحن نعرف ان رواتب

القطاعات الادنى دخلاً وهم قطاعات العمال قد تدنت تدني رهيب حقيقة لانه ما كنا نلاحق احد بعمل ب (٦٠) و (٧٠) دينار طوال الشهر وسبعة ايام في الاسبوع ، الان هذا موجود في السوق الاردني ، هذه النسبة الى اي حد اخذت بعين الاعتبار الفرق بين زيادة دخول الاغنياء ونعرف ان الاردن سجل مليارديرية في اخر فترة في هذا الركود ، وبين زيادة دخول القطاعات اللي نحن معنيين فيها التموين ، فكيف نضع سلة مشتركة للغني والفقير في دراسة تموينية ، المقصود انها تعني الفقير لان الغني يأكل في مطعم وجبة تساوي تكاليف طعام ربما لشهر لاسرة فقيرة ، فكيف هذا الاجمال .

لناخذ جدول تكاليف المعيشة التي وضعت ونسبها اللي هي لـ (٩٢) انا اريد ان اتساءل عن دقة هذا الجدول وبالذات في موضوع تموين واسعار التموينية وقطاع معني بقطاع الفقراء ، النسب التي وزعت هنا لو اخذناها وترجمناها الى ارقام حقيقية ، سنجد انها حقيقة لا تخص الفقير ، فما هو المعدل الذي يتراوح ما بين (المليونير والمعدوم) الذي اخذت عليه ، ولماذا اذا اخذنا جدول معين واعتبرناه عداً ، لماذا لا ناتي في قضية التموين بالذات وفي حين تازمت مشاكل البطالة والفقر ، لماذا لا نأتي ونحدد قطاعات المتدنية الدخل جداً لديها البطالة ، قطاعات الموظفين كقطاع معين نعرف حجمه وهو معيار في القياس ونرى فعلاً ما هي سلة المعيشة لها ونسبها لان بعض هذه النسب يعني استحالة ان تتم ، اعطي على امور اساسية وضرورية لا مجال للاستغناء عنها ، لو اخذنا الوقود والانارة والمياه اللي هي (٥٪) ، هذه حقيقة لا تكفي اذا كان الدخل (٤٠٠) دينار في الشهر ، لان (٢٠٪) تذهب مياه وكهرباء ، لكن لا تكفي الوقود فاذا اضفنا وقود الشتاء صاروا (٤٠) دينار معدل ، و (٤٠) دينار تصل الى حوالي (٨٠٠) دينار دخل شهري ، لمن يصرف (٥٪) وقود انارة ، هذا لا يمكن لا يكون رقم دقيق ، لو اخذنا الاحذية يعني تمشي الناس حافية لنقل (١٪) ، معدل ارخص حذاء محلي ممكن ان يلبس ما بين حذاء الطفل وحذاء الكبير اسرة من (٦) افراد ، نحن قلنا ان معدلنا (٦) افراد ، (٧) دنانير هو معدل الحذاء ما بين ستاتي ورجالي وولادي ، هذا الحذاء لن يعيش اذا كان الوحيد في اي قدم في العالم اكثر من (ستة) اشهر في اي ظرف ، وبدون تكاليف صيانته وتصليحه معنى هذا ان (١٪) ايضاً تعكس دخل اسرة فعلاً مرتفع ، انه (٧) دنانير في الشهر تطلع (٦) افراد للاسرة ، و(١٪) هذه اضربوها بـ (٧) دنانير شهري ، تعطينا (٧٠٠) دينار ، فهل ممكن فعلاً ان نتحدث عن الاسر ذوات الدخل (٧٠٠) دينار ، معناته فعلاً عندما يقال عن هذا الدخل ، دخل الاسرة ونسبة الاحذية (١٪) او (١٫٥٪) تنزل الى ما يزيد عن (٤٠٠) دينار فهل معنى هذا ان من قل دخله عن (٤٠٠) يضطر ان يسير فترات معينة حافياً ، حقيقة هذا السؤال المطروح هنا ، هذه النسب اذا ربطناها فعلاً بموضوع وضربناها (بالمائة) وشفنا ما هو الدخل

الذي يعكسها ، معناته من نزل عنها عليه ان يستغني عنها ، الا ان تكون هناك اشياء اخرى منفية فعلاً من سلة استهلاكه كي يستطيع ان يلبس حذاء ، وما هي بهذه الامور الواردة اللي يعتبر ثانوي له ، اذن حقيقة هذه الدراسة بارقامها توضح انه لو لم تاخذ بعين الاعتبار القطاعات الافقر او محدودة الدخل التي نحن معنيون بها في موضوع التموين ، ثم هذه مؤشر حقيقة للتفاوت الهائل في الدخول ، عندما تصل المعدلات عندنا الى هذا الحد الذي عندما نطبق المعدل على الاسر الاردنية ، ونحاول ان نعرف من هذا المعدل دخل الاسرة ،. نستنتج اننا نتحدث عن اسر لا يقل معدلها عن (٥٠٠/٤٠٠) دينار في الشهر ويزيد عن هذا في الضروريات ، اذا كشفنا هذا ، معناته حقيقة عندما قسنا الاسر ، هناك ثراء فاحش في جانب وهو قليل ، والفقر المدقع في الجانب الكبير جداً ، والفارق الكبير بين هذا الثراء وهذا الفقر هو الذي جعل نسبة الفاق هذه الاقلية من الاغنياء تنعكس بهذا الرقم غير المعقول والطبيعي على الفقراء ، ان يصبح من ينفق (١٪) على سعر الحذاء هو الذي دخله فوق (٥٠٠/٤٠٠) دينار انا ارى عندما نبني سياساتنا على هذا النوع من الدراسات وهذا النوع من الارقام نحن نبنيها على خداع للذات لئلا نقل كذب ، هذا كذب في الارقام لا تمثل حقيقة معيشة اية اسرة فينا حقيقة ، النائب هو الحد الادنى ويجب ان تكون نائب في البرلمان لكي تصرف على الوقود والانارة والمياه (٥٪) من الدخل ، واقل دفع ممكن ان تاخذ عليه ومش تدفئة مركزية تضعها وصوبه كاز اذا حسبنا هذه الارقام ، فهل يعقل ان نعتمد هذه الارقام في بناء سياسة تموينية ، المفروض فيها ان تعالج القطاعات الفقيرة ومحدودة الدخل .

اذن اشك في نتيجة كل ما جرى حتى في نتيجة اذا بنت اللجنة على هذه الارقام بدراساتها ، ايضاً بواقعية ما وصلنا اليه وانا ارى ان نتوقف عن هذا ، ونعود الى الحكومة بحيث تفعل دراساتها ، وتصبح واقعية وتقسم الناس الى شرائح معينة وتدرس سلال المعيشية لهذه الشرائح وضروراتها ، عندها فقط نتحدث عن الاولويات ، ماذا تحضر المؤسسة الاستهلاكية وكيف ، وماذا نفعل في القطاع الزراعي ، وماذا نفعل في القطاع الصناعي ، وماذا نفعل في الدعم ، اما الان بهذا التعميم انا ارى انه لا جدوى لبحث ما بني على خطأ فهو خطأ وشكراً .

سعادة نائب رئيس المجلس : شكراً ، انا اطلب من المقرر ان يبقى على المنبر ويسجل الملاحظات لان مطلوب من اللجنة ان تجاوب على بعض التساؤلات اللي لها علاقة بقرار اللجنة ، قبل ما تجاوب الحكومة على القرار بصورته العامة ، السيد فواز الزعبي .

السيد فواز الزعبي :

بسم الله الرحمن الرحيم

سيدي الرئيس
الزملاء النواب المحترمين ....

ونحن في هذه الجلسة نناقش السياسة

التموينية والاسعار التي كنا سالفاً قد ناقشناها في الدورة الاولى العادية من عمر هذا المجلس الموقر ، والتي وضعنا من خلالها الاراء وملاحظات والاقتراحات والتحذيرات المتعلقة بسياساتنا التموينية ، ونوهنا بشدة الى ضرورة الجدية في التعامل في مثل هذه القضايا ، هذا اضافة الى سن التشريعات الصارمة من اجل حماية الوطن والمواطن من ممارسات التلاعب أو الغش او الابتزاز او أي ممارسات اخرى .

ولا يفوتني بعد هذه العجالة الا أن اشكر اللجنة البرلمانية المشكلة لدراسة السياسة التموينية والاسعار على جهدها واقتراحاتها البناءة إلا انني اجد لزاماً ان اطرح بعض الملاحظات .

اولاً

تأمين المواد الغذائية باسعار مستقرة وبمتناول الجميع ، وكلنا حرص على ذلك خاصة النوعية الصالحة وذات الجودة العالية والصحية وإني لأرى ان الامر يرتب على وزارة التموين التعامل بكل حزم لقطع دابر الفساد ، وتجنب تكراره من خلال التعامل بشدة ، وتفعيل الانظمة والتشريعات الخاصة بذلك ، وانتم جميعاً تعرفون ان المواطن اصبح لا يعرف الى اين يلوذ من الاستمرار في ارتفاع الاسعار .

ومن هنا فاننا نتساءل : اين الرقابة الجادة الحازمة على أسعار قوت المواطن ومستلزمات حياته ؟؟ . اما جشع وطمع البعض ممن لا يخافون الله ، ولا ينتمون لهذا التراب ، في الوقت الذي اصبح فيه المواطن باشد الحاجة الى استقرار الاسعار ، نجد ان مستوى المعيشة يرتفع بشكل كبير ، ويقابل ذلك تدني رهيب في المداخيل وخاصة في قطاع الموظفين والعسكريين والعمال والمستخدمين والمتقاعدين ، حتى اصبح من الصعب على كثير من الاسر تأمين حتى قوت يوم ناظرين ومتاملين فرجاً قريباً .

كذلك فاني اتساءل عن الحرص والرقابة الذاتية لدى الاجهزة المعنية في وزارة التموين ، سواء كان عملهم بالرقابة او تحديد الاسعار او منع الاسواق السوداء ، وممارسة الاحتكار ، أو صلاحية المواد الغذائية ولا اخفيكم سيدي الرئيس ، الزملاء النواب عن صفقات الجميد القادمة من احدى الدول العربية المجاورة والتي وجد ان الجميد مخلوطاً بالاسمنت الابيض ... وبذلك نكون قد سبقنا دول العالم الى تعاطي الجميد المسلح ونشكر الجهاز الامني الذي كشف هذه المشكلة .

نحن لا نتحدث بلغة النقد لغايات النقد ، بل نتحدث بلغة التعاون والنقد البناء الذي اصبح شعاراً لنمو وازدهار هذا الوطن ، ومن هنا أسأل ما هو دور لجان الشراء والفحص الخاصة بالسلع المستوردة ، وما هي درجة اتباع الشروط الصحية في مجال التخزين المحلي .

وما هي درجة الجودة للمواد التي يتم شراءها اولاً وقبل عملية الفحص او التخزين ، وهل هي بنفس درجة الجودة التي تستخدمها دول المنشأ .

هكذا في الأصل

سيدي الرئيس – الزملاء النواب

ونحن في هذا الوضع الاقتصادي الصعب استطيع القول جازماً ان كل السلع والمواد الاساسية والتي يستخدمها المواطن تحتاج الى دعم ، فإذا ارتفعت نسبة الاسعار عام ١٩٩٤ مقارنة بعام ١٩٨٦ ما نسبته (٩٠٪) نجد ان معدل دخل الفرد من الناتج المحلي الاجمالي قد ارتفع بنسبة (٢٠٪) في حين لم ترتفع نسبة الرواتب للعاملين في القطاع العام سوى (٢٦٪) وهذا يشير الى حجم المعاناة التي تحملها المواطن جراء ارتفاع الاسعار ، ولهذا فانه اصبح لزاماً على وزارة التموين توسيع قاعدة الدعم لتشمل عناصر اساسية اخرى في الوقت الذي يوجه فيه هذا الدعم للجهات والاسر التي تستحقه من خلال تخفيض عدد البطاقات التموينية الممنوحة حالياً الى (٥٠٠,٠٠٠) بطاقة وبالطريقة التي ذكرتها اللجنة البرلمانية في تقريرها ، حتى يكون هناك تكامل وتكافل مع الاسر الفقيرة واصحاب الدخول المحدودة والمتدنية كذلك لا بد من ايجاد آلية معينة لدعم القطاع الحيواني في الاردن تكفل توجيه الدعم لتنمية الانتاج الحيواني ، تمهيداً لتقليل عملية الاستيراد وتوفير مبالغ كبيرة من العملات الصعبة ، والحد من عمليات التهريب ، وكذلك لا بد من اعادة النظر في مخصصات الاسرة الواحدة من المستفيدين من صندوق المعونة الوطنية ، وزيادة حجمها تمشياً مع ارتفاع مستويات المعيشة ، الا ان المطلب الاكثر الحاحاً هو زيادة رواتب الموظفين واجور المستخدمين والقوات المسلحة والمتقاعدين لتمكينهم من العيش ضمن هذا الوضع الاقتصادي الصعب ، كذلك فأني ارى ضرورة مشاركة الهيئات غير الحكومية في اللجان المشكلة لمتابعة السياسات التموينية والمخالفات ، فأمانة المسؤولية تحتم علينا اداء الرسالة وخدمة البلد ومساعدة مواطنيه – على اعتبار ان اماناتهم في اعناقنا هم لا يساوره هم .

وكلنا ثقة بمعالي وزير التموين ان يلتزم بما قلناه وتحت هذه القبة وشكراً .

سعادة نائب رئيس المجلس : وشكراً ، تفضل مقرر اللجنة .

السيد المقرر : شكراً معالي الرئيس . حقيقة من مهامي الدفاع عن قرار اللجنة .

سعادة نائب رئيس المجلس : اذا كان هناك بعض الاجابات اللي لها علاقة بتصحيح بعض نقاط فيما قيل نسمح ، اما اذا بدك تعلق على ما قاله الزملاء فنترك الموضوع الى نهاية الجلسة .

السيد المقرر : سيدي الرئيس اريد ان ابين بعض الارقام التي تحدثت عنها الزميلة المحترمة . .

سعادة نائب رئيس المجلس : لا يزال يوجد (١٠) متحدثين ممكن بعض المتحدثين يكون عندهم ايضاحات تعتمد على الاجابة اللي ممكن ان يقدمها الرئيس على ضوء ما قالته السيدة توجان وطلب مني ان يصحح و بعض المعلومات اللي جاءت بها السيدة توجان .

السيد المقرر : معالي الرئيس بقاء الامور كما هي ممكن ان توقع بعض الزملاء الاخرين بنفس الخطأ ، كيف اعتمدت هذه الارقام ومن اين اتت هذه الارقام ولماذا جئنا بها ، حقيقة فيه اسس علمية نحن اعتمدناها ، مش معقول يعني نحن جئنا بالارقام ووضعناها في هذا التقرير ، الزميلة المحترمة اشارت وكأن الامور هكذا ، سيدي من مصلحة اللجنة من ومصلحة المجلس ان نبين كيف اتت هذه الدراسة .

سيدي الرئيس سريعاً اذكر ان هذه اللجنة شكلت بقرار من مجلس النواب ، وكانت مهمتها محددة بقرار المجلس الموقر ، وان اللجنة شكلت للنظر بتقرير معالي وزير التموين الذي قدم الى المجلس ، لذلك كانت مهمتها محصورة في قضية محددة ، لم نستطع ان ننظر في قضية شمولية اكبر وان نخرج على قرار مجلس النواب الذي شكل هذه اللجنة ، لكن بالنسبة للارقام ، هناك اسس علمية معتمدة في كل انحاء العالم ، في الاردن يستورد آلاف من السلع وعشرا الآلاف من السلع ، وكل بلدان العالم حقيقة عند دراسة كلفة المعيشة لا يمكن النظر في آلاف السلع ، ينظر في السلع التي لها وزن واهمية كبرى وتأثير على المستوى المعيشي للناس ، حقيقة كان يمكن تقليص هذه المجموعة ، لكن من اجل الشمولية ومن اجل الدقة هنالك معتمد (٧٣٩) سلعة يعتقد ان لها تأثير مباشر على المستوى المعيشي للناس ، هذه السلع تجمع وتقارب اسعارها شهرياً وفي كل شهر (حزيران / تموز / آب) كيف كانت اسعار هذه السلع ، وبالتالي معدلات الاسعار في كل (١٢) شهر لكل السلع (٧٣٩) نقول ان مستوى المعيشة ارتفع او انخفض نسبة كذا وهذا اسلوب علمي ومتبع في كل انحاء العالم وليس فقط في الاردن ، انا اتفق مع زميلتي انه ربما تبعاً للمستوى المعيشي للاسرة يكون الثقل النوعي لمجموعة من السلع اكبر عند تلك العائلة اكثر من مجموعة اخرى ، على سبيل المثال ان الغذاء بالنسبة للفقراء لا يشكل فقط (٤٠٪) وربما يشكل (٨٠٪) لان كلفة عيشة الفقراء بشكل اساسي هو الاكل ، هو الغذاء وهو لقمة العيش ، لكن كذلك بالنسبة للعائلة الفقيرة العناية الشخصية وهي العطور والكريمات والصابون هذه لا تشكل النسبة العالية كما هي واردة هنا ، لكننا نحن اخذنا بشكل عام متوسط دخل الاسر في الاردن المستوى المعيشي لهم ، وكيف تشكل كل مجموعة ثقل ووزن بالنسبة لهذه الاسرة .

لذلك انا اعتقد ان الاسس سليمة وصحيحة ، لكن كما اشرت للاغنياء جداً والفقراء جداً يختلفون عن بعض ، لكن المتوسط هذه الاوزان صحيحة وسليمة وشكراً .

سعادة نائب رئيس المجلس : شكراً ، الدكتور فرح الربضي .

الدكتور فرح الربضي : شكراً سيدي الرئيس .

اود اولاً ان اشكر اللجنة على توصياتها

الجيدة والذي اشعر انها اذا ما طبقت فسوف ينعكس ذلك بشكل ايجابي على وضعنا التمويني .

وانا بادئ ذي بدء اقول ان ايجابيات وضعنا التأميني اكثر من سلبياته ولكن لا يعني هذا ان لا نتطرق الى هذه السلبيات واود اولاً ان اذكر السلبية الاولى فيما يخص سياسة وزارة التموين التي اقدر جهودها في هذا المجال ، وهي انها اخرجت بعض المواد من قائمة تسعير تحديد الاسعار ، واضرب على ذلك مثلاً الطحينة ، عندما اخذت من تحديد الاسعار اصبح التاجر يتلاعب بها بطريقة مغايرة ، اصبح يبيعها بنفس السعر ولكن الكيمة قلت الى النصف ، اصبحت نصف الكمية التي كانت تباع بنفس السعر ، فيما يخص الخبز والقمح ، الحقيقة انها امنية وطنية غالية علينا ان نستطيع الاعتماد على انفسنا وانتاجنا الذاتي فيما يخص القمح ، وانا اعارض بذلك الاخوان الذي يقولون بأنَّ بأمكاننا ان نعتمد كلياً على انتاجنا المحلي ، واقعياً انتاجنا المحلي من القمح لا يمكن ان يكفي حاجاتنا وبالتالي فأننا مضطرين لان نعتمد على الغير في ذلك ، ونتمنى أن يأتي اليوم الذي نقلل به من هذه الكمية الذي نحتاجها ، ولكن في هذا المجال اود ان اطرح الاقتراح التالي على وزارة التموين :

وهو ان الدعم على مادة الخبز في رأيي يجب ان يزول ، لاننا نقدم الخبز لكل من يتواجد على الارض الاردنية ، ويعني ان الحكومة الاردنية تدعم الخبز لناس غير اردنيين ، فالمفروض ان يزال هذا الدعم ولكنه يعود على الحكومة فتعطي هذا التعويض كمية الدعم للمستحقين ، تعيده للناس المستحقين او المستفيدين وهم الفقراء .

وبذلك لا يشمل الدعم الناس غير الاردنيين وهم بكثرة في هذا البلد .

هناك نقطة ضرورية وهي الاعلاف وما رافق ذلك من اسعار وهذه ايضاً مادة اساسية يجب أن تضبط فيها الاسعار وان نستمر الدعم فيها ، ولكن يجب ضبطها لان الكثير من الافراد وكل واحد من الاخوان يعلم ذلك ، ان الكثير من الافراد يتاجرون بهذه المادة ويهربونها الى خارج البلد ، بمعنى ان المزارع او الفلاح اومربي الاغنام والمواشي لا يستفيد منها استفادة كاملة نقطة اخرى واود هنا ان اؤيد زميلي حاتم الغزاوي في قضية الاسعار التي يحصل عليها المزارع لكدِّه وعرقه والاسعار التي تباع بها المنتجات الزراعية ، ولقد ضربت للمجلس الكريم في الدورة السابقة مثالاً على ذلك حينما ذكرت ان احد المزارعين في الاغوار باع (٣٢٦) بكسة بولسترين سعة (٧) كيلو من الفليفلة الخضراء وكان السعر الذي قبضه من الانسان مديناً بـ (١٣) دينار و (٥٧) قرشاً ، بينما كانت تباع الكيلو من هذه المادة بنفس اليوم كانت تباع الكيلو بـ (٢٥) قرش ، اذن هناك فرق كبير بين ما يحصل عليه المزارع وبين ما يشتريه المستهلك ، المستهلك يشتري البضاعة بـ (٢٥) قرش ، بينما المزارع تعود عليه بمديونية ، فهذا امر لا بد من مراعاته ولا بد من وضع سياسة تسويقية متوازنة .

اود هنا ان اشير الى ارقام ذكرتها اللجنة والتي ذكرتها الزميلة واريد ان اقارن بها ما ذكره معالي وزير المالية بالأمس قبل (٢٤) ساعة عندما ذكر انه قد تفاجئ لان ارتفاع المعيشة في هذا العام قد ارتفع (٥ر٣٪) وكان هذا يثير دهشته لانه كان يتوقع ان تزيد تكاليف المعيشة عن هذا الرقم ، ولكن الحقيقة قد لا تكون الارتفاع زاد عن (٥ر٣٪) لكن هناك مادة أخرى او موضوعات اخرى او عوامل اخرى تؤدي الى انخفاض هذه النسبة ، لأن التاجر يغش واصبحنا بدل ان نشتري مثلاً باكيت الشفرات ناقصاً شفرة واحدة ، الان اصبح نشتريه ناقص شفرتين وبنفس السعر فهي تحايل على المستهلك ، وهنالك شغلات كثيرة مثل الطحينية وغيرها اصبحوا يغشونها ، ومثالاً على ذلك الكبريت فهي تحتفظ في حجمها الاصلي ولكن عدد عيدان الكبريته اصبح نصف العدد ، فهنا تحايل من التجار والاسعار لا زالت مرتفعة ، ويمكن ان ترتفع هذه (٥ر٣٪) اذا اخذناها بواقعها الى اكثر من ذلك وشكراً .

سعادة نائب رئيس المجلس : شكراً ، السيد خليل حدادين .

السيد خليل حدادين : شكراً عطوفة الرئيس .

حضرات الزملاء

لن اكرر ما قاله الزملاء وانني على كل ما قالوه ، ولكن انا استغربت ان اللجنة في نهاية التوصيات ، لم توصي للمجلس بالموافقة على توصياتها ، يمكن انها هي غير قنعانة فيها .

الحقيقة انا بدي اسأل اسئلة ، يعني كيف نفهم وكيف نوفق بين زيادة الاسعار في السوق الادوية والاغذية وبشكل مستمر وحاد وبنفس الوقت ارقام التي هي موجودة بالتقرير هي ارقام من (٨٨) حتى (٩٤) وبالتالي لم يدخل ضمن هذه الارقام اثر قانون ضريبة المبيعات على المستهلك ، واللي كان (٧٪) والان كيف لنا مع كل هذا الغلاء وسيعرض علينا في القريب العاجل قانون ضريبة المبيعات لرفعه من (٧٪) الى (١٠٪) ، طبعاً حقيقة اتساءل عن الموضوع اللي اثاره اكثر من زميل وانه عندنا (٧١٥) الف بطاقة تموينية ، مع انه في التعداد السكاني الاخير عدد الاسر (٦٣٤) الف واذا عرفنا انه بدي اقدر (١٠٠) الف اسرة دخلها فوق (٥٠٠) دينار وبالتالي لا تاخذ بطاقة تموينية ، يعني اين تصرف اكثر من (٢٠٠) بطاقة تموينية ؟

ايضاً اتعجب من دولة تستورد (٧٥٪) من اللحوم الحمراء لسد احتياجاتها واستهلاكها وترفع الاعلاف ، بحجة ان الدعم عم يزيد وعجز الخزينة عم يزيد ، وبنفس الوقت تخفض الجمارك على السيارات ، الحقيقة ان التموين والاسعار والفقر ليست مسؤولية وزارة التموين انما هي مسؤولية كل وزير في الحكومة ، اطالب الحكومة الحقيقة بالابقاء على الدعم للمواد الاساسية ، وزيادة المواد المدعومة واضافة مواد جديدة شريطة ان

يصل هذا الدعم الى مستحقيه فقط واقول فقط واضع تحتها خطاً لرفع المعاناة عن الشريحة العريضة من شعبنا وشكراً .

سعادة نائب رئيس المجلس : شكراً ، الاخ صالح شعواطة .

السيد صالح شعواطة :

اريد أن أوضح وجهة نظري في السياسة التموينية على الشكل التالي :

أولاً :- اننا في هذا البلد نفتقر الى سياسة تموينية حقيقية بمعنى السياسة التموينية .

ثانياً :- الحقيقة اننا لا نملك هذه السياسة التموينية ، اذا اردنا وبكل جدية وجهد مثمر ، يجب ان يتوفر لنا ما يلي :-

١- برنامج تمويني مرحلي ، ومتوسط ، وآخر بعيد المدى ويكون بعناية وتتوفر لها أرضية للنجاح ومقرر من ايدي مخلصة ويهمها مصلحة هذا الوطن .

٢- رافد برامج تموينية واهمها المصادر المحلية والعربية .

٣- يجب أن تتوفر لنا برنامج مرتبط ارتباطاً وثيقاً ببرامج التطوير الزراعي والاجتماعي والتجاري في بلدنا .

٤- الرافد الاساسي للتموين انتاجنا المحلي لنأكل مما نزرع ، وبقدر وصولنا الى هذا الشعار وتحقيقه بقدر ما يكون لدينا سياسة ناجحة .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سعادة نائب رئيس المجلس : شكراً ، السيد نواف القاضي .

السيد نواف القاضي :

بسم الله الرحمن الرحيم

عطوفة الرئيس
اخواني الزملاء الكرام

١- ان ارتفاع الاسعار مقارنة في البلدان المجاورة نحن في الالف خير نطالب وزارة التموين المراقبة المستمرة على السلع .

٢- نحن نطالب المحافظة على معيشة الفقير وخاصة الدعم المستمر على مادة التموين الرئيسية .

٣- الاعلاف توفيرها وعدم التصرف فيها بكميات كبيرة الى التجار أو بعض مربي المواشي تعطى بشكل يتناسب وحاجات المطالب فيها وليس في شكل عشوائي .

٤- اعادة النظر في الكهرباء خاصة الضريبة على الكهرباء المفروضة على المزارعين وخاصة أصحاب الآبار الارتوازية .

٥- فتح المجال الى الاستيراد حول المواد الرئيسية مثل العدس والحمص وغيرها من المواد .

٦- تعويم الاستيراد على السلع مع المراقبة .

٧- توفير مادة الطحين وتوزيعها بشكل عادل على الافران والريف والبادية وشكراً .

سعادة نائب رئيس المجلس : شكراً ، السيد جميل الحشوش .

السيد جميل الحشوش :

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس ، حضرات النواب المحترمين .

ان قطاع التموين قطاع هام وأساسي ويمس حياة جميع أفراد الشعب وفئاته وقد لوحظ في الفترة الأخيرة تناقص الإهتمام بهذا القطاع وتناقص رقابة وزارة التموين وعدم فعالية هذه الرقابة وخفض العقوبات الواردة في القوانين والانظمة في توفير المواد بالاسعار المناسبة لذلك نرى انه يتوجب على وزارة التموين ان تقوم بما يلي :

١- توفير السلع الإستهلاكية ودعم اسعارها بحيث تتناسب مع مستوى دخل الفرد .

٢- ايجاد سلع تموينية بديلة تتوفر فيها القيمة الغذائية الكاملة بحيث يلجأ لها المواطن في حالة عدم توفر السلعة الأساسية او ارتفاع سعرها لأن مثل هذه العملية تمنع ارتفاع الاسعار من التجار حتى لا يلجأ الناس لإستخدام السلعة البديلة . واعادة النظر في العقوبات على المخالفين بحيث تصبح هذه العقوبات رادعة .

٣- فيما يتعلق بالمنتوجات الزراعية من خضار وفواكه فان ارتفاع اسعارها وعدم توفرها في بعض الحالات لا يستفيد منه المزارعون والفلاحون بل على العكس فان تجار السوق المركزي يدفعون اسعاراً متدنية للمزارعين ويقومون هم بتسويق المنتوجات بأسعار عالية .

كما يتوجب دعم وتخفيض اسعار الأسمدة والبذور وكافة الآلات والماكينات التي تستخدم في الزراعة .

٤- فتح باب الاستيراد الحر للمواد التموينية الأساسية دون ان تحتكرها وزارة التموين ، وتقوم وزارة التموين بالتدخل في تحديد السعر من خلال طرحها للمواد المتوفرة لديها في السوق عند تخزينها من التجار في سبيل إعادة التوازن بين العرض والطلب لغايات تحديد السعر المناسب .

٥- تشجيع ودعم الجمعيات التعاونية الإستهلاكية والإستثمارية في سبيل توفير المواد التموينية اللازمة بالأسعار المناسبة .

وكذلك دعم لنشاطات جمعية حماية المستهلك والتعاون معها في سبيل تنفيذ غاياتها لحماية المستهلك .

٦- تقام في شهر رمضان المبارك في كل عام اسواق شعبية لتوفير المواد التموينية والألبسة للمواطنين بأسعار متدنية . كما سبق لأمانة عمان الكبرى ان رعت مشروع اقامة اسواق موازية في ايام معينة من الأسبوع في كل منطقة من مناطقها .

ان وجود مثل هذه الأسواق بشكل دائم في مختلف انحاء المملكة يساهم في تخفيض الأسعار وتوفير المواد بأسعار معقولة ومقبولة تمنع الجشع والإحتكار اللذين يمارسهما بعض التجار

متناسين المصلحة العامة في سبيل مصالحهم الخاصة .

٧- منع تصدير المنتوجات التموينية الضرورية للإستهلاك اليومي المحلي ، وعدم السماح بالتصدير الا في حالات وجود فائض عن حاجة السوق المحلي .

٨- تعزيز جهاز رقابة الأسعار وكذلك المواصفات والجودة على السلع التموينية وتعديل القوانين النافذة لتشديد العقوبات على الذين يتلاعبون بالأسعار وقوت الشعب بحيث تشمل هذه العقوبات مصادرة البضائع المخزونة التي يمتنع التجار عن عرضها وذلك لغايات رفع الأسعار وجني أرباح باهظة غير مشروعة .

أيها الأخوة

الا أن أهم ما أريد الذهاب اليه ، هو البحث في دعم مادة القمح بحيث يذهب الدعم الى مستحقيه فقط وتحويل الوفر المتحقق الى دعم انتاج القمح باعتبارها سلعة استراتيجية ومرهقة الى موازنة الدولة وأنّ استيرادها عامل استنزاف لموجوداتنا من العملة الصعبة . اننا أيها الاخوة في مرحلة تحولات عامة بما فيها التحولات الاقتصادية ونحتاج الى قرارات وتوجهات غير تقليدية تسهم في الاسراع بحل المشكلة الاقتصادية والاجتماعية وتعزيز الاعتماد على الذات .

٩- حول إنتاج القمح ودعم الخبز

حجم الدعم السنوي (٤٣) مليون دينار على مادة الخبز ، يحصل على الدعم كل المواطنين على اختلاف شرائحهم الاجتماعية ومداخيلهم وكذلك العمال الوافدين والسياح والسفارات وهي مادة خاصة بالتهريب وتستخدم كاعلاف وهو هدر وطني كبير . الاقتراح الاول ان تدعم الفئات المبينة أدناه وعلى اساس عدد كل اسرة بحيث يقدم لها الدعم نقداً أو بصورة شهرية أو أربع مرات في السنة على قاعدة ايصال الدعم لمستحقيه .

١- موظفو الحكومة الذين تقل رواتبهم عن (٤٥٠) دينار .

٢- منتسبو الضمان الاجتماعي الذين تقل رواتبهم عن (٤٥٠) دينار .

٣- المتقاعدون / الضمان الاجتماعي .

٤- المتقاعدون / صندوق التقاعد .

٥- منتسبو المعونة الوطنية .

٦- كل من يتقدم الى مديريات التنمية خارج البنود السابقة ويتم اقرار ظروفه المعيشية الصعبة . وتقدير تكلفة هذا البند حوالي (٢٠) مليون دينار .

الاقتراح الثاني : فائض الدعم ويقدر بـ (٢٠) مليون دينار تقريباً تعطى حوافز بمعدل (١٠٠) دينار عن كل طن قمح منتج محلياً وهذا يعني وان استخدمنا كل قيمة الدعم للانتاج فان ذلك سيؤدي الى انتاج (٢٠٠,٠٠٠) طن قمح وهذه يعني توفير تقريبي يصل الى نصف مستورداتنا من القمح وبالعملة الصعبة .

لذلك فانني اطالب الحكومة الموقرة بتبني هذه المطالب وذلك في سبيل الحد من ارتفاع الأسعار والجشع والإحتكار وفي سبيل توفير المواد التموينية اللازمة لانسان هذا البلد الذي هو أغلى ما نملك كما عبر عن ذلك جلالة الحسين قائد هذا البلد وراعي مسيرته والسلام عليكم .

سعادة نائب رئيس المجلس : شكراً ، اخر المتكلمين في هذه الجلسة الدكتور مصطفى شنيكات ، نقطة نظام السيدة توجان .

السيدة توجان فيصل : نقطة نظام انه ردّ عليّ وبالاسم ولما قلت وفيما قاله خرج عن فيما قلته عن الخط الصحيح ، فالنظام يعطيني الحق .

سعادة نائب رئيس المجلس : لك الحق وسجلت اسمك وتكوني اخر المتحدثين في الجلسة القادمة تفضل دكتور مصطفى .

الدكتور مصطفى شنيكات : شكراً معالي الرئيس .

السادة الزملاء الافاضل

أولاً : شكراً لوزارة التموين على جهودها في توفير المواد الغذائية الاساسية والتموينية ومع اختلافي في بعض اجتهاداته .

ثانياً : شكراً لجهود لجنة التموين على تقريرها .

ثالثاً : ان موجة الغلاء وارتفاع الاسعار المتسارعة تشكل سيف مسلط على رقاب الاغلبية الساحقة من مجتمعنا ، وتدفع هذه الموجات من الغلاء الى زيادة رقعة الفقر والحاجة وان ثبات الاجور وعدم ارتفاعها يشكل هوة واسعة بين المداخيل والاسعار ، وهذا اخلال كبير بالعدالة والتوازن الاجتماعي ، ومن شأنه ان يؤدي الى امراض اجتماعية واحتقانات اجتماعية لا يحمد عقباه .

رابعاً : ان ربط الاسعار بالاجور بشكل ضرورة وطنية واجتماعية لخفض الفوارق الاجتماعية والمساهمة في الاستقرار الاجتماعي .

خامساً : ان دعم المواد الغذائية الاساسية وايصال هذا الدعم الى مستحقيه بشكل مدخل متوازن للعدالة الاجتماعية ، الا انه في الممارسة يبين عكس ذلك ، حيث انه وزعت اكثر من (٧١٥,٥٠٠) بطاقة مع العلم ان الدراسات تؤكد على ان لا تزيد عدد البطاقات عن ٤٥٠) الف بطاقة ، اي ان هناك اكثر من (٢٠٠) الف بطاقة تصرف بطريقة غير مشروعة ، والمطلوب من وزارة التموين تصويب هذه القضية وان تبذل قصارى جهدها بالتأكد من ان الدعم يصل الى مستحقيه .

سادساً : ان التقرير يؤكد ان حاجة الاردن حالياً للقمح تزيد على (٦٠٠) الف طن ، ويؤكد التقرير ان هناك زيادة كبيرة ، حيث ان حاجة الاردن عام ١٩٨٨ كانت (٤٨٨) الف طن ، ويعزي هذا التقرير هذه الزيادة الى الهدر والتهريب واطعام كثير من

القمح كاعلاف للحيوانات اني اخالف هذه النتيجة التي وصل اليها التقرير ، لان هذه النتيجة اشعر انها تهدف الى قضية كبيرة جداً وهي الغاء الدعم لهذه السلعة الاساسية ، ان الزيادة من (٤٨٨) الى اكثر من (٦٠٠) الف اعتقد انها زيادة تتناسب مع حاجتين اساسيتين :

اولاً : الزيادة الطبيعية للسكان .

ثانياً : وجود اكثر من (٣٥٠) الف مهاجر استقر في الاردن خلال هذه السنوات ، وهذا الكم حقيقي ولا يوجد هدر مثلما يتحدثون لان هذا الكلام اشم رائحه رائحة ايقاف الدعم عن هذه السلعة الغذائية الاساسية .

سابعاً : قضية الاعلاف ، لقد أكد التقرير على ايجابية الدعم للاعلاف حيث استطاع الاردن ان يصل الى الاكتفاء الذاتي في اللحوم البيضاء ، وهذا يؤكد جدوى هذا الدعم واستمراره ، وان الغاء هذا الدعم او تخفيضه سوف يشكل ضربة كبيرة لهذا القطاع .

ثامناً : ان دعم المنتج المحلي يعد مقدمة حقيقية لبناء الاقتصاد الوطني وبالذات دعم منتجي اللحوم الحمراء والبيضاء بالاضافة الى منتجي القمح والاعلاف ، لما يشكله من حافز لتطوير هذه المنتوجات وزيادة كمياتها مما لهم دور كبير في توفير الكثير من فاتورة الاستيراد بالعملة الصعبة ، ان تجربة السوريين في زيادة كمية القمح المنتج محلياً يشكل ظاهرة ايجابية يجب النظر اليها بكل جدية .

تاسعاً : رقابة الاسعار ، من الملاحظ في الاسواق هو عدم التزام الكثير من التجار بالتسعيرة ، وهذا يتطلب من وزارة التموين مزيد من الرقابة الصارمة على الاسواق ، كما يترتب على الوزارة ان لا تبقي موظف التموين في اماكنهم مدة طويلة ، حيث ان بقاءهم مدة طويلة يولد الترهل وعدم الجدية في الرقابة ، بالاضافة الى بناء بعض العلاقات المصلحية التي لا تساهم في ردع المخالفين ، وبالتالي مزيد من التسيب والمحاباة ان كان من خلال الالتزام بالتسعيرة او في مراكز توزيع الاعلاف حيث ان بقاء موظف التموين في منطقته مدة طويلة ، حقيقة هناك تنتهي قدرته على الرقابة ، وتظهر عنده علاقات جديدة لا تساعد على الرقابة الحقيقية بل تساعد على المحاباة والتجاوزات والمخالفات الكثيرة .

عاشراً : ان تعويم الاسعار والغاء الدعم يشكل احد اهم مطالب صندوق النقد الدولي الذي طالما وجه الحكومات باتخاذ اجراءات مضرة بشعوبها ، ومن شأنها زيادة الفقراء فقراً وتعاسة وزيادة الاغنياء غناء وثراء ان هذه السياسة غير حكيمة ، لا يجوز ان تتبع في بلد كالاردن يئن مواطنيه من قسوة الفقر وزيادة العاطلين عن العمل ، وانني من حيث المبدأ لا أرفض الغاء الدعم في حالة توفير فرص عمل لكل طالب عمل وبأجر معقول ، عندها لا لزوم للدعم و ولكن بما ان هذا بعيد المنال في الوقت الحالي فعلى الحكومة ان لا تسمع لنصائح صندوق النقد الدولي الخبيثة ، وعليها ان تستمر في توفير السلع الغذائية الاساسية

وبسعر مدعوم وعليها ايضاً ان توازن بين الاسعار والمداخيل للعاملين في القطاع الخاص والعام وهذا من شانه ان يحافظ على الاستقرار الاجتماعي والوطني ويبعد الاردن عن هزات هو بغنى عنها لا سمح الله .

اخيراً اؤكد على توصيات لجنة التموين واطالب بالتصويت عليها ، ونقطة اخيرة اطالب بزيادة مساحة صلاحية وزارة التموين لاتاحة الفرصة لها لمواجهة الاحتكار وجشع التجار وشكراً لكم .

سعادة نائب رئيس المجلس : شكراً ، يعني حقيقة بنهاية النقاش هذا اليوم وباعتبار مقرر اللجنة سيغادر غداً ، سنسمح له وبناءً على طلبه لمدة ثلاث دقائق ليجمل بعض ما عنده قبل ما يسافر ورئيس اللجنة في الجلسة القادمة سيكون هو الشخص الذي سوف يرد على الاستجوابات .

السيد المقرر : شكراً معالي الرئيس .

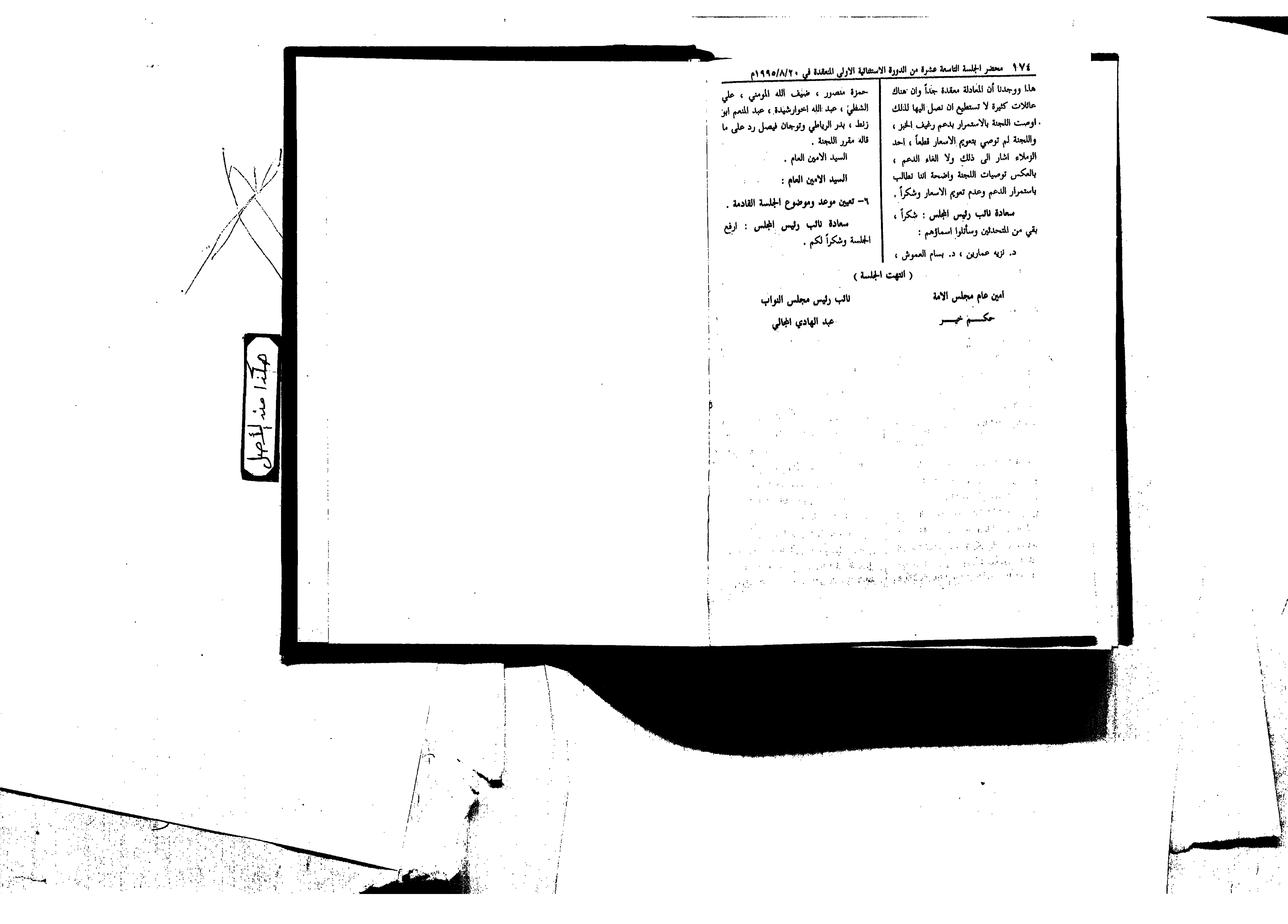
بدءً حقيقة اللجنة تقدمت بمجموعة من التوصيات الى المجلس الموقر واذا وافق المجلس على هذه التوصيات ستصبح هي توصيات مجلس النواب الى الحكومة ، فنحن لم نطالب بالتصويت لانكم ستبحثون هذه التوصيات وستناقشونها واذا اقريتم هذه التوصيات ستصبح توصيات مجلس النواب الى الحكومة ، بالنسبة لضريبة المبيعات يا اخوان انا اريد الان ان اتكلم بصدق وصراحة ، نحن درسنا هذا الموضوع ملياً وناقشناه بالتفصيل وحاولنا ان نعرف مدى تاثير الضريبة العامة للمبيعات على مستوى الاسعار ، وحقيقة وصلنا الى ما يلي :-

ان كلفة المعيشة بعدما فرضت ضريبة المبيعات لم ترتفع والسبب في ذلك زملائي الكرام لقضيتين اساسيتين :-

القضية الاولى ان جدول السلع المعفاة من الضريبة جدول كبير وواسع ويشمل معظم السلع الاساسية لمعظم العائلات الاردنية هذا اولاً .

ثانياً : ان السلع التي رضخت لضريبة المبيعات كانت بالاصل تدفع ضريبة استهلاك ، وكانت في كثير من الاحيان تدفع ضريبة استهلاك اعلى من (٧٪) ، فيه بعض السلع هذه الذي اصبحت تدفع (٧٪) كانت تدفع (٢٠٪) ، لذلك بعدما فرضت ضريبة المبيعات وارجو ان اذكر مفاجئة وارجو ان تعذروني ، بعدما فرضت ضريبة المبيعات انخفضت كلفة المعيشة ، رجاءً هذه الدراسة ودراسة اعطيناها اهتمام كبير وبحيادية تامة وتوصلنا الى هذه القناعة ولم نوردها في تقريرنا لئلا تكون مثارٍ للجدل .

القضية الثانية : حقيقة اللجنة اصرت وتصر على استمرار دعم رغيف الخبز وعدم المساس به ، وحاولنا ان نفكر كما اشار بعض الزملاء الى ايجاد معادلة بديلة لالغاء الدعم عن رغيف الخبز ، ليس الغاءه التعامل معه بالبطاقة التموينية كما في حالة السكر والأرز ، ووجدنا انها عملية غير ميسرة وصعبة جداً ولكن اعطاء العائلة بدل الدعم بزيادة مثلاً راتب الموظف او



هذا ووجدنا أن المعادلة معقدة جداً وان هناك عائلات كثيرة لا تستطيع ان نصل اليها لذلك اوصت اللجنة بالاستمرار بدعم رغيف الخبز ، واللجنة لم توصي بتعويم الاسعار قطعاً ، احد الزملاء اشار الى ذلك ولا الغاء الدعم ، بالعكس توصيات اللجنة واضحة اننا نطالب باستمرار الدعم وعدم تعويم الاسعار وشكراً .

سعادة نائب رئيس المجلس : شكراً ، بقي من المتحدثين وسألوا اسماؤهم :

د. نزيه عمارين ، د. بسام العموش ، حمزة منصور ، ضيف الله المومني ، علي الشطي ، عبد الله اخوارشيدة ، عبد المنعم ابو زنط ، بدر الرياطي وتوجان فيصل رد على ما قاله مقرر اللجنة .

السيد الامين العام .

السيد الامين العام :

٦- تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة .

سعادة نائب رئيس المجلس : ارفع الجلسة وشكراً لكم .

(انتهت الجلسة)

امين عام مجلس الامة	نائب رئيس مجلس النواب
حكم خير	عبد الهادي المجالي